
د. عبد الله النفيسي
الكويت : الرأي الآخر
IRAN
IRAQ
AL JAHRAH
Gulf
AL AHMADI
SAUDI ARABIA
@ketab_n
17.7.2012
ketab.me
مكتبة آفاق

الكويت

الرآي الآخر

د. عبد الله فهد النفيسي



مكتبــة آفــاق


الكويت
الرأي الآخر

مكتبة آفـاق 2012م

فهرسة مكتبة الكويت الوطنية أثناء النشر

953.8 النفيسي، عبد الله فهد.

الكويت: الـرأي الآخـر/ عبدالله فهد النفيسي ـ ط1. ـ الكويت: آفـاق للنشر والتوزيع، 2011

383 ص؛ 14 X 21 سم

ردمك :5-33-51- 99966 - 978

1.الكويت - تاريخ- العصر الحديث 2.الـكـويـت - الأحــوال الاجتماعية

أ. العنوان.

رقم الإيداع : 535 / 2011

ردمك :5-33-51- 99966 - 978

الطبعة الأولى

1433 هـ / 2012 م

مكتبة آفـاق

Tel.: +965 22256141 - Fax : +965 22256142

P.O.Box: 20585 Safat - Postal Code: 13066 Kuwait

info@aafaq.com.kw

www.aafaq.com.kw

الإهداء

من أجل ألاّ يتحوّل الشعب الكويتي إلى مجرد طابور مُهذَّب من المُهَنّئين والمعزّين المحترفين.

من أجل ألاّ يتحوّل الكويت إلى زقاق من أزقة التاريخ الموبوء بعبادة نجوم المال والإقطاع والاستغلال والرّق السياسي.

ومن أجل اليوم الذي يُصبح فيه صدور مثل هذا الكتاب في الكويت أمرًا اعتياديًا وطبيعيًا.

ع.ن

مقدمة (*)

يؤكد هذا الكتاب على أن الكويت يُعاني من ثالوث خطير سياسي واقتصادي واجتماعي. أمّا السياسي فهو عدم قناعة السلطة المؤسسة الدستورية تارةً تحل مجلس الأمة حلًا غير دستوري كما حصل 1976 و1986 وتارةً لا تتورع بتزوير الانتخابات تزويرًا مفضوحًا وأمام العيون والشهود كما حصل 1967 وتارةً بالتدخل المباشر في بعض الدوائر الإنتخابية لفرز مجلس أمة موالي للحكومة. وأما الاقتصادي فهو اعتماد الكويت كليًا على سلعة النفط الناضبة وغياب القاعدة الانتاجية وتنويع مصادر الدخل القومي مما يعرّض الأمن الوطني في المستقبل لمخاطر جمّة لو تعرّض النفط لأي تقلّب سلبي في أسعاره. ولا يُستشف من متابعة الحالة الكويتية أن النظام الكويتي جاد في قيام قاعدة إنتاجية أو تنويع مصادر الدخل القوي مما يؤكد المخاوف حول مستقبل الكويت. وأمّا الاجتماعي فهو يتعلق بالوعاء الديمغرافي (السّكاني) إذ يشكل الكويتيون نسبة 28 ٪ من إجمالي السكان أي أقلية كبيرة Big Minority ومعظم الخدمات الضرورية والعامة يشرف عليها ويديرها الوافدون (كهرباء - ماء - طُرُق - صيانة) مما يعطي الوافدون هامش قوي للسيطرة على البلاد لو شاؤا.

هذا الثالوث الخطير: السياسي والإقتصادي والاجتماعي يشكل تحديًا كبيرًا للكويتيين خاصة وأن نسبتهم من إجمالي السكاني تتناقص سنة بعد سنة.

ع. ن

ديسمبر 2011

(*) نشرت دار طه هذا الكتاب 1978 وتم فصْل المؤلف عن عمله بسبب ذلك الكتاب وكان المؤلف يومذاك رئيسًا لقسم العلوم السياسية في جامعة الكويت.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ (النمل 34).

﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ ۚ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (القصص 4).

﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ ۖ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ (٧٩) وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ (٨٠) فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِن فِئَةٍ يَنصُرُونَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ ﴾

(القصص: 79 – 81).

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ۖ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ (١٦٥) إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ (١٦٦) وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ (البقرة 165 – 167).

﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ (٢٣) قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ (٢٤) قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْتَمِعُونَ (٢٥) قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ (٢٦) قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ (٢٧) قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ (٢٨) قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴾ (الشعراء :23 – 29)

* روى البخاري في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلّم قال : «إذا ضيعَتْ الأمانة، انتظر الساعة. قيل: يا رسول الله، وما إضاعتها؟، قال: إذا وُسِّد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة».

* وروى الحاكم في «صحيحه» أن النّبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ وَلِّي مِنْ أمر المسلمين شيئًا، فولّى رجلًا وهو يَجدُ من هو أصلح للمسلمين منه فقد خان الله ورسوله». وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «مَن وليّ من أمر المسلمين شيئًا فولّى رجلًا لمودّة أو قرابة بينهما فقد خان الله ورسوله والمؤمنين».

* ليس لولاة الأموال أن يقسّموها بحسب أهوائهم، كما يُقسّم المالك ملكه، فإنما هم أمناء ونواب ووكلاء، ليسوا مُلاكًا، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: «إني - والله - لا أعطي أحدًا ولا أمنع أحدًا، إنما أنا قاسم أضع حيث أمرتُ».

(انظر: ابن تيمية، السياسة الشرعية).

* «حين اتخذ سعد بن أبي وقاص - بطل الفتوحات الإسلامية في عهد عمر - قصرًا بالكوفة، وأغلق بابه دون الناس، أرسل إليه محمد بن مَسْلمة فأحرق باب قصره ودفع إليه كتاب عمر وكان فيه: بلغني أنك بنيت قصرًا اتخذته حصنًا ويسمى قصر سعد، وجعلت بينك وبين الناس بابًا، فليس بقصرك ولكنه قصر الخبال. أنزل منه منزلًا مما يلي بيوت الأموال ولا تجعل على القصر بابًا تمنع الناس من دخولهم وتنفيهم به عن حقوقهم، وليوافقوا مجلسك ومخرجك من دارك إذا خرجت».

(انظر: تاريخ الطبري، جـ 4، ص 47، فتوح البلدان، ص 391).

بسم الله الرحمن الرحيم

المدخل

مشكلة المشاكل عدم الاعتراف بها وبالتالي الصّد عن بحثها وحلها. والكويت كأي بلد نام فيه كثير من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وهذا أمر طبيعي وعادي ويحدث في كل بلد. بمعنى آخر ليس عيبًا أن يكون في هذا البلد مشاكل، لكن العيب يكمن في إنكار وجودها وعدم السمّاح بمناقشتها وأثرها الفادح على المستقبل. وإذا كان الصمت هو موقفنا من المشاكل فحتمًا تتطور وتتعقد وتتحول إلى مآزق وتحديات يصعب حلها في الوقت المناسب. وإنّ الرفاه القشري الذي يُغلف الكويت لا يعني أنّ ذلك غير ممكن الحدوث. إنّ وظيفتنا التاريخية ليست هي الانضمام إلى مجاميع المصفقة والهتيفة، بقدر ما هي حفر الرأي في صدر الواقع الذي نعيش فيه. إن وظيفتنا عسيرة وشاقة ومريرة، لكن لها مذاق تاريخي لا يعرف حلاوته إلا فئة قليلة من الناس.

ولأن المشاكل - الأساسية والمصيرية منها - من غير المسموح الخوض فيها والمحاجّة حولها أصبح ما يبحث في «وسائل الإعلام» أمورًا غير أساسية مصيرية، مما هز ثقة المواطن بها وخفض بشكل ملحوظ درجة مصداقيتها وبالتالي العزوف عنها والانشغال بغيرها من مصادر المعلومة ومنها الإشاعة التي تزدهر هذه الأيام في الكويت نظرًا للظروف الاستثنائية التي يمر بها. ولتطويق القلق العام الذي تسببه الإشاعة حاول شعار «الأسرة الواحدة» أن يغرق المواطن بـــ زينوفوبيا معّينة بحيث يدع ما لله

لله وما لقيصر لقيصر. لذلك أصبح الصّمت من التقاليد العريقة لمجتمع الكويت تمامًا كالتزاحم على الأعراس والمآتم. والمثل يقول: شَيِّم البدوي وخذ عباته. وأصبح الذي يمارس الصمت والعتمة في حياته - بقدرة قادر - إنسان يوصف بالحكمة والتعقل والسداد حتى لو فرغ من المحتوى أيّ محتوى. بينما التهوّر والقصور والصبيانية أصبحت صفات تلصق بكل إنسان لديه أدنى رصيد من الشجاعة الأدبية والانتمائية الوطنية.

ولأن الصمت لا يبني حضارة، ولأن المشاكل لا يحلها الصمت والزمن، بدأت تتطور وتتحول إلى مآزق كبيرة تتطلب الحل الفوريّ السريع. والمشاكل والمآزق التي يتعرض لها هذا البلد على كافة أصعدته لا يمكن حلها حلًا صامتًا وبعيدًا عن توعية الناس بها وبتفاصيلها. لذلك أصبح بحْث هذه المشاكل علنًا وبوضوح وحجيّة أمرًا أوليًا في طريق الحل لها. وهذه الدراسة ثُقب واحد في جدار الصّمت والعتمة الذي يبنى هذه الأيام حول المجتمع الكويتي ونحن بحاجة لثقوب أكثر. **وفي الكويت أعداد لا بأس بها من الرجال الذين يفهمون أكثر، ويعرفون أكثر، ويقدرون على الربط والتحليل أكثر، غير أنهم ويا للأسف أصبحوا - لسبب أو لآخر - جزءًا من الصمت والعتمة الذي يحيط بالكويت. وإذا كان الكويت بحاجة دائمة لآراء رجاله، فهو اليوم بأمس الحاجة لذلك ومؤسف جدًا أن تجاب حاجة الوطن بهذا الصدود.**

يساعد حجم الكويت الصغير وكذلك تعداد سكانه والإمكانيات الضخمة المتاحة له على تسهيل مهمة الانطلاق والبناء العلمي للدولة. غير أن التعقيدات التي تنجم عن أساليب المعالجة للمشاكل المتعلقة بالسكان والاقتصاد والأمن وتدفق الهجرة تحول دون ذلك. ويبدو أن

القيادة السياسية الحالية في الكويت تركز جهودها في محاولة التصدي للأحوال الطارئة وبأساليبها الخاصة أكثر من التخطيط للمستقبل. فجميع الوزارات في الكويت غارقة إلى أكثر من قامتها في أعمالها اليومية. هذا الأسلوب القصير المدى وهذا الضغط يقلص إمكانيات التفكير المنهجي ذي المدى البعيد ويشجع على أسلوب حل كل مشكلة بعد نشوئها لا الإحتياط من نشوئها. إذا استمرت الدولة والقيادة السياسية فيها بهذه الكيفية فلا شك انها ستظل ضمن هذه الحلقة الشريرة من المشاكل الطارئة. **بدون التفكير على المدى البعيد يتزايد ضغط المشاكل الطارئة، وهذا الضغط بدوره يعرقل التفكير على المدى البعيد، وهذا الاسلوب من قنطار العلاج بدلًا من درهم الوقاية يشمل كثيرًا من الإدارات الحكومية في هذا البلد وربما يسيطر على تفكير القيادة السياسية فيه.**

أمر آخر غاية في الأهمية هو البناء التنظيمي للإدارة العامة في الكويت. يلاحظ أنه بالرغم من الحاجة الملحة لكفاءة أعلى، فإن القيادة السياسية لم تبذل أي جهد حقيقي لإعادة اختبار تنظيم الخدمة العامة بشكل كلي، وما زالت تقيس الأمور بقياسات متخلفة مثل الولاء المطلق والانتماء العائلي والقبلي والطائفي.

ولذلك أصبحت الإدارات الحكومية في هذا البلد - وبشكل عام - مجموعة عزب ومشاتل لمراكز قوى معينة ومعروفة مما أعاق كل تنسيق فيما بينها. ليست هناك وسائل تنسيق رسمية وملزمة بين الوزارات. العلاقة بين الوزارات ضعيفة وأحيانًا معدومة. القيادة السياسية لم تنجح في إيجاد نخبة متكاتفة في مناصب الخدمة العليا تتمتع بروح جماعية. وجهات النظر في داخل جهاز الوزارة الواحدة متباعدة جدًا ومختلفة جدًا بسبب

مؤثرات متخلفة يكرسها الوضع العام. هذا طبعًا يؤثر تأثيرًا مباشرًا على الخدمة العامة التي تقدمها الوزارة للمواطن. وهناك أخيرًا توتر ملحوظ بين الوزراء أنفسهم مما يترك أثره على موظفي الوزارات ويشوّه الصورة العامة لأعلى سلطة إدارية فعلية في البلد وهي مجلس الوزراء.

من الأمور المحيرة في هذا البلد الفرق الشاسع بين سرعة التغيير الاجتماعي المنظم من جهة، والاتجاه الرسمي الموغل في المحافظة لحماية الخواص الداخلية في المؤسسات الإدارية من جهة أخرى. فمثلًا نحن نلمس استعدادًا جيدًا لدى القيادة السياسية للتغيير الاجتماعي في أساليب الإسكان والتعليم والمعاملات العامة، غير أن ذلك يسير جنبًا إلى جنب مع التردد – بله الرفض – في قبول أساليب جديدة للسياسة واتخاذ القرار السياسي أو حتى في قبول تغيير شامل في الجهاز الإداري للدولة. ومن الممكن ان نتبين أسباب التردد في قبول أساليب جديدة، فبالإضافة إلى عوامل التهيّب من التغيير الملحوظة في الكويت إلا أن هناك عوامل محددة تؤدي إلى ذلك:

(1) منجزات الكويت تعتبر بالمقارنة بمنجزات جيرانها الكبار والصغار «ضخمة» وهذا من شأنه ان يخلق رضى نفسيًا عند الناس تجاه الواقع المعاش فلا يشعر بالحاجة للتغيير إلا القلة من الناس وأثر هذه القلة محدود جدًا.

(2) كثيرون من كبار الموظفين المخضرمين عايشوا مرحلة ما قبل الدولة وما بعدها وجنوا من ذلك أرباحًا طائلة وامتيازات اجتماعية وطبقية معينة احدثت في حياتهم الشخصية تغييرًا جذريًا إلى الأفضل أفقدتهم في نهاية المطاف الرغبة في أي تغيير آخر.

(3) التداخل الكبير والخطير في الكويت بين السياسة والإدارة يجعل تغيير الثانية مرهونًا بتغيير الأولى ولا يبدو أن مثل هذا التغيير قريب الوقوع إذا ما حافظ الوضع العام الحالي على تركيباته وتياراته.

(4) **الضغط المفرط على ميزانية الدولة للوفاء بالالتزامات الخارجية الضخمة يحول دون تخصيص الأموال الكافية اللازمة للإصلاح الداخلي حتى لو كانت الفائدة الداخلية المرجوة منه كبيرة.**

(5) العوامل الحساسة التي يحتويها الجو الاجتماعي في الكويت والناتج عن أصول السكان المتعددة وهذا عامل أساسي أخذ للأسف يلعب دوره بنشاط ودربة ولم تستطع زينوفوبيا الأسرة الواحدة أن تطوقه.

هذا التردد - بله الرفض - من القيادة السياسية للتغيير الإداري انعكس على الوضع الاقتصادي في الكويت حيث انفقد التوازن بين الحاجات الاجتماعية لعموم المواطنين من جهة وما تسميه طبقة البرامكة الجُدُدُ[1] متطلبات الاقتصاد الحر من جهة أخرى. إن هناك خطرًا أكيدًا يتمثل بهذا التيار المركنتيلي التجاري الربحي الصرف أدى وسيؤدي إلى مزيد من إهمال القضايا والحاجات الاجتماعية لعموم المواطنين.

إن غرفة التجارة في الكويت هي رأس هذا التيار من طبقة البرامكة الجُدُدُ الذين يرفعون دائمًا شعار ما يسمونه بالاقتصاد الحر لأنهم بالفعل الأحرار الوحيدون الذين يقضمون الجبنة. ومعروف أن فكرة الاقتصاد

---

(1) ونقصد بهم الفئة المحدودة عدديًا. الضاربة النفوذ سياسيًا واجتماعيًا واقتصاديًا وهي الفئة التي لا تتعدى كونها 4.8 ٪ من الوكلاء ولكن لها 37.9 ٪ من اجمالي الوكالات أي أن الوكالات الخاصة بهم تبلغ 846 وكالة. انظر الدراسة القيمة التي نشرها جاسم خالد السعدون في مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، عدد اكتوبر 1977، ص 79حول: «العوامل المؤثرة في تكافؤ توزيع الدخل (دراسة عن الكويت)».

الحر – وهي الفكرة الوحيدة التي دخلت رؤوسهم – فكرة ليبرالية نشأت في الغرب وانفرزت هناك من أطر فكرية وسياسية واجتماعية وحضارية معينة ومربوطة بملابسات زمانية ومكانية معينة بدأ الغرب منذ فترة لا تقل عن خمسين سنة بالتخلي عن إطلاقيتها.

نزيد القول أن غلاة الغربيين الذين يقولون بهذه الفكرة، هم أيضًا غلاة في تمسكهم بالديموقراطية السياسية التي هي الوعاء السياسي لفكرة الاقتصاد الحر. غيرأن طبقة البرامكة الجُدُدُ الذين يصرون على فكرة الاقتصاد الحر في الكويت، يفهمون فقط متطلبات حرية التجارة أما سائر الحريات الأخرى، أما الوعاء السياسي لفكرة الاقتصاد الحر فانهم في داخل مجالسهم وأورقتهم يرفضونه والدليل على ذلك موقفهم من انتكاس الديموقراطية في الكويت في أغسطس 1976. **إن تركيب غرفة التجارة الطبقي الاجتماعي العام ظل كما هو منذ إنشائها رغم الكثير من التبدلات الاجتماعية والطبقية في الكويت.** ما زالت الغرفة تمثل مصالح الارستقراطية الكويتية فقط والمكونة من مجموعات صغيرة وفعالة من الوكلاء. هذه الفئة الضاربة النفوذ في المجتمع الكويتي وفي النظام نفسه لا تمثل أكثر من 15 عائلة ومع ذلك تتحكم بكل الاستثمار الخاص خارج الكويت والبالغ بصورة تقريبية ستة آلاف مليون دولار. هذا عدا ما يملكونه من وكالات وعقارات وأسهم داخل الكويت.

إن قيمة الأسهم المطروحة مثلًا في البورصة الكويتية في نهاية مارس 1977 بلغت ما يقارب الألفين مليون دينار كويتي وهذه الفئة القليلة من البرامكة الجُدُدُ تتحكم في معظمها. لا عجب إذًا أنهم مالثوسيون حتى النخاع.

إن نزعة الربح السائدة التي يروجها هؤلاء تحت شعار الاقتصاد الحر لا شك ستؤدي بالمجتمع الكويتي إلى مزالق خطيرة جدًا. إن مجتمعًا جديدًا أخذ ينفرز في خيطان وصيهد العوازم والرقة والعمرية والصباحية وفحيحيل والفنطاس والجهراء وغيرها من المناطق المنسّية، وإن جيلًا جديدًا بدأ ينشأ في الضاحية والشامية والقبلة والشويخ وغيرها من المناطق المحظّية، وهو على غير استعداد لتقبل ذلك لأن هذا الاسلوب أصبح يؤثر تأثيرًا مباشرًا على الحاجات الاجتماعية لعموم المواطنين. فليذهب الاقتصاد الحر إلى الجحيم إذا كان يزيد الغني غنى وثراء وتخمة ويزيد الفقير فقرًا وحرمانًا وشظفًا. **هذه وضعية اقتصادية لا تحقق أي نوع من العدالة الاجتماعية، بل تكرس المزيد من الطبقية والتقسيم الاجتماعي. ومن الجدير بالذكر أنها تصطدم اصطدامًا مباشرًا مع التشريعات الاقتصادية الإسلامية فمن يقرأ المناهج التي اتبعها أبوبكر وعمر وعلي ومواقفهم من ملكية الأرض والماء وتسيير الأرزاق ومن يركز على منهج عمر في التشريع الاقتصادي الإسلامي يدرك بأن الإسلام نظمه جماعية وحكمه جماعي واتجاهاته في كل التشريعات لا تتسع على الإطلاق للتفكير الفردي الربحي الذي ينادي به البرامكة الجدُد. من يقرأ ابن تيمية والقاضي أبو يوسف والشوكاني والكاساني وابن القيم وابن حنبل والسيوطي والقرافي والجصاص وابن قدامة والقسطلاني والنويري يدرك ذلك** وكان أحرى بـ«العلماء» الذين يظهرون علينا كثيرًا من شاشة التلفزيون أن يتحدثوا عن هذا الإسلام، لا أن يعتقلوا الإسلام في دائرة ضيقة من تفكيرهم الأليف المروض. على هؤلاء أن يدركوا عظمة الأمانة التاريخية التي يتحملونها وينطقون باسمها. **وعليهم أساسًا أن يدركوا أن مهمتهم التاريخية ليست هي تشكيل التيار الرديف للسلطة أي سلطة بقدر ما هي تطويع كل**

السلطات وكل الأنظمة وكل السلالات وكل العشائر وكل العائلات وتحشيدها في سبيل أن يحصل لها شرف القرب من خدمة الإسلام ودعوته التحريرية الكبرى.

إن على التنظيمات الإسلامية العديدة في الكويت واجب تاريخي في هذه المرحلة بالذات يتطلب معالجة وتقييم الوضع بذات الشمولية السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي ميّزت مسار المعلم الأول والقائد الأول رسول الله ﷺ. إن الانشغال بالخلافات الفقهية والاجتهادات الجزئية ستعرض الحظيرة الإسلامية الفتية لكثير من المحن الدموية في المستقبل دون أن تحقق الدعوة بكاملها خطوة واحدة إلى الأمام. من موقع الحب والتقدير والأخوة لكل التنظيمات الإسلامية المحلية أطالبها بالتوحيد في جبهة إسلامية عريضة وبتحديد موقفها من قضايا المرحلة الراهنة.

التعليم في هذا البلد، ما هدفه؟ ما هي فلسفته؟ ما كادره؟ ما هي طاقته؟ هل التعليم محو أميه؟ ما هو مستقبله؟ من الذي يخطط له؟ هل هناك بالفعل من يخطط له؟ ما أهميته في نظر القيادة السياسية؟ هل المسؤولية عنه «بارت تايم» كما هو الحال؟ أم المسؤولية عنه رسالة تحتاج لشباب أكفاء مخلصين وموجودين في الكويت غير أنهم مبعدين عن المسؤولية في التعليم لأنهم يستطيعون أن يقولوا للفساد: لا. نحن نريد أن نعلم لأن في ذلك مستقبلنا والصمت الحالي لا يبني المستقبل.

ما يسمى بـ«مشكلة الوافدين» من إخواننا العرب ما هو حلها؟ ما هي حقوقهم في التعليم والاسكان والتجارة والإقامة؟ هل اتخذت قرارات بهذا الشأن للمستقبل؟ باعتبار الوافدين قوة العمل التي تلبي احتياجات الاقتصاد الكويتي. هل اتخذت أية إجراءات تهدف إلى تحقيق عنصر

الاستقرار والديمومة لهم في الكويت وذلك استهدافًا لتزايد إنتاجيتهم وفاعليتهم؟ هل حرك قانون الجنسية الحالي في سبيل منح الجنسية لمن توافرت فيه منهم شروط التجنس وذلك تحقيقًا لمبدأ استيعاب بعض فئات قوة العمل المتخصصة في عداد المجتمع الكويتي؟ هل اتخذت أية إجراءات حتى الان في سبيل تنظيم سوق العمل عن طريق مثلًا إنشاء مجلس أعلى للاستخدام يتأمن بوساطته ضمان توازن الطلب مع العرض على القوة العاملة وإصدار تصاريح العمل؟ وأسئلة كثيرة أخرى حول هذا الموضوع بالذات. نحن نريد أن نعلم لأن في ذلك مستقبلنا والصمت لا يبني المستقبل.

التجربة الديموقراطية الفريدة التي عاشتها الكويت، هل نسختها إجراءات رمضان؟ هل هناك بالفعل نية للإبقاء على روحها في الصيغة القادمة؟ هل هناك أسباب خلفية وأكثر معقولية من التي طرحت حين أقدم النظام على إجراءات رمضان؟ من «سينقح» الدستور؟ وما المقصود بالتنقيح؟ ما الهدف منه؟ هل ستنفذ العملية الحكومة أم الشعب أم مزيج بينهما؟ ما هي تركيبات هذا المزيج؟ من الذي يحددها؟ كيف يجب أن يكون اتجاهها؟ متى تنتهي عملية التنقيح؟ من الذي يضمن جدولة أعمالها؟ ثم ماذا؟ كل هذه الأسئلة وغيرها تتطلب إجابات واضحة محددة بعيدة عن (زينوفوبيا) الأسرة الواحدة وقريبة من منطق العصر والمرحلة. نحن نريد أن نعلم لأن في الإجابة مستقبلنا والصمت لا يبني المستقبل.

النقلة بين القبيلة والدولة بعيدة. الانتقال من التكوين القبلي إلى تكوين الدولة العصرية لا بد ان تواكبه وتوافقه عملية شديدة التعقيد والتركيب. **الدولة** ليست علمًا منقوش ونشيدًا وصورًا وتلفزيون ملون وضجيجًا احتفاليًا وأقواس نصر كرتونية، إنها أعمق من ذلك بكثير وأخطر من ذلك

بكثير. إنها مرحلة تطور تشهدها الجماعة الإنسانية نحو علاقات أنضج ومفاهيم أنضج ونظم أنضج وقيم أنضج. إنها - أو هكذا ينبغي - تعبير عن مرحلة نضوج الجماعة الإنسانية وتخطيها لكل أشكال المقاييس السائدة في مرحلة ما قبل الدولة. **إنها مرحلة تقنين العلاقة بين السلطة والشعب، وبين الحكم والمواطن. إنها مرحلة التزام السلطة قبل الشعب والحكم قبل المواطن بالقانون وحكمه وحسمه لا العكس. إنها مرحلة تتميز بتحقيق الرقابة على الحكم والسلطة لا على الشعب والمواطن كما هو حاصل الآن.** في القبيلة تسود قيم قد لا تتماشى مع كينونة الدولة وتراكيبها. فقيم الدخالة والعصبية والفزعة والنّهوة والفخر والهجاء والطاعة والنصر والحماية والحلف وغيرها من قيم القبيلة لا يمكن أن تتحمل فكرة الدولة العصرية تواجدها.

إن للدولة قيماً بديلة تؤدي دورها في المواطنين كما كانت قيم القبيلة تؤدي دورها في الرعايا، وفرق كبير بين المواطنين والرعايا. إذا كان شيخ القبيلة يحمي ويعزل وينهي ويأمر ويهجو ويطاع وينصر ويتحالف، فالوضعية في الدولة - أوهكذا ينبغي - تختلف اختلافًا جذريًا. فهناك الدستور والقوانين المنبثقة منه واللوائح التي تضعها موضع التنفيذ. وهناك ضمان للأفراد في ظل الجماعة وضمان من الأفراد للجماعة، كل ذلك ضمن قوانين ملزمة وواضحة ومعايير عصرية متقدمة لا مكان فيها لفلان بن علان ولا وزن فيها للأخطاء البيولوجية التي تحدد النسب والحسب إلى آخره من مقاييس القبيلة.

والكويت - برأيي الشخصي المتواضع - ما زالت في طور الانتقال من كونها القبلي إلى كونها العصري في شكل الدولة. حتى الآن لم تحقق الكويت العبور الكامل من القبيلة إلى الدولة. الكويت تحرص على تأكيد شكل

الدولة، لكن من يعيش في الكويت فترة من الزمان ولو قصيرة لا يحتاج لكثير ذكاء لاكتشاف الحقيقة العارية وهي أن الأمور العامة تدار بروح قبلية صرفة. نعم هناك قوانين، ولوائح ونظم وطرق ومواقف ومحطات وحدود ومخافر وشرطة وجيش وكل ما يتعلق بشكل الدولة العصرية، غير أن الروح التي تدير كل هذه المؤسسات روح قبلية ما زالت تعيش قيم القبيلة من دخالة وعصبية وفزعة ونهوة وهجاء وطاعة ونصر وحماية وحلف. باختصار الكويت بدأ ينضج فيه قشر الدولة لكن الروح هي روح طرفه بن العبد وأمرؤ القيس، وهذه الروح - وهنا المشكلة - هي التي تدير الشؤون العامة.

كتب عن الكويت كثير من الدراسات الأكاديمية. الخيط المشترك فيما بين معظمها أنها وصفية أكثر من تحليلية. إنها تقف عند حدود الوصف لما هو كائن في الكويت وأحيانًا تتجاوز ذلك لتبرره - أي تبرر ما هو كائن، نادرة تلك الدراسات المتخطية المتجاوزة لجلدة الواقع الذي يعيشه الكويت. المتقدمة برؤيا أخرى وموقف آخر وكتابة جديدة. معظمها أعتبره جلوسًا في البعد الخامس من الوجود وكأن ما يحدث فعلًا في الكويت لا يعنيه. من الدراسات التي شذّت ولله الحمد عن هذه السلبية وبدأت مسيرة فكرية جديدة في الكويت هي دراسة الزميل الموقر د. **محمد الرميحي** الموسومة «**الجذور الاجتماعية للديمقراطية في مجتمعات الخليج المعاصرة**». ورغم أني كنت أفضل عنوانًا آخر للدراسة القيمة المذكورة، إلا أن الأهم من كل ذلك أن يؤكد الرميحي في الخاتمة:

«إن الحكم المركزي للدولة الحالية في الخليج يعتمد على الشرعية القبلية حيث تنص معظم الدساتير على أن الحكم في سلالة أو عشيرة محددة، هذا الحكم المركزي يتناسب عكسيًا مع المطالب الشعبية للمشاركة في الحكم

من القوى الجديدة والمجتمع الجديد. ومن المنطقي أن تكون عملية تعميق المشاركة الديموقراطية عملية تضع المصادر المتناقضة للسلطة الشرعية القبلية والسلطة الشعبية في خط متصادم ومن المنطقي الخروج بعد ذلك بمحصلة تحددها الظروف الاجتماعية والاقتصادية والموضوعية المحيطة. لذلك فإن مرحلة العمل الوطني والاجتماعي القادمة في مجتمعات الخليج يجب ان تخضع لشعار - اعادة الديموقراطية التمثيلية - لتحقيق المشاركة الأكبر والأعم في بناء الدولة وصياغة المجتمع الجديد». ص46.

عودتنا الدراسات المتعلقة بالكويت أن تمطط نفسها على قد جلدة الواقع لأنها ترهبه وتخشاه. أحلى ما في دراسة الرميحي أنها لم تحفل بالواقع، لم ترهبه ولم تخشه. ورغم كل المفارق الفكرية أحيي هنا مبادرة الرميحي وروحه. ودراستي هذه تطمح أن تقف في صف واحد مع دراسته القيمة المذكورة.

لماذا يصدر هذا الكتاب في لندن؟ ببساطة لأن الكلمة الحرة أصبح من العسير صدورها في الوطن. ونحن نعلم مسبقًا بأن أكثر من مرتزق ورويبضة سوف يشهر قلمه في وجه هذا الكتاب للتشكيك في صاحبه ونسج الإشاعات والاختلاقات في محاولات الرد عليه غير أنه حسبنا أن يصل الكتاب ليدي القارئ ليعلم أنه مواطن وليس جزءًا من القطيع المسْتَلبْ. وليعلم الجميع بأن الدولة والتاريخ لا يبنيهما الارهاب المستتر الموجود في الكويت[1] ولا يبنيهما الحَجْر على الحريات النظيفة وفي نفس الوقت إسداء صفة الفاتحين على لاعبي كرة القدم وما يعنيه ذلك من امتيازات، والاهتمام بكركرة النراجيل فيما أسموه بالدواوين الشعبية الحافلة بالمباحثين، وإغراق الناس بـ(زينوفوبيا) مستمرة وهستيريا جماعية

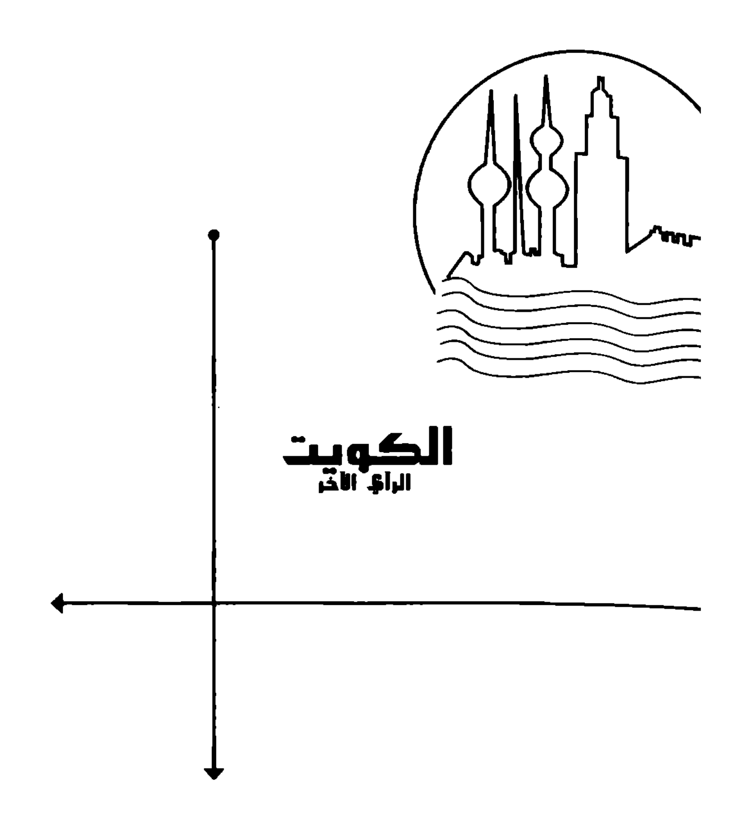
(1) انظر ملحق رقم (11)

في السوق. إن الدولة علم والتاريخ حركة. العلم يحتاج العلماء والحركة تحتاج التنظيم. أما روح طرفة بن العبد وأخلاق امرؤ القيس وحيلة أبو سفيان وعنجهية أبو جهل وفهلوة كل البهاليل وقيم كل القبائل والسلالات والعائلات فلا تؤدي إلى ذلك.

يمكن كمّ الفم. يمكن تقييد الأيدي. يمكن الحد من نشاط الإنسان. ولكن لا يمكن توقيف مسيرة الروح، مسيرة الفكرة. ناموس الفكرة، هو ناموس لسرعة، ككرة الثلج، التي تتحول إلى زلزال هادر. من الممكن خنق الإنسان. قتله وسحقه. سيكون ذلك دومًا على مستوى أفقي. ولكن هناك مستوى آخر هو الأهم: المستوى العمودي، أي الاحتكاك المباشر مع الله الأكبر من كل كبير. هذا العمودي لا يستطيع الناس أن يكسروه أو يسكروه عندما لا يبقى للإنسان سوى العامودي فحينئذ يكون الأكثر حرية. فالله له وليس له سواه وهذا مطلق التحرير. وكم من سجين يجد حريته الحقيقية في سجنه وكم من طليق يجد سجنه في حريته. إن أكبر مأساة أن يشعر الانسان بالسجن وهو خارج جدرانه وهذا ما أشعر به وأنا أقطع المئة خطوة من مكتبي إلى قاعة المحاضرة في جامعة الكويت. كان بإمكاني أن أتبع مبدأ التقية كما يفعل الباطنيون، ولكنني اخترت أن أموت على الطريقة الإسلامية: غزوًا على صهوة الكلمة، لأنني كمسلم أؤمن بأن الكتابة نوع من الشهادة. الكاتب الحقيقي والمفكر الحقيقي هو الذي يذبح بسيف كلماته.

إنني من الذين يعشقون المفكرين الذين يسيرون على حد الخنجر وأظن أن النوم على حد الخنجر ليس نومًا مريحًا. الكويت اليوم بحاجة لكلمة حُرة تضع السكين في قاع جُرحه، وأتصور أن هذا الكتاب هو جزء من الكلمة الحرة التي يجب أن تقال.

عبدالله فهــد النفيسي



المأزق الاجتماعي

المأزق الاجتماعي

السكان هم مصدر الثروة البشرية للمجتمع ومقياس هذه الثروة هو عدد الأفراد الذين يمكنهم أن يساهموا في الإنتاج واستغلال الموارد الطبيعية. فالمجتمع السكاني يتكون من أطفال في مرحلة التنشئة ومن افراد في سن الشيخوخة والضعف وآخرين أقعدهم العجز، فإذا استبعدت هذه الفئات الثلاث أصبح باقي السكان يمثلون «الطاقة البشرية».

وللوقوف على خصائص الطاقة البشرية يلزم تحليل المجتمع السكاني وتقسيمه إلى فئات ذات مجموعات تبعًا للدور الذي تقوم به كل مجموعة حتى يمكن التعرف على حجم قوة العمل وخصائصها في الحاضر، واتجاهاتها في المستقبل القريب والبعيد، وكذلك على إحجام الفئات الأخرى وطبيعتها. فالطاقة البشرية لا يسهم جميع أفرادها مساهمة فعلية في النشاط الاقتصادي، بل إن جزءًا منها فقط هو الذي يضطلع بهذه المساهمة وهو ما يطلق عليه قوة العمل، والجزء الآخر يتوزع ما بين أفراد يعدون أنفسهم للالتحاق بقوة العمل مستقبلًا عن طريق التعليم والتدريب، وآخرين يؤثرون الاكتفاء بما يحصلون عليه من إيرادات تأتيهم عن غير طريق العمل مثل الممتلكات العقارية أو الأوراق المالية أو الإعانات أو غير ذلك وجانب آخر يؤثر التفرغ لأعمال المنزل والأسرة ومسؤولياتها ويتمثل في ربات البيوت.

وحيث إن السكان هم مصدر الثروة البشرية ومستودع قوة العمل، أصبح من الضروري لكل دولة من سياسة سكانية. والمقصود بالسياسة

السكانية الخطة بعيدة المدى التي تهدف إلى تحقيق الحجم الأمثل للمجتمع السكاني ويعرف هذا الحجم من الوجهة الاقتصادية بأنه عدد السكان الذي يساعد على وصول نصيب الفرد من الإنتاج الكلي إلى أقصى حد ممكن في حدود الموارد والوسائل الإنتاجية المتاحة. وهذا العامل الاقتصادي وإن كانت له أهمية كبيرة في تحديد الحجم الأمثل للمجتمع السكاني إلا أن ثمة عوامل أخرى اجتماعية وسياسية لها شأن كبير في ذلك.

أعتمد في هذا الفصل بشكل رئيسي على تقرير من تقارير مجلس التخطيط بعنوان: «أسس السياسة السكانية».

وفيما عدا بعض الإجراءات التي تنظمها التشريعات الخاصة بالتجنيس والهجرة والإقامة فلا توجد في الكويت حتى الآن سياسة سكانية ثابتة وواضحة، ولذلك أصبح من المتعذر تصور المعالم الرئيسية للمجتمع السكاني، وعلى الأخص في المدى البعيد بسبب الظواهر الفريدة التي تتميز بها البلاد من حيث الحركية الدائمة والمستمرة لقطاعات كبيرة من المجتمع السكاني، ومن حيث تعدد جنسيات الوافدين والمقيمين واختلاف خصائصهم الديموجرافية والحضارية وإلى صعوبة التنبؤ باتجاهات النمو السكاني في هذه القطاعات، خصوصًا وأنها تخضع لعوامل متنوعة يتعذر تقييمها على الوجه الصحيح بدون تحديد كمّي لمعدلات متفق عليها بشكل مسبق وهذا هو المطلوب.

ولا شك أن عدم وجود مثل هذه السياسة السكانية المعلنة يعني بالضرورة صعوبة تحديد معالم المجتمع السكاني بما في ذلك أعداد الأفراد من الفئات السكانية الذين تهيأ لهم الخدمات والإنشاءات المختلفة – وأبسط الأمثلة على ذلك خدمات الأمن العام والخدمات التعليمية والصحية من حيث المنشآت والعاملين فيها والمعدات اللازمة لها.

فقد ترتب على غياب السياسة السكانية انشغال المسئوولين عن توفير هذه الخدمات بملاحقة الزيادة المطردة في الطلب على هذه الخدمات بشكل لم يترك لهم مجالا كافيا للعمل على تحسين مستوى الخدمات القائمة فعلًا وتقييم برامج الخدمة المختلفة وتطويرها.

وأخيرًا، فإن الحصول على صورة حقيقية للمجتمع السكاني ومعالمه كمًّا وكيفًا يعتبر من الأمور الأساسية التي يجب أن تكون واضحة أمام المسؤولين على مدى فترة كافية من الزمن، باعتبار أن العنصر البشري هو عماد المجتمع وأساس نموه ونهضته.

الوضع السكاني الراهن

تبين لدى إجراء أول تعداد فعلي للسكان في عام 1957 أن عدد السكان بلغ حينذاك 206 ألف نسمة. وتدل نتائج التعداد الأخير للسكان الذي أجرى في أبريل 1975 على أن العدد وصل إلى 995 ألف نسمة تقريبًا. ويقدر عدد السكان في آخر العام (1976) بما يقرب من مليون وربع نسمة أي أن المجتمع السكاني زاد بأكثر من خمسة أمثال ما كان عليه منذ أقل من عشرين سنة.

وقد بلغت الزيادة الإجمالية في عدد السكان الكويتيين فيما بين عامي 1957 و 1975 حوالي 358500 نسمة. وللسكان غير الكويتيين حوالي 430000 نسمة وأصبحت النسبة بين عدد السكان في سنة 1975 و1957 هي 415 لكل 100 من الكويتيين مقابل 563 لكل 100 من غير الكويتيين وفيما يلي النسبة المئوية للكويتيين وغير الكويتيين من جملة السكان في سنوات التعداد:

السنة	الكويتيون	غير الكويتيين
1957	55.0	45.0
1961	50.3	49.7
1965	47.1	52.9
1970	47.0	53.0
1975	47.5	52.5

مصادر الزيادة السكانية:

ترجع زيادة السكان إلى مصدرين هما الزيادة الطبيعية المتمثلة في الفرق بين المواليد والوفيات، والزيادة غير الطبيعية الناتجة عن التجنيس بالنسبة للكويتيين ومن الهجرة الدولية الصافية لغير الكويتيين.

وفيما يختص بالكويتيين فإن المعدل السنوي للزيادة الطبيعية في السنوات الخمس 1970/ 1975 بلغ في المتوسط 4.1 في المائة وهو معدل مرتفع لا ينتظر زيادته في المستقبل حيث يعتبر من أعلى المعدلات في العالم.

وبلغ المعدل السنوي للزيادة غير الطبيعية (التجنيس) في نفس الفترة 2.2 في المائة في المتوسط. ويلاحظ أن هذا المعدل انخفض إلى أقل من نصف ما كان عليه في السنوات الخمس 1965/ 1970 حيث كان يقدر حينذاك بحوالي 5.0 في المائة سنويًا وبذلك بلغت نسبة الزيادة السنوية للكويتيين 6.3 في المائة في الفترة 1970/ 1975 تعادل 25000 نسمة تقريبًا.

وبالمقابل بلغت نسبة الزيادة السنوية لغير الكويتيين في الفترة نفسها 5.9 في المائة تعادل 26300 نسمة تقريبًا. وفيما يلي بيان توزيع الزيادة السنوية للسكان خلال الفترة الواقعة بين تعدادي السكان الأخيرين 1970، 1975:

مصدر الزيادة	الكويتيون	غير الكويتيين	الجملة
الزيادة الطبيعية	15500	15600	31100
الزيادة غير الطبيعية	9500	10700	20200
المجموع	25000	26300	51300

توقعات المستقبل:

يبلغ عدد المواطنين الكويتيين حسب تعداد 1975 نحو 472 ألف نسمة وتدل المعدلات الحيوية السائدة حاليًا على أن أقصى ما يمكن أن يصل إليه عدد الكويتيين بالزيادة الطبيعية وحدها (الفرق بين المواليد والوفيات) هو 574.4 ألف نسمة في سنة 1980، 698.8 ألف في سنة 1985، 850.2 ألف في سنة 1990.

أما إذا استمرت معدلات التجنيس على ما هي عليه (2.2 في المائة سنويًا) فإن أعداد المواطنين الكويتيين المتوقعة في هذه السنوات هي 637.5 ألف، 861.0 ألف 1.162.000 على الترتيب.

خصائص الهيكل السكاني الحالي:

هناك ظواهر رئيسية تسترعي الانتباه فيما يختص بالهيكل السكاني للبلاد وتستوجب توجيه نظرة شاملة إلى هذا الهيكل وهي:

1 - **اطراد النقص في نسبة الكويتيين:**

فالمواطنون ذوو الجنسية الكويتية يمثلون في الوقت الحاضر أقل من نصف السكان. وهذه النسبة مستمرة في الانخفاض منذ عام 1961 وربما تستمر في التناقص إذا ما ظل الوضع على ما هو عليه حاليًا.

2 - النقص الملحوظ في قوة العمل الكويتية:

لا زالت البلاد تعتمد اعتمادًا أساسيًا على الأيدي والعقول غير الكويتية في جميع مجالات النشاط الاقتصادي وفي كافة المهن. فقد بلغ عدد أفراد قوة العمل في سنة 1975 حسب نتائج التعداد العام للسكان 304582 منهم 91844 كويتيون بنسبة 29 في المائة تقريبًا وغير الكويتيين 212738 بنسبة 71 في المائة، ولا شك أن هذه الزيادة في اعداد الوافدين ترتب التزامات من قبل الدولة نحوهم وخاصة في مجال الخدمات العامة، ويرجع أحد أسباب النقص في قوة العمل الكويتية إلى انخفاض نسبة الكويتيين في قوة العمل إلى مجموع السكان إذ لا تتجاوز هذه النسبة 19.5 في المائة في عام 1975.

3 - قلة مساهمة الإناث الكويتيات في قوة العمل:

إذ لا تزيد نسبة الإناث في قوة العمل لكل مائة من الإناث الكويتيات عن 3.2 في عام 1975. ومع ذلك فقد حققت هذه النسبة بعض الارتفاع عما كانت عليه من قبل إذْ لم تكن تزيد في عام 1965 عن 1.0 في المائة وفي عام 1970 عن 1.2 في المائة.

4 - انخفاض المستوى التعليمي للسكان:

لا تزال نسبة الأمية مرتفعة في المجتمع السكاني الكويتي وإن كانت قد تحسنت عن ذي قبل مع تزايد الخدمات التعليمية. وفيما يلي بيان التطور الذي طرأ على المستوى التعليمي منذ عام 1965:

النسبة المئوية للمستوى التعليمي للسكان الكويتيين سن 10سنوات فأكثر

	1965	1970	1975
أُمــي	56.3	48.3	44.6
يقرأ ويكتب	28.3	19.6	14.7
ابتدائية	8.8	19.2	22.1
	1965	1970	1975
متوسطة	4.5	8.9	11.8
ثانوية ودون الجامعة	1.8	3.4	5.5
درجات جامعية	0.3	0.6	1.3

عناصر السياسة السكانية:

يتبين من هذا العرض أهمية وضع سياسة سكانية واضحة المعالم بحيث يمكن على هديها تخطيط الخدمات المختلفة من تعليمية وصحية واجتماعية وعمرانية بالإضافة إلى تخطيط الإنتاج والاستهلاك. ومن الطبيعي أن تأخذ هذه السياسة في الاعتبار مجتمع المواطنين الكويتيين ومجتمع الوافدين في آن واحد.

(1) بالنسبة للمواطنين:

فإن مصادر الزيادة السكانية هي الزيادة الطبيعية، أي زيادة أعداد المواليد على أعداد الوفيات. والملاحظ أن معدل المواليد من أعلى المعدلات في العالم. والوسائل التي تتخذها الدولة في الوقت الحاضر ربما كانت كافية لتشجيع الاستمرار في هذا الاتجاه، مثل معاونة المواطنين في مجالات الإسكان والعمل على توفير السلع الاستهلاكية بالأسعار المناسبة ومنح علاوات تصاعدية مع تزايد أعداد الاطفال ويمكن توسعة هذه الحوافز بمنح الأمهات العاملات إجازات خاصة، وزيادة اجازات الوضع إلى غير ذلك. وقد ساعدض توفير الخدمات الصحية على نطاق واسع في إنخفاض معدلات الوفاة ولكن ما زال هناك مجال لتخفيض هذه المعدلات وخصوصًا بالنسبة لوفيات الأطفال الحديثي الولادة حتى تبقى معدلات الزيادة الطبيعية عند مستواها الحالي وتستمر زيادة اعداد المواطنين بالمعدلات الجارية والوسيلة إلى ذلك هي متابعة تحسين المستوى الصحي بكافة الوسائل المباشرة وغير المباشرة والعمل على رفع مستوى المعيشة بصفة عامة.

والمصدر الثاني لزيادة أعداد المواطنين هو التجنيس وقد حان الوقت لاعادة النظر في التشريعات الخاصة بمنح الجنسية الكويتية بما يتفق مع المصلحة العليا للوطن على أن يكون التجنيس متمشيًا مع قدرة البلاد في ما تقدمه من خدمات بالمستوى المناسب.

(2) وفيما يختص بمجتمع الوافدين:

هناك أمور يلزم أن تؤخذ في الحسبان أهمها:

أ) السياسة الواجب اتباعها فيما يختص باستقبال الوافدين من الدول المختلفة والمتبع حاليًا هو فتح باب الهجرة الوافدة سواء لمن تعاقدت معهم الدولة أو لمن يرغب في العمل فيها، ومن الأمور اللازم استطلاعها في هذا الشأن خطة الدولة نحو الاستمرار في هذا الاتجاه أو وضع قيود معينة فيما يتعلق بالأعمار والمهن والمستوى التعليمي وغير ذلك من الخصائص الهامة التي يجب أن تتوافر في القادمين للإقامة في البلاد.

وأهم ما تجدر الإشارة إليه في هذا المجال ارتفاع نسبة الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 15 سنة وتزداد هذه النسبة بمعدلات شديدة الارتفاع. فقد زاد عدد الأطفال الوافدين من 12733 في سنة 1957 إلى 207465 في سنة 1975 أي أن معدل الزيادة السنوية لهؤلاء الأطفال يقرب من 17 في المائة ولا شك أن هذه الزيادة في أعداد الأطفال يترتب عليها ضرورة توفير الخدمات الصحية والتعليمية والسكنية.

ب) المعايير التي تحددها الدولة ضمن السياسة الانتقائية للوافدين إلى البلاد ولا شك أن ترشيد هذه السياسة من الأمور الضرورية لضمان

توافر القوى العاملة على مستوى رفيع من حيث القدرة والكفاءة إلى جانب ضمان التركيب المهني المناسب الذي يتفق مع احتياجات البلاد.

جـ) نسبة العمالة في مجتمع الوافدين. ويلاحظ في هذا المجال أن الوعاء السكاني المكون من عشرة آلاف من الوافدين يبلغ عدد أفراد قوة العمل فيه 4036 في المتوسط. أي ان كل فردين من أفراد قوة العمل يرافقهم ثلاثة أفراد لا يساهمون في الإنتاج، ويحتاجون في الوقت نفسه إلى خدمات تقدمها الدولة في المجالات المختلفة. وفيما يلي بيان تركيب مجتمع من الوافدين مكون من عشرة آلاف نسمة حسب الحالة في سنة 1975:

	ذكور	إناث	جملة
أطفال أقل من 6 سنوات	1012	976	1988
أطفال من 6 إلى أقل من 10 سنوات	552	523	1075
أطفال من 10 إلى أقل من 15 سنة	464	441	905
أفراد من 15 إلى 19 سنة خارج قوة العمل	197	285	482
أفراد 20 – 24 خارج قوة العمل	24	10	34
أفراد 25 سنة فأكثر خارج قوة العمل	88	1358	1446
جملة الأفراد خارج قوة العمل	2337	3593	5930
المشتغلون	3510	526	4036
متعطلون يبحثون عن العمل	29	5	34
جملة قوة العمل	3539	531	4070
مجموع السكان	5876	4124	10000

د) احتياجات الوافدين من الخدمات :

يبلغ حجم العمالة اللازمة لتوفير الخدمات في المجالات المختلفة لكل عشرة آلاف من الوافدين وفقًا للتركيب المشار إليه آنفًا 687 فردًا في المتوسط موزعين كالآتي (لا تشمل العمالة اللازمة لإنتاج احتياجات هؤلاء الوافدين من السلع الاستهلاكية وتوزيعها):

للخدمات التعليمية	141
للخدمات الطبية	125
لخدمات الأمن	135
لخدمات العدل	7
للخدمات الشخصية والمنزلية وخدمات النظافة العامة	167
لخدمات الإصلاح	112

فإذا استبعد هذا العدد من قوة العمل يكون حجم العمالة الحقيقية في مجتمع من الوافدين حجمه عشرة آلاف نسمة هو 3349 أي حوالي 33.5 ٪ فقط.

وتقدر التجهيزات والإنشاءات اللازمة لتوفير هذه الخدمات على النحو التالي:

مساكن	1450
أسرة بالمستشفيات	39
فصول بالمدارس الإبتدائية	34
فصول بالمدرسة المتوسطة	31
فصول بالمدرسة الثانوية	8
مساجد	3

وتقدر الاحتياجات السلعية الأساسية لهذا المجتمع كالآتي:

41	مليون كيلو وات/ ساعة من الكهرباء
603	ألف جالون ماء يوميًا
4723	طن سلع غذائية

وذلك بخلاف السلع الاستهلاكية المعمرة (مثل الأدوات الكهربائية المنزلية والسيارات).

هـ) سياسة الدولة حيال تحقيق الاستقرار للمقيمين، والرأي في وضع نظام للاقامة[1] الدائمة وآخر للإقامة المؤقتة وفقًا للشروط التي تحدد ذلك، سياسة توفير الحوافز للفئات التي تجد الدولة من المصلحة الحفاظ على بقائها في البلاد ومقاومة جذب أسواق العمل المجاورة للقوى العاملة المدربة التي اكتسبت في البلاد خبرة يتعذر تعويضها.

(1) راجع نظام الإقامة الدائم والذي اقترحته لجنة السياسة السكانية في مجلس التخطيط ولم يتخذ بشأنه حتى الآن أي قرار.

و) سياسة الدولة نحو استعاضة القوى العاملة التي يحتمل نزوحها عن البلاد وفيما يلي بيان أعداد ونسب المقيمين في البلاد من الجنسيات المختلفة، مرتبة تنازليًا حسب نتائج التعداد العام للسكان لسنة 1975:

الجنسيات	العدد	النسبة
الأردن وفلسطين	204178	39.1
مصر	60534	11.6
العراق	45070	8.6
سوريا	40962	7.8
إيران	40842	7.8
الهند	32105	6.2
لبنان	24776	4.7
باكستان	23016	4.4
السعودية	12527	2.4
عُمان	7313	1.4
الجنسيات العربية الأخرى	23995	4.6
الجنسيات غير العربية الأخرى	7431	1.4
المجموع	522749	100.0

من جنسية معينة أو أكثر لسبب أو لآخر نتيجة الظروف الاقتصادية والسياسية السائدة أو التي تطرأ في الأقطار المصدرة للقوى العاملة في الكويت، علمًا بأن هذه القوة تمثل أكثر من 70 في المائة من قوة العمل الإجمالية.

وأيًا كانت السياسة السكانية التي ترى الدولة اتباعها فلا بد أن تواكبها الإجراءات الإدارية والتشريعات التي تساعد على تطبيقها بالدقة الواجبة وعلى الوجه الصحيح ومن أمثلة ذلك اعادة النظر في القوانين والتشريعات الخاصة بالتجنيس والهجرة والإقامة[1].

وجدير بالذكر أن مجلس التخطيط في الكويت منذ إنشائه لم يكن في وسعه عند وضع الخطط الخاصة بالخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية وغيرها، إلا بناء هذه الخطط على أساس افتراضات لا زالت تنقصها عوامل الدعم المشتقة من سياسة سكانية معلنه من قبل الدولة ومعترف بها.

نرى أن الأسس التي ينبغي أن تبنى عليها السياسة السكانية هي:

1 - عوامل الأمن سواء الأمن الداخلي أو الخارجي واستقرار البلد.

2 - التجانس والتوازن السكاني سواء من حيث الخلفية الحضارية مثل الدين، اللغة، التاريخ، العنصر.

3 - متطلبات التنمية مثل استقطاب الكفاءات النادرة، القوى العاملة المطلوبة والإحتفاظ بها.

4 - بناء الثروة البشرية بحكم كونها المحرك الأساسي لباقي عناصر الإنتاج والضمانة الأكيدة للمستقبل البعيد.

5 - قدرة البلاد على توفير الخدمات المختلفة لكافة سكان البلاد والإحتفاظ بحد أدنى من مستوى المعيشة على الأقل للجميع.

---

(1) انظر قانون الجنسية وقانون إقامة الأجانب رقم 3 و 4.

6 - أسباب سياسية سواء للتجاوب مع سياسات معينة في المنطقة أو للحد من تأثير مثل تلك السياسات.

7 - أسباب إنسانية تتعلق بمعالجة قضايا ذات طبيعة إنسانية طارئة أو منح الاستقرار والطمأنينة لفئات من البشر أمضوا معظم حياتهم في خدمة البلد أو أدوا خدمات جليلة لها.

ولذلك لا بد من اتخاذ الخطوات التالية:

1 - وضع حدود واضحة لأعداد الوافدين الذين يسمح بإقامتهم في البلاد سنويًا وفقًا لبرنامج زمني يأخذ في الاعتبار احتياجات البلاد من قوة العمل بما يتفق مع النمو المطرد في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة ومتطلباتها من المهن والحرف اللازمة لتحقيق الأداء الجيد في هذه المجالات، وبما يتناسب مع قدرة قطاع الخدمات الاجتماعية (من تعليم وصحة وإسكان وأمن) على استيعاب هذه الاعداد.

2 - تنسيق السياسات والإجراءات الحكومية الخاصة بتنظيم قدوم الوافدين ومرافقيهم للعمل على إزالة التناقض فيها، ومن أمثلة ذلك سياسة العلاوة الاجتماعية التي تمنح للوافدين، والتي تنطوي على تشجيع زيادة أعداد المعولين المرافقين للوافد في الوقت الذي تلتزم الدولة بتقديم الخدمات إلى هؤلاء المعولين بصورة مكثفة قد تفوق في بعض الأحيان المردود العائد على الدولة من إقامة الوافد ذاته. في حين أنه قد يكون من صالح الوافد عدم اصطحاب معوليه كلهم أو بعضهم معه، وهذا بطبيعة الحال هو صالح الدولة أيضًا من حيث الاقتصاد في تقديم الخدمات.

3 - تطبيق نظام الإقامة الدائمة وهو نظام علمي وموضوعي ومرن بحيث تمنح الاقامة الدائمة لمن يحصل على أعلى درجة، أو حد أدنى من الدرجات للعديد من الشروط توضع بموجب كل أو بعض الأسس المذكورة سابقًا. فيعطى لكل شرط وزن معين، ويتم تغيير الوزن لكل شرط من هذه الشروط طبقًا للظروف، وبحسب نظرة السلطة السياسية وبموجب قرارات منها.

وأبرز ملامح هذا النظام هو إعطاء استقرار لفئات مختارة من السكان الوافدين مع بعض المميزات التي تقررها الدولة سواء من حيث الخدمات الاجتماعية أو مجالات النشاط الاقتصادي.

ولعل هذا النظام يدعو أيضًا إلى النظر في إلغاء نظام التجنيس المتبع حاليًا بوضع قيود على نوع الجنسية للحاصلين عليها، على أن تمنح الجنسية للأعداد التي يتفق عليها من بين المقيمين اقامة دائمة وأن تتفق هذه الأعداد مع احتياجات البلاد الفعلية وقدرة المجتمع على استيعاب هذه الأعداد من كافة الجوانب.

وتكسب الإقامة الدائمة للحاصلين عليها بعض الحقوق التي لا تتعارض بصفة عامة مع سياسة الدولة. ومن أمثلة ذلك حق ملكية سكن خاص بشكل تلقائي دون التزام من قبل الدولة بتمليك المسكن وفقًا للنظم المتبعة مع المواطنين الكويتيين، وحق مزاولة أي نشاط اقتصادي أو اجتماعي دون اشتراط الكفالة أسوة بالمواطنين الكويتيين إلا أنه لا يكون للمقيم إقامة دائمة حق الكفالة لغيره.

ولا تمنح الإقامة الدائمة بصفة مطلقة، وإنما تكون هناك فئات لمدة الإقامة بحيث يعطى بعض الوافدين إقامة مؤقتة لمدة سنة قابلة للتجديد

والبعض لمدة سنتين أو ثلاث سنوات قابلة للتجديد أيضًا، والبعض الآخر خمس سنوات قابلة للتجديد وهكذا. أما الإقامة الدائمة فتمنح وفقًا لأسلوب مبني على معايير موضوعية دقيقة تتفق مع مصلحة البلاد واحتياجاتها الفعلية.

4 - وضع معايير دقيقة لتجنيس المقيمين تأخذ في الاعتبار الأسلوب الانتقائي وبشكل موضوعي. بحيث لا يُجنّس سوى الأفراد الذين يُرغب في إقامتهم ويكون في وجودهم بالبلاد كسب حقيقي لها وليس عبئًا عليها[1].

5 - أن يُراعى عند منح تراخيص العمل والإقامة استقطاب الأفراد الذين تكون الدولة قد أنفقت على إقامتهم فيها وخصوصًا في مراحل التعليم المختلفة حتى تستفيد البلاد من خبرتهم بالظروف المحلية وتحصل على ثمرة تنشئتهم وتعليمهم وتدريبهم.

إن هناك أسبابًا سياسة واضحة تدعو إلى زيادة عدد السكان الكويتيين لان بقاء التركيب السكاني على ما هو عليه واستمراره على النمط نفسه ربما يؤدي إلى حدوث خلل كبير في التوازن السياسي الداخلي باعتبار أن ظاهرة عدم الاستقرار التي يتسم بها المجتمع غير الكويتي ليست مما يقوي روح

(1) لأسباب سياسية محضة بدأت منذ عام 1961 أي عام الاستقلال حركة قوية لتجنيس البدو ما زالت البلاد تدفع ثمنها حتى هذا العام ولأعوام مقبلة. لقد ترتب على عملية تجنيس البدو انخفاض مستوى التعليم للسكان والحاجة الماسة لزيادة عدد الوافدين من مختلف الاختصاصات لخدمة الزيادة الحاصلة في حقول التعليم والصحة والاسكان والخدمات البلدية المختلفة وغير ذلك من الخدمات المتنوعة. ونتج عن ذلك كله ان بقيت نسبة الكويتيين من أصل المجموع الكلي للسكان لا تتجاوز 47 ٪ خلافًا لما كانت تستهدفه خطة التنمية من زيادة نسبة السكان الكويتيين عما كانت عليه في عام 1965 وبالتالي زيادة مساهمة القوة العاملة الكويتية في قوة العمل الكلية في البلاد.

الولاء بين افراد المجتمع تجاه البلد الذي يعيشون فيه دون أن تتاح لهم الفرصة للاندماج فيه وتحمل ما يمليه هذا الاندماج من واجبات وطنية وتبعات اجتماعية.

وبالإضافة إلى ذلك فإن الضرورة تقضي بأن تشغل المراكز الرئيسية في الجهاز الوظيفي وفي المؤسسات الخاصة من قبل مواطنين كويتيين. ونظرًا إلى أن عدد المؤهلين من الكويتيين حاليًا لا يكفي لإشغال جميع المناصب الرئيسية والقيادية فإن الحكمة تدعو لإعطاء الفرصة لمن يشغل هذه المناصب من غير الكويتيين للتجنس وتحمل تبعات المواطنية وما تنطوي عليه واجبات ومسئووليات.

ولا بد من التأكيد في معرض فتح باب التجنس وفق اسلوب انتقائي ذي شروط محددة على أن يكون هناك انسجام تام بين عملية التجنيس وبين اعتبارات السيادة الوطنية والسلامة العامة والعوامل الدينية والثقافية والاجتماعية. وبذلك يمكن تحاشي مشكلات اجتماعية ليست الدولة بحاجة اليها.

وفيما يلي استعراض لبعض الاجراءات العملية الممكن اتخإذها لزيادة عدد المواطنين الكويتيين وبالتالي رفع نسبهم إلى المجموع الكلي للسكان:

(أ) لا شك أن المصدر الأساسي لزيادة عدد المواطنين الكويتيين هو التزايد الطبيعي الناتج عن التناسل. إلا أن هناك حدودًا لا يمكن تعديها لا سيما وأن نسبة التزايد الطبيعي لدى الكويتيين تعتبر من أعلى النسب في العالم إذْ تتراوح ما بين 4 – 6 ٪. وقد يصعب زيادة هذه النسبة حتى ولو اتبعث الحكومة نظامًا تصاعديًا في صرف العلاوات الاجتماعية. فالاتجاه العام الملاحظ هو نحو تكوين الأسر

الصغيرة العدد رغبة من الآباء والأمهات في منح أطفالهم اهتمامًا أكبر في النواحي التربوية والثقافية والصحية.

(ب) إعطاء الجنسية الكويتية لكل من ولد وعاش في الكويت. وهذا الإجراء منطقي ويتماشى مع ما هو معمول به لدى معظم دول العالم. ومثل هذا الإجراء من شأنه أن يضيف إلى السكان الكويتيين الحاليين أعدادًا من السكان الذين يعتبرون أنفسهم كويتيين حكمًا أن لم يكن فعلًا، نظرًا إلى أنهم عاشوا وترعرعوا في ربوع الكويت وتعلموا بمدارسها وترافقوا مع ابنائها. فهي بالنسبة لهم وطنهم الأول والأخير ولا يعرفون لهم أي وطن آخر. وتشكل إضافة هؤلاء الأفراد إلى صفوف المواطنين الكويتيين زيادة إيجابية باعتبار أن عددهم يبلغ بضعة الآف من جهة وهم مقيمون في الكويت على كل حال، أي أن منح هؤلاء الأفراد الجنسية الكويتية لن تزيد من الحجم الكلي الحالي للسكان بل ستؤدي إلى تعديل نسبة الكويتيين إلى غير الكويتيين، وهذا ما يجب أن تستهدفه السياسة السكانية على كل حال. ونظرًا إلى أن معظم هؤلاء الأفراد يتمتعون بمستوى لا بأس به من التعليم والثقافة والاختصاص فإنهم لن يكونوا عالة على المجتمع كما هو حاصل في تجنيس البدو بل سيكون لهم إسهام ايجابي وملحوظ في مختلف مناحي النشاط في المجتمع.

(جـ) وما ينطبق على الذين ولدوا في دولة الكويت وما زالوا يعيشون فيها ينطبق أيضًا وإلى حد بعيد على عدد كبير من العاملين في أوجه النشاط الإنتاجي في الدولة. فهناك العديد من الأطباء والمهندسين وأصحاب الكفاءات المهنية المتنوعة ممن مضى على إقامتهم في البلاد العديد من السنوات. إن تجنيس مثل هؤلاء الأشخاص يعتبر من وجهة نظر

التنمية الاقتصادية والاجتماعية كسبًا صافيًا للمجتمع الكويتي. فهو يضيف من جهة كفاءات واختصاصات لم تكن متوافرة لدى صفوف المواطنين الكويتيين ويعمل من جهة أخرى على تعديل نسبة الكويتيين إلى غير الكويتيين ضمن حدود الحجم الكلي الحالي للسكان بشكل إيجابي.

(د) والشيء نفسه يقال بالنسبة للأدمغة العربية التي تهجر أوطانها في سبيل العيش في الجو الملائم لممارستها لاختصاصاتها وكفاياتها العلمية. وليس أفضل من الكويت وطنًا جديدًا لهؤلاء الأفراد. وبذلك تقوم دولة الكويت بخدمة مزدوجة فهي من جهة تعمل على الإحتفاظ بالكفاءات العربية ضمن الوطن العربي وهي تملأ من جهة أخرى بعض الفراغات الملحوظة في بعض الخبرات والكفاءات في المجتمع الكويتي.

جميع هذه الإجراءات المقترحة يجب أن تتبع نظامًا دقيقًا في الانتقاء يكون من شروطه الانسجام القومي والديني والثقافي ويكون من شروطه أيضًا الإقامة في الكويت إقامة مستمرة لا تقل عن خمس أو سبع سنوات وأن يتم منح الجنسية بالاستناد إلى طلب من الشخص الراغب في الحصول على الجنسية.

وتفاديًا لإغراق المجتمع الكويتي بعدد كبير من المتجنسين دفعة واحدة، فقد يحسن الاشتراط على أن لا يزيد عدد المتجنسين في كل عام عن حد لا يتجاوز الألف شخص على سبيل المثال. ولا يشمل هذا الرقم بطبيعة الحال المتجنسين ممن ولدوا في الكويت ويعيشون فيها بصورة مستمرة.

ولا بد من التنويه أخيرًا إلى أن سياسة التجنيس المشار اليها يجب أن تقوم على أساس المساواة الكاملة في الحقوق والواجبات بين جميع من

يحملون الجنسية الكويتية. فلا يعامل الكويتي بالتجنيس على أساس أنه من درجة أقل من الكويتي بالتأسيس وإلا انتفى الغرض مما تستهدفه السياسة السكانية أصلًا. فالتفرقة في المعاملة بين المواطنين تُولد حقدًا قد يستشري بحيث يهدّد التماسك الاجتماعي والتوازن الداخلي.

لقد انعكس غياب سياسة سكانية معلنة للحكومة على مجمل الخدمات التي تقدمها للمواطنين وبالأخص على التعليم. ولذلك فوزارة التربية ليست لديها خطة لأنها تتعامل مع افتراضات لا مع أرقام تسندها دراسات واضحة واتجاهات معلنة رسميًا. ولذلك وجدت لجنة التعليم وتنمية القوى العاملة في مجلس التخطيط والتي عقدت أولى اجتماعاتها صباح يوم السبت 15/ 5/ 1971 نفسها في مأزق وهي تقدم على البدء في تخطيط التعليم للمستقبل. تناولت اللجنة في مناقشاتها "خطة" وزارة التربية في تهيئة القوى العاملة التي تحتاجها البلاد في مختلف التخصصات على المدى الطويل. ولكن المناقشة بالطبع لم تثمر شيئًا محرزًا لغياب الكثير من الأساسيات لوضع أي خطة ومن أهمها غياب أي سياسة للحكومة تتعلق بالسكان. وانتهت هذه المناقشة بالتوصية التالية:

سرعة الاتصال والكتابة لوزارة التربية لتقديم تقرير عاجل يتناول خطتها التربوية ومعالم سياستها المستقبلية من حيث تخطيط المناهج وإعداد المعلّم على أن تناقش هذه الخطة بحضور السيد وكيل الوزارة ومستشارو التخطيط التربوي.

(راجع محاضر لجان مجلس التخطيط 1971 - لجنة التعليم وتنمية القوى العاملة - الجلسة 1 - 8، ص 13)

وفعلًا تم الاتصال والكتابة لوزارة التربية لتقديم تقرير عاجل يتناول «خطتها» التربوية ومعالم سياستها المستقبلية. وتتقدم الوزارة بما أسمته

بـ«التقرير المبدئي لاتجاهات خطة التربية ومعالم السياسة المستقبلية» وهو عبارة عن محاولة يائسة للخروج من مأزق غياب الخطة تمامًا ولقد كان التقرير صريحًا في ذلك حيث يقول:

لتمكين خطة التربية من العمل على تحقيق أهدافها، يجب أن تستند في رسم مخططاتها، ووضع برامجها، على دراسات وبحوث كاشفة للمجتمع في حاضره، ومعالم صورة المستقبل الذي نبتغيه ونريده، وعلى سياسات معينة يتم الاتفاق عليها لكي تشتق منها الأسس والمقومات التي توجه سياسة التعليم وتحدد ملامح خطة التربية إلى حد كبير. وتلك المرحلة من الدراسة، للوقوف على بعض المقومات الأساسية في رسم خطة التربية يجب أن تتضمن المسائل التالية بصفة خاصة:

1 - التعرف على مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، على المدى القصير والمدى البعيد، وإمكانياتها، وحجم العمالة المطلوبة في مختلف المستويات والتخصصات، بقدر ما تسمح به التنبؤات والتقديرات لمصادر الثروة في البلاد وطرائق استغلالها لما ذلك من ارتباط وثيق في تطوير خطة التعليم وتنويع المعاهد والبرامج لتحقيق التوافق مع متطلبات هذه المشروعات - وكذلك التعرف على نوعية الاحتياجات المطلوبة لكل قطاع من قطاعات التنمية وطبيعة هذه الاعمال وتوصيفها (ما أمكن ذلك) - لما لهذه الدراسات من أثر كبير في تشكيل المناهج ومحتوياتها وتحديد المقررات والتدريبات وطرق الإعداد.

2 - دراسة واقعية لهيكل الوظائف وتركيب العمالة في شتى القطاعات، بقصد التعرف على محتواه كمًا وكيفًا، ومدى كفايته العددية والفنية،

وما به من قصور في بعض المجالات والمستويات، أو فائض في البعض الآخر.

وكذلك بحث نظم الاستخدام والتوظف والإحلال - ووضوح سياسة الدولة ازاءها ومراحل تنفيذها، سواء على المدى القصير، والمدى الطويل.

3 - النمو السكاني، ومعدلات الزيادة المنتظرة في السنوات المقبلة، وأثرها على حجم خطة التعليم وتوسعاتها، ومتطلباتها من العمالة واحتياجاتها من المعلمين والموجهين الإداريين.

4 - تقييم النظم التعليمية، والأساليب المتبعة حاليًا - وفحص الهيكل التعليمي من حيث البرامج والخطط الدراسية وأنواع المعاهد والمدارس ومحتوى المناهج والمقررات ومدى فاعليتها في تخريج القوى العاملة بالمستويات المطلوبة... وذلك لإلقاء الأضواء على واقع التعليم حاليًا، والتغيرات - الواجب إدخالها لتحقيق الترابط والتوازن بين برامج التعليم ومتطلبات التنمية والقوى العاملة. وإن وضوح هذه الدراسات يعتبر وجهة نظر التربية والتعليم من المسائل الحتمية التي يجب أن تكون ميسورة، وفي متناول القائمين على إعداد خطة التربية حتى يتمكنوا من رسم مخططاتهم وبرامجهم على أسس سليمة وفي ضوء أهداف وسياسات واضحة المعالم.

وبالرغم من أن هذه الدراسات الأساسية والمؤشرات الهادفة التي يمكن من خلالها، تكشف ملامح السياسة المستقبلية، لم تتضح بعد بالدرجة المطلوبة فإن وزارة التربية تتابع تطوير نظمها وبرامجها وترسم خطة

المستقبل في ضوء الدراسات المقارنة للاتجاهات المعاصرة والتوصيات الدولية، وفي ضوء إحساسها بالتطلعات والتطورات المتوقعة، وفي ضوء إدراكها للمشكلات الحالية والتغيرات التي يجتازها المجتمع الكويتي وفي ضوء التجارب الماضية»[1].

واضح تمامًا أن وزارة التربية ليست لديها خطة وهي غير ملامة في ذلك لأن الدولة بأكملها لا تسترشد عمليًا بخطة. بل حتى مجلس التخطيط الذي تحول إلى وزارة والمفترض فيه وضع الخطة للدولة فمنذ إنشائه لم يكن في وسعه عند وضعه الخطط الخاصة بالخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية وغيرها، إلا بناء هذه الخطط على أساس افتراضات لا زالت تنقصها عوامل الدعم. السبب الخلفي لكل هذا الضياع أن الدولة وقيادتها السياسية بأكملها ليست لديها سياسات أو رؤى واضحة على الاطلاق. ومن نافل القول أن الخطط التربوية لا تُرسم على ضوء الدراسات المقارنة لما أسماه تقرير التربية بالاتجاهات المعاصرة والتوصيات الدولية ولا ترسم «في ضوء الإحساس بالتطلعات والتطورات المتوقعة» فكل هذا كلام في كلام ولا تُبنى على أساسه خطّة للتربية أية تربية.

وإذا كان التعليم وخطته مهمًا جدًا لأي شعب وفي أي مكان، إلا أن أهميته لبلد مثل الكويت تصبح مضاعفة نظرًا للندرة البشرية، حيث مطلوب بالحاح مضاعفة إنتاج المواطن الكويتي في كل موقع لتعويض مفعول الندرة البشرية. بالعربي مطلوب من المواطن الكويتي أن ينتج أضعاف أضعاف ما ينتجه الإنجليزي لتغطية الآثار السلبية للندرة البشرية الكويتية. فهل هذا حاصل؟ رفع الإنتاجية لا يتأتى إلا من خلال تعليم وتدريب صحيح، وهذا

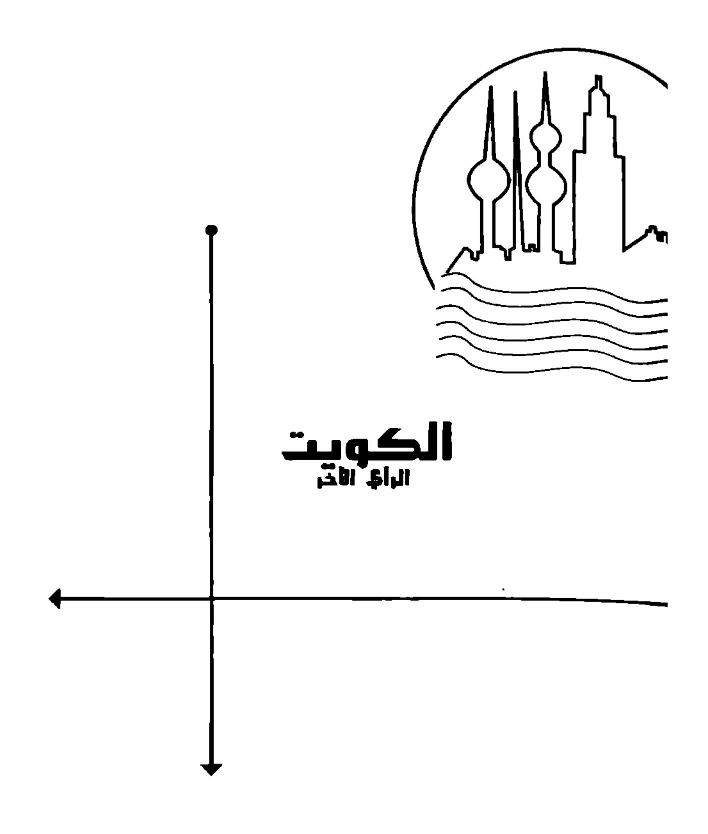
(1) نفس المرجع 17 – 19

التعليم والتدريب الصحيح لا يمكن أن يكون بدون خطة سليمة وبعيدة المدى، وهذه الخطة لا يمكن أن تكون إلا إذا كانت للدولة فلسفة تعليمية، وحيث أن ليست للدولة فلسفة تعليمية وسياسة تربوية، لذلك أصبح التعليم لا يؤدي النتائج المطلوبة منه رغم تكاليفه الباهظة. فتلميذ المدارس الابتدائية يتكلف في المعدل 271 دينارًا في السنة، وتلميذ المدارس المتوسطة يتكلف 358 دينارًا في السنة، وتلميذ الثانوية يتكلف 498 دينارًا في السنة. ويعني هذا أن التلميذ من وقت دخوله المدارس الإبتدائية إلى حين تخرجه من الثانوية يتكلف 4508 دينارًا على مدى اثنتي عشرة سنة بمتوسط قدره 376 دينارًا في السنة على وجه التقريب، وذلك بافتراض انتظام ونجاح التلميذ خلال الفترة التعليمية المذكورة. إلا أنه من الوجهة العلمية نجد أن التلميذ يحتاج عادة في المتوسط إلى 18 سنة بدلًا من 12 سنة للحصول على شهادة الثانوية مما يرفع تكلفة التلميذ بنسبة 37 ٪ لتصل خلال المدة إلى حوالي 515 دينارًا في السنة. رغم كل ذلك فالتعليم في الكويت في كل مراحله لا يؤدي النتائج المطلوبة لسد احتياجات البلد. لماذا؟ لأن التربية ليست لديها خطة. لماذا؟ لأن الدولة بمجملها ليست لديها سياسة تربوية.

وقد صاحب هذا التحول المرتجل وهذا التخبط فيما يتعلق بالسكان والتعليم ظهور أنماط سلوكية جديدة نتيجة تفاعل مختلف الفئات التي تتميز بها البيئة الاجتماعية في الكويت، مما ترتب عليه ظهور اهتزازات في القيم والمعايير الاجتماعية مهّدت بدورها لإيجاد مجالات للتناقض بين أنماط السلوك التقليدية والمستحدثة، وبين الأجيال المتعايشة وبين الخلفيات الثقافية المتباينة، وبين المؤسسات الاجتماعية المختلفة، مما أبرز ظواهر متنوعة من مشكلات الأسرة والطفولة والشباب، فضلًا عن أنواع جديدة من الانحراف والجرائم ومشكلات أخلاقيات العمل والإنتاج والمسؤولية

العامة. الكتائبيون الكويتييون - وهم الفئة المعينة التي حددنا صفاتها في المقدمة - بدلًا أن يمتلكوا الجرأة للوم الحكومة أو نقدها في مسائل السكان والعمالة والتعليم والأمن، يفسرون ازدياد الجرائم (الجنح والجنايات) تفسيرًا مُغرضًا ويقولون بأن الوافدين هم السبب في كل ذلك، ولكن من يدرس تقارير الأمن العامة المنشورة والصادرة من قسم العلاقات العامة في وزارة الداخلية لا يصل إلى النتيجة المغرضة التي يروّجون لها لغاية في نفوسهم.

إن غياب سياسة سكانية مُعلنة معناه الكثير من المآزق في التعليم والصحة والأمن وغير ذلك من ميادين الخدمات الاجتماعية المطلوبة. ومعناه بروز تيارات داخلية إقليمية لا يتحمل الكويت استيعابها وبالأخص جراثيم الكتائبية الكويتية التي بدأت تزدهر في ظل هذه الأوضاع الاستثنائية وأصبح لها منابر إعلامية بل وحتى تيارات طلابية نلمسها في الجامعة، وهذا تطور قبيح ورهيب وخطير. ولا يمكن الوصول إلى قرار سليم في اتخاذ سياسة سكانية معينة من خلال منظور سياسي مغلق، دون فهم التشابكات الاقتصادية والاجتماعية المستقبلية الذي يعنيه قرار من هذا النوع. وللوصول إلى القرار السليم الذي تستلزمه هذه القضية الخطيرة فلا بد ابتداء أن تتخلى القيادة السياسية عن أسلوب القرارات والمشاورات السرية وكذلك عن أسلوب حسم الأمور في المختصرات والدواوين الوزارية: ينبغي للوصول إلى قرار سليم في هذه القضية مكاشفة الناس الكويتيين وغير الكويتيين بالحقائق والانفتاح على الشعب بكافة قطاعاته عبر مؤسسته السياسية الشرعية الوحيدة «مجلس الأمة» التي أجهضتها إجراءات أغسطس 1976.



المأزق الاقتصادي

المأزق الاقتصادي

بالرغم من التزايد المستمر لما يسمّى بالفوائض المتاحة للاستثمار، فما زال الاقتصاد الكويتي يعاني من ضيق القاعدة الإنتاجية وضآلة مساهمتها في تكوين الناتج القومي. فالقطاع الزراعي محدود نسبيًا، والقطاع الصناعي ما زال صغيرًا وتنحصر إمكاناته في بعض الصناعات البتروكيماوية وبعض صناعات مواد البناء والصناعات الصغيرة. كما أن قطاع الخدمات لم يصل بعد إلى المستوى المطلوب للمساهمة في عملية التنمية بشكل فعال.

وعلى الرغم من النشاط الملحوظ في قطاع التجارة إلا أنها تتأثر من ناحية حجمها وتركيبها بمحدودية القطاع الإنتاجي وإمكاناته على التوسع في المستقبل. **ويعتمد الاقتصاد الكويتي اعتمادًا يكاد يكون كاملًا على الاستيراد في سد معظم احتياجاته، وتؤدي هذه الطبيعة المفتوحة المنكشفة إلى تعرضه الشديد والخطير لتقلبات الاسعار الخارجية وتأثره المباشر بكل ما تعنيه. وتساعد هذه الطبيعة المفتوحه المنكشفة بالإضافة إلى هيكل السوق المحلية على تفاقم الأسعار مما يؤدي إلى تزايد تكاليف الإنتاج من ناحية وارتفاع تكاليف المعيشة من ناحية أخرى والمستفيد الوحيد من هذه الوضعية الاقتصادية هم طبقة التجار الكبار والوكلاء.**

ويمكن التعرف على صورة عامة للاقتصاد الكويتي خلال السنوات العشر الماضية من عرض لبعض البيانات الرقمية المتاحة عن النشاط الاقتصادي. فعلى أساس الأسعار الجارية بلغ المتوسط السنوي لنمو الناتج المحلي الإجمالي حوالي 14 ٪ خلال الفترة 62/ 1963 – 72/ 1973، إذ ارتفع من 653 مليون دينار في العام الأول إلى 1562 مليون دينار في العام

الأخير. كما بلغ المتوسط السنوي لمعدل نمو الناتج القومي الصافي (الدخل القومي) حوالي 15.1 ٪ خلال الفترة نفسها حيث ارتفع من 441 مليون دينار إلى 1106 مليون دينار في العامين المذكورين على الترتيب. أما في عام 73/ 1974 فقد وصل الناتج المحلي الإجمالي إلى 2111 مليون دينار وفي عام 74/ 1975 – 3230 مليون دينار، كما بلغ الناتج القومي الصافي 1626 مليون دينار وفي عام 74/ 1975 بلغ 3047 مليون دينار حيث شكلت نسبة الادخار القومي منه نحوه 53 بينما لم تتجاوز نسبة التكوين الرأسمالي الثابت الإجمالي 9 ٪ كما يقدر متوسط دخل الفرد بحوالي 1800 وهو من أعلى متوسطات الدخول الفردية في العالم، إلا أن هذا لا يعني على الاطلاق أن الفرد يحيا حياة توازي هذا المتوسط.

واضح أن مكونات الاقتصاد الكويتي مركزة في قطاعين: النفطي وغير النفطي. ودور القطاع النفطي حتى الآن ما هو إلا ليعطي مصادر مالية واستثمارية للقطاعات غير النفطية. وحتى يتحقق تطوير الاقتصاد الكويتي للملاءمة مع الظروف الاقتصادية المستقبلية الأشد حراجة، لا بد من تحرير أنفسنا من هذا النموذج التاريخي فيما يتعلق بالنفط كممول للاقتصاد، وذلك بدراسة تداخل كل قطاع من القطاعات الاقتصادية وضغوط كل على الآخر لإيجاد نوع من الأمثلية القطاعية، علماً بأن النتيجة ستكون بأن أحد القطاعات سيضحي في سبيل نتيجة قطاع آخر. وبالتالي تكون عملية برمجة قطاع النفط أصعب من برمجة القطاعات الأخرى، إذْ أن هناك عوامل كثيرة تؤثر على برمجة قطاع النفط لم يتم التطرق إليها بعد، علما بأن النفط في الوقت الحاضر ينظر إليه كمصدر للعملات الصعبة وكمصدر لمواد أولية لصناعات محلية.

هناك شبه قناعة تامة على تنمية الطاقات الإنتاجية في الاقتصاد الكويتي، لكن هل اتخذت أية قرارات وخطوات أساسية ورئيسية في هذا المجال؟ أن مفهوم إدخال النفط في دفع عجلة تنمية الاقتصاد القومي يجب أن يكون باستخدامه كمواد خام لدفع عجلة التصنيع وبالتالي تنشيط الطاقات الإنتاجية في الاقتصاد الكويتي. والسؤال الذي يطرح نفسه هنا بإلحاح هو: كيف يمكن للطاقات الإنتاجية غير النفطية أن تكون مصادر دخول مهيمنة في الاقتصاد المحلي؟ وما هي الطريقة التي تؤمن تغيير الهيكل الاقتصادي في الكويت؟ وهل يستلزم التغيير بناء طاقات إنتاجية جديدة؟ وإلى أي مدى؟ **كل هذا مشروط بتغيير النظرة إلى النفط باعتباره مصدر للتمويل فقط بل كأساس للتنويع في الاقتصاد. لابد من التفكير من الآن وتحشيد الطاقات وتنفيذ فكرة تحويل الاقتصاد الكويتي تدريجيًا من اعتماده الكلي على قطاع النفط وإهماله القطاع الآخر.** وذلك بتوسيع القطاع الآخر غير النفطي على حساب القطاع النفطي آخذين بعين الاعتبار دور القطاع النفطي في النقاط التالية:

1 - **دور قطاع النفط كمصدر للعملة الصعبة في البلاد.**
2 - **دور قطاع النفط كمصدر تمويلي للمواد الخام اللازمة للتصنيع.**
3 - **دور قطاع النفط كمصدر للطاقة.**
4 - **دور القطاع النفطي كمصدر ادخار في باطن الأرض يمكن استخراجه عند الحاجة وهذا هو من أهم الأدوار التي يلعبها القطاع النفطي في الاقتصاد الكويتي.**

ورغم كل هذه الأدوار الهامة التي يلعبها ومن الممكن أن يلعبها القطاع النفطي في الاقتصاد الكويتي، إلا أن الحل الأساسي والجذري

لمشكلة الاقتصاد الكويتي والتي من الممكن أن يلعب القطاع النفطي دورًا بارزًا فيها هي العمل على إيجاد قاعدة إنتاجية توازي القاعدة الاستهلاكية الحالية وذلك عن طريق التصنيع وتنويع مصادر الدخل. لكن يبدو أن هذا الحل تحوم حوله عدة تحفظات سياسية الأمر الذي يجعل الاقتصاد الكويتي مطيّة لطبقة التجار والوكلاء والسماسرة. وأزمة الاقتصاد الكويتي الموجودة والمتوافرة جراثيمها حاليًا ستبرز بشكل خانق في المستقبل المنظور، وليس من مخرج من هذا المأزق سوى الحل المطروح: إيجاد القاعدة الإنتاجية.

ومن المطالب الأساسية اللازم توافرها قبل قيام القاعدة الإنتاجية هما: قاعدة سكانية ويد عاملة. ولقد حققت الكويت تقدمًا ملحوظًا خلال ربع القرن الماضي بالنسبة لإيجاد قاعدة سكانية ذات حجم يتناسب ومتطلبات الفعاليات الإنتاجية، وتتميز بنمط استهلاكي حديث وبالتالي يتمشى مع أساليب الإنتاج المتطورة. ويعتبر المعدل المرتفع للاستيراد النسبي للفرد في الكويت دلالة مادية لتوسع الأسواق المحلية وارتفاع طاقة التصريف التي أصبحت في كثير من المجالات تبرر إيجاد صناعات وطاقات إنتاجية محلية ذات جدوى اقتصادية مقبولة. أما المطلب الآخر اللازم توافره قبل قيام القاعدة الإنتاجية بالنسبة للكويت هو اليد العاملة وهذا أيضًا ما حققه قيام القاعدة السكانية التي تعتبر ينبوع القوة العاملة بشكل عام والذي أخذ يثبت وجوده بظواهر التضخم الوظيفي والضغط المستمر على فرص العمل التقليدية.

لقد نجم عن هذا الوضع الاقتصادي غير السليم والذي يستفيد منه التجار والوكلاء والسماسرة المحليين والذي يتميز بضيق القاعدة الإنتاجية ونقص الموارد الطبيعية وندرة فرص الاستثمار المجدي وضوح ظاهرتين هامتين هما:

1 - ارتفاع الميل الحدّي للاستيراد.

2 - الميل إلى توظيف المدّخرات في الخارج.

ومن الملاحظ أنه نتج عن هاتين الظاهرتين تسرب جزء كبير من عناصر الدخل إلى خارج الجهاز الاقتصادي المحلي. وقد ترتب على ذلك الحد من قيمة مضاعف الدخل القومي بالنسبة لعنصر الدخل الخارجي وإضعاف درجة استغلال الاقتصاد الكويتي لإمكانات النمو التي يمكن أن يولدها القطاع النفطي. ويعتبر انخفاض المضاعف الحدّي إلى مستوى يقل عن المضاعف الوسطي بين المتغيرين الآنفي الذكر من العوامل الهامة التي يمكن أن تقلل من تأثير الدخل الخارجي على الدخل القومي في الاعوام المقبلة. ويصعب تجنب مثل هذه النتيجة ما لم يعمد إلى تطوير هيكل الاقتصاد الكويتي وتغيير بعض خصائصه السلوكية وإذا افترض بقاء الخصائص الهيكلية للإقتصاد الكويتي ثابتة فإن نمو الدخل القومي في تلك الحالة يتوقف على معدّل زيادة الدخل الخارجي ويتألف هذا الدخل من العناصر التالية: اجمالي دخل النفط، قيمة الصادرات غير النفطية، والفوائد والأرباح التي يجنيها كل من الحكومة والبنوك التجارية والأفراد القليلين من استثماراتهم في الخارج. وبالرغم من أن دخل النفط يشكل نسبة كبيرة من قيمة الدخل الخارجي إلا أنه يمكن تصور وضع تختلف فيه الأهمية بالنسبة للعناصر الثلاثة السابقة الذكر عما هي عليه الآن.

بناء على ما تقدم يتبين أن الاعتماد الكبير على الدخل الخارجي يشكل عقبة في تنمية اقتصاديات البلاد. لذلك ينبغي تخفيض درجة هذا الاعتماد ومن ثم إتاحة الفرصة لكي تحرك عجلة الحياة الاقتصادية القومية بحجم من ذلك الدخل أقل نسبيًا عما هو مطلوب في الوقت الراهن. ويلزم لتحقيق

هذه الغاية رفع قيمة المضاعف الوسطي حتى يكون بالإمكان تصعيد أثر عنصر الدخل الخارجي على الاقتصاد الكويتي وتحسين استغلال إمكانات النمو والتطور الكامنة في قطاع النفط. ويمكن زيادة المضاعف الوسطي عن مستواه الحالي عن طريق تنويع فروع الإنتاج واستغلال جزء متزايد من عائدات الدولة من النفط أو حتى من المتوفر من الاحتياطيات الحالية في توسيع القاعدة الإنتاجية. وعلى الرغم من أن التنويع مطلب يستوجب قبل المضي في تطبيقه إجراء دراسة وافية وبذل جهود كبيرة فقد يكون ذلك التنويع أجدى من مجرد السعي إلى تنمية الاحتياطيات المالية وجعلها عمادًا للكيان الاقتصادي.

يمكن أن نخلص من ذلك إلى تنمية الاقتصاد الكويتي يجب أن لا تعتمد على زيادة الدخل الخارجي فحسب بل يجب أن يراعى فيها أيضًا الحاجة الماسة لزيادة مساهمة هذا الدخل في الناتج القومي وتصعيد أثره عن طريق تنويع مصادر الدخل الأخرى وتوسيع القاعدة الإنتاجية. ومن ثم يكون من الأنسب النظر إلى كل من التنويع ودعم الاحتياطيات المالية لا باعتبارهما أسلوبين بديلين لتحقيق التنمية الاقتصادية بل اسلوبين يكمل الواحد فيها الآخر. وبالرغم من أن موارد الكويت الحالية تكفي للشروع ببرامج إنمائية مكثفة، إلا أن مقتضيات المرحلة الانمائية والتخطيط البعيد الأمد يتطلب الحد من الانجراف والتوسع في الخدمات العامة والإسكان لتركيز الطاقات والجهود على القاعدة الإنتاجية وللتمكن من حصر الميزات والمشجعات في كفتها. وإن كبح جماح أنماط الاستهلاك العام الحالية وتوزيع الدخل بشكل خاص شرط أساسي تتطلبه المراحل القادمة للتنمية في الكويت.

لأن إيجاد القاعدة الإنتاجية وتوسيعها وتنويع مصادر الدخل القومي أصبحا من الحلول الأساسية للوضع الاقتصادي غير السليم في الكويت، لذا فإن المشروعات الاقتصادية المختلفة في الكويت لابد أن تخضع لعدد من المبادئ الاستثمارية المستمدة من موجبات استراتيجية التنمية الشاملة في الدولة. وتتلخص هذه المبادئ فيما يأتي:

1 - الحفاظ على أمن البلاد وسلامتها.

2 - تحقيق هدف تنويع وتوسيع القاعدة الإنتاجية، بما يؤدي إلى رفع «مضاعف الاستثمار» وبالتالي إلى زيادة قدرة الاقتصاد الوطني على استغلال إمكانات قطاع النفط.

3 - تحديد الاستثمارات الاقتصادية عبر الزمن بشكل يتحقق معه التوازن الأمثل بين حجم السكان والمساحة الجغرافية من جهة وبين الموارد الطبيعية من جهة أخرى.

4 - وقاية البيئة من عوامل التلوث المختلفة لتأمين سلامة أفراد المجتمع وتحسين نوعية الحياة.

5 - مراعاة التناسق بين الاستثمارات المحلية والاستثمارات الخارجية وبخاصة في الأقطار العربية بحيث يمكن زيادة درجة الترابط الاقتصادي والتشابك الإنتاجي وبالتالي رفع مردود الاستثمار إلى أعلى الدرجات الممكنة.

6 - **وأخيرًا مراعاة الترابط الوثيق بين العوامل الاقتصادية والعوامل الاجتماعية سواء في اختيار المشروع نفسه أم فيما يترتب على تنفيذه من آثار على النظم والقيم والعلاقات الاجتماعية.**

وبالاستناد إلى هذه المبادئ يمكن استنباط المعايير التي تستخدم في اختيار المشروعات في شتى مجالات الفاعليات الاقتصادية. وتتلخص هذه المعايير فيما يلي:

1 - العامل الاستراتيجي:

وينطبق هذا المعيار على المشروعات التي يتوجب إقامتها **بصرف النظر عن جدواها التجارية** سواء تلك التي تتعلق بأمن البلاد أو بتوفير الغذاء الأساسي والمرافق الحيوية.

2 - التنويع الاقتصادي:

وطبقًا لهذا المعيار، فإنه يجب عند اختيار المشروعات أن تعطى الأولوية لتلك التي تكون درجة إسهامها في توسيع القاعدة الإنتاجية، وبصورة مجزية أكبر من غيرها. والسبيل إلى تحقيق ذلك هو اختيار المشروعات التي تؤدي بدرجة أكبر إلى زيادة التشابك الإنتاجي بحيث تغذي بمنتجاتها مشروعات أخرى أو تتغذى هي نفسها بمنتجات تلك المشروعات. وينطبق هذا المعيار في الوقت نفسه على المشروعات التي تقام خارج الحدود الجغرافية للبلاد.

3 - سلامة البيئة:

وهذا يقتضي أن تتضمن دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية لأي مشروع إنتاجي تقديرًا للدرجة التي قد يسهم بها المشروع في تلويث البيئة لاتخاذ الوسائل الكفيلة بالتخلص من مسببات التلوث.

4 - القوى العاملة:

نظرًا للوضع السكاني الخاص في الكويت فإنه يجب عند اختيار المشروعات الإنتاجية إعطاء الأولوية للمشروعات التي تعتمد على أقل قدر ممكن من قوة العمل بالنسبة إلى الكثافة الرأسمالية.

5 - المعيار التكنولوجي:

لهذا المعيار أهمية بالغة لارتباطه الوثيق بالمعيارين السابقين، إذْ يجب ترجيح كفة المشروعات التي تستخدم الأساليب التكنولوجية الحديثة على غيرها، لا سيما وأن مثل هذه المشروعات تشكل وسيلة عملية لنقل التكنولوجيا الحديثة وتطويعها بما يوافق الظروف المحلية.

6 - معيار الجوانب الاجتماعية:

يجب ألا تقتصر المفاضلة بين المشروعات الإنتاجية على قيمة عائدها الاقتصادي دون النظر إلى ما ينتج عنها من مكاسب اجتماعية وينطبق هذا أيضًا على تكلفة المشروع، فيجب أن يؤخذ في الحسبان ليس فقط تكاليف المشروع المباشرة، وإنما أيضًا ما يمكن أن يترتب على تنفيذ المشروع من تكاليف مستترة يتحملها المجتمع ككل.

على ضوء التقيد بهذه المبادئ والمعايير بالإمكان أن نبدأ البداية الصحيحة في إيجاد القاعدة الإنتاجية الملائمة للاقتصاد الكويتي وفي تنويع مصادر الدخل القومي. وحيث أن قطاع النفط قد حفل بتطورات جذرية في السنوات الخمس الماضية، كان أهمها رفع أسعار النفط الخام وأيلولة ملكية الشركات العاملة إلى الدولة فلا بد إذن من توسيع القاعدة

الإنتاجية للأنشطة النفطية المختلفة وتسويق البترول على المستووين المحلي والعالمي. لا بد من تحقيق نمو متوازن ومتكامل للقطاع وإعداد وتطوير الكفاءات المحلية اللازمة لإدارة صناعة النفط وإدماج قطاع النفط بالاقتصاد الوطني بحيث يزداد التشابك الاقتصادي بين قطاع النفط من جهة وبين الأنشطة المحلية غير النفطية من جهة أخرى من خلال الاستمرار في التصنيع النفطي والاستفادة من مشتقاته في الصناعة من أجل توسيع القاعدة الصناعية في البلاد والتقليل من واردات السلع التي يمكن إنتاجها محليًا بأسعار منافسة.

في مجال تكرير البترول لا بد من تنفيذ عمليات التكرير في البلاد بكفاءة عالية بحيث تنتج سلسلة كاملة من المنتجات البترولية العالية الجودة لسد حاجات السوق المحلية وأسواق التصدير، بحيث تتعادل في جودتها مع المستويات العالمية. هذا يتطلب في التحليل النهائي تطوير أسواق تصدير على المدى الطويل للمنتجات البترولية تكون مضمونة وسليمة تجاريًا. هذا وهناك مشاريع وأفكار مشاريع هائلة في هذا الاتجاه بعضها ما زال يتعثر في خطواته الأولى والباقي منها ما زالت أفكارًا في الأذهان.

من المشاريع التي تبشر بالنتائج الإيجابية في سبيل توسيع القاعدة الإنتاجية: مشروع مزج زيوت تحديث مصفاة الأحمدي، مشروع الأحمدي، مشروع الأسفلت، مشروع العطريات لإنتاج البنزين والزايلين، مشروع الالوفينات لإنتاج الايثيلين ومشتقاته، مشروع عدد كافي من الموظفين والفنيين والعمال الاحفافيين اللازمين لتنفيذها.

يتوقع أن يبلغ اجمالي تكاليف القوة العاملة التراكمي حتى سنة 1980 حوالي (334.1) مليون دينار بمتوسط قدره (66.8) مليون دينار في

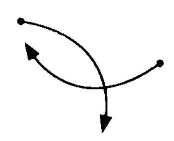
السنة. ويتوقع أن ترتفع تكلفة القوة العاملة من (45.9) مليون دينار في سنة 1975 إلى حوالي (78.7) مليون دينار في عام 1980 بزيادة قدرها (72٪) عن سنة الأساس[1].

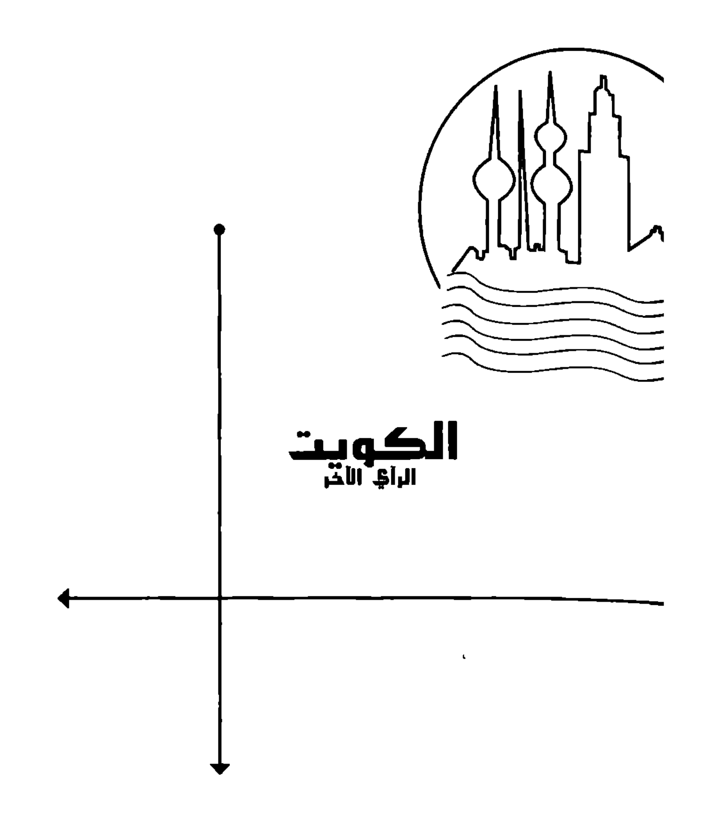
بعد ذلك لابد من تنمية القطاع الزراعي والثروة الحيوانية فإن تنمية قطاع الزارعة من شأنها تخفيف اعتماد البلاد على استيراد المواد الغذائية من الخارج والمساهمة في زيادة الناتج المحلي وتنويع مصادر الدخل وخلق فرص جديدة من الاستثمار الاقتصادي، كما أن زيادة المساحة المزروعة تساعد على تحسين ظروف البيئة والأحوال الجوية. من بين الأسباب الهامة التي تواجه تنمية قطاع الزارعة في الكويت - كما حدّده واضعوا مشروع الخطة الخمسية 76/ 1977 - 80/ 1981 التي - طبعا - مصيرها الإهمال كسابقاتها من الخطط - قصور التمويل الزراعي (ص 203) لماذا؟ أليس تنمية القطاع الزراعي في الكويت أفضل من شراء الجُزُر على سواحل الولايات المتحدة؟ لابد من دعم مشروعات الزراعة بدون تربة ومشروعات مراكز الخضروات ودراسات التربة والمياه وأبحاث الإنتاج الحيواني ودراسات الثروة السمكية والتوسع في غرس الأشجار صادّات الرياح والتوسع في صيد الأسماك في أعالي البحار وتحريره من الإحتكار الذي يصب في جيوب فئات معينة أرباحًا خيالية. لابد من وضع برامج تدريبية وتعليمية لمختلف الأطر الفنية والاستعانة بالخبرات العربية والخارجية واستخدام وسائل الإعلام المختلفة للتوعية ورفع مستوى الثقافة الزراعية لدى المواطنين بدلًا من تفرغ تلك الوسائل للتطبيل والتزمير لفلان وعلان.

---

(1) مشروع الخطة الخمسية - 76/ 1977 - 80/ 1981 - ص 195).

لا بد من تعزيز تشريعات الحجر الزراعي الخاصة بحماية الإنتاج الزراعي والسمكي في البلاد بما فيها حماية المراعي الطبيعية بدلا من تركها نهبًا لبراميل وضع اليد. لابد من تسهيل عمليات التسليف والإقراض الزراعي بشروط أنسب من الحالية وبناء أسطول خاص لصيد الأسماك وتوفيرها بالسوق بأسعار عادلة بالإضافة إلى الأسطول الحالي الذي صمّمت معظم سفنه وجهزت لصيد الروبيان فقط!





المأزق السياسي

المأزق السياسي

القيادة السياسية في أي بلد، لا تنطلق في سياساتها أو خطواتها من قناعات مجردة. ثمة ظروفًا داخلية وأخرى خارجية تضغط عليها، وأحيانًا تفرض عليها نمطًا معينًا من الذرائعية السياسية. أحيانًا تبلغ أحجام هذه الضغوط الداخلية والخارجية على القيادة السياسية في أي بلد مبلغًا لا يمكنها من أية اختيارات ذاتية. والقيادة السياسية في الكويت، كأي قيادة سياسية في أي بلد تعرضت في التاريخ وتتعرض اليوم وستتعرض في المستقبل لمثل هذه العوامل التي تفضي بها إلى التفكير الذرائعي البراجماتي أحيانًا كثيرة وبعيدًا عن قناعاتها الذاتية. ولا يمكن فهم قصة «الديموقراطية» في الكويت بمعزل عما سبق ذكره. بمعنى آخر لا يمكن فهم نشوء الشكل النيابي الذي عاشه الكويت على مدى 14 عامًا بمعزل عن فهم الظروف الداخلية والخارجية التي أدت إليه. فخلال السنوات الأولى من الاستقلال وبالذات 1961 – 1965 كانت القيادة السياسية في الكويت تواجه عوامل داخلية وخارجية عديدة أفضت بها إلى القبول على مضض بالشكل الديموقراطي المحدود للحكم.

من أبرز هذه العوامل الضاغطة بشدة هي مطالبة الزعيم الركن عبدالكريم قاسم رئيس الجمهورية العراقية في مؤتمر صحفي بتاريخ 24 – 6 – 1961 بضم الكويت إلى الأراضي العراقية. لقد كانت الجمهورية الوليدة في بغداد حُبلى بالزخم الذي تراكم عبر قرون في العراق من الحكم

الأجنبي العثماني ثم الإنجليزي. لقد كان هذا الزخم كفيلًا في أن يكتسح الكويت خلال ساعات لولا تداخل وتشابك بعض المصالح العربية والدولية في السعي لمعارضته ومقاومته. لقد نظرت القيادة السياسية في الكويت للمطالبة العراقية على أنها خطيرة للغاية إلى درجة أنها طلبت النجدة العسكرية من بريطانيا. وفعلًا تمت عملية الإنزال البريطاني في البر الكويتي في صيف 1961 وعرفت بعملية «فانتاج» Vantage وقد جاء الانزال على مراحل:

1 - 7 - 1961 نزل إلى البر الكويتي 600 جندي بريطاني وهم من وحدة الكوماندوس الملحقة بحاملة الكوماندوس الجديدة بلورك Bulwark.

3-7 - 1961 التحق بهذه القوة قوات ترابط بانتظام في البحرين وعدن كما أنها تلقت أعتدة مدرعة.

4 - 7 - 1961 بدأت سبعون طائرة تابعة لقيادة النقل البريطاني تساعدها ثلاث طائرات تابعة لسلاح الطيران الملكي الروديسي وسبع عشرة طائرة مدنية مستأجرة تقل القوات البريطانية من كينيا وقبرص إلى الكويت وكان عصب هذه القوة فيلق المشاة الرابع والعشرين من كينيا وقبرص إلى الكويت بقيادة البريجادير هورسفورد Horsford الفيلق مدرب تدريبًا خاصًا على الحرب في الصحراء تضمنت الوحدات فرقة مظليين وكتيبة مشاة أخرى من المدفعية الملكية وسلاح الهندسة في الجيش البريطاني وكان يوجه القوة البريطانية التي في الكويت القائد البريطاني الأعلى لقيادة الشرق الأوسط مارشال الجوتشارلز إلورث Charles Elworth وكان مجموع الطاقة البشرية العسكرية البريطانية التي أرسلت آنذاك تتراوح بين

خمسة إلى سبعة آلاف جندي وضابط بريطاني. من الطبيعي بل من المتوقع ألا تكون القيادة السياسية في الكويت مرتاحة للإنزال البريطاني حيث إنه قد عرضها لكثير من الإحراجات المحلية والعربية والدولية لكن أيضًا ينبغي التأكيد بأن الاختيارات المتاحة أمامها كانت محدودة جدًا.

العامل الثاني هو تيار القومية العربية العارم الذي كان بزعامة عبدالناصر فقد كان لعبد الناصر إعلامًا خطيرًا قويًا نافذًا وامتدادًا جماهيريًا كبيرًا في الخليج والجزيرة. الناس يُعلقون صوره في البيوت والمجالس ويحملونها في المحافظ ويسمون مواليدهم باسمه ويتجمعون حول أجهزة المذياع ليسمعوه عندما يتكلم وقد كان خطيبًا لإذعًا. لقد كان عبدالناصر عبارة عن مظلة يستظل بها كثيرًا من الحركات المعارضة في أكثر من قطر عربي وكانت القاهرة أيامها عاصمة العرب، وبغض النظر عن وجهة نظري الشخصية في عبدالناصر والتيار الذي صنعه في العالم العربي إلا أنه كان قلقًا مشتركًا لدى الأنظمة المحافظة ومنها نظام الكويت. لقد فتح عبدالناصر القاهرة لمعظم حركات التحرير العربية والأفريقية التي أبدت استعدادًا للتفاهم معه. لقد كانت القاهرة في تلــك الفترة - وهي السنوات الأولى لاستقلال الكويت - عاصمة المتململين من الأوضاع في أقطارهم ولذلك كثرت أعداد اللاجئين السياسيين العرب فيها مـن كل قطر. كان عبدالناصر أيامها نشيد الناس وزعيم الناس ولقد وطّد من وراء ذلك نفوذًا سياسيًا عربيًا رهيبًا.



الى اليسار مارشال الجو إلورث
وبجانبه البريجادير هورسفورد

وكان من الطبيعي بل من المتوقع ألا تكون القيادة السياسية في هذا البلد مرتاحة لذلك لكن أيضًا ينبغي التأكيد بأن الاختيارات أمامها كانت محدودة جدًا. كان عبدالناصر وتياره القوي في العالم العربي يطالب بمزيد من المشاركة الشعبية في الحكم بغض النظر عما يحدث في قطره هو. ولقد مرّ الملك سعود بمشاكل عديدة حول هذا الأمر، ولم ترغب طبعًا القيادة السياسية في الكويت أن تمر معه بنفس الاختبار.

العامل الثالث: ولّدَ عبدالناصر تيارًا ناصريًا قويًا في الكويت كان يمثل رأس الحركة الوطنية رغم أن نشوء هذه الحركة في الأساس سبق عبدالناصر تاريخيًا. استطاع هذا التيار بتوافر المظلّه الناصرية والعديد من الظروف الداخلية الموضوعية أن يتنفّذ في أكثر قطاعات الشعب الكويتي يقظه وهو الاتحاد الوطني لطلبة الكويت. كان الاتحاد أيامها ناصريًا صرفًا حتى أن مؤتمراته كانت تعقد في القاهرة، وكان لابد من التجاوب أو على الأقل التهادن مع هذا التيار القوي على أمل تحييده.

مجمل هذه الظروف أدّى إلى بروز حركة وطنية متماسكة في الكويت قادرة على عمليات الاستدعاء السياسي وتحريك الشارع تحريكًا سريعًا منظمًا ومظاهرات 1959 و 1961 شاهدًا على ذلك. العامل الرابع هو أن طبقة التجار آنذاك أرادت لنفسها مزيدًا من النفوذ السياسي فركبت الموجة الوطنية وتهادنت مع الحركة الوطنية ولذلك لم يكن غريبًا آنذاك أن نقرأ مقالة هنا أو تصريحًا هناك من أحدهم مؤيدًا الاشتراكية وضرورة حماية مصالح الجماهير الأوسع. ورأت الحركة الوطنية آنذاك في طبقة التجار رديفا نضاليًا مرحليًا من الضروري الاستفادةمنه ومن نفوذه الاقتصادي وطبعًا هذا أمر متوقع وعادي في مسيرة أية حركة وطنية. **العامل الخامس**

هو حداثة التجربة السياسية للقيادة في هذا البلد وعدم وجود علاقات خارجية واسعة لها تحيد من خلالها العوامل الخارجية الضاغطة. العامل السادس هو أن التكوين السكاني للبلاد كان أكثر تماسكًا وتجانسًا مما هيأ فرصًا أكبر للتماسك والتجانس السياسي على المستوى الشعبي. هذه العوامل الستة: عبدالكريم قاسم، عبدالناصر، الحركة الوطنية المتماسكة، تآلف طبقة التجار معها، حداثة التجربة السياسية للقيادة في السياسة الخارجية، والتجانس والتماسك السكاني، **كل هذه العوامل تجمعت في فترة واحدة وضغطت على الاختيارات المتاحة أمام القيادة السياسية في الكويت فتمخضت عن الديموقراطية المحدودة التي عاشها الكويت لمدة أربعة عشر عامًا.** فقط لتقرير الحقيقة التاريخية اليابسة نجزم هنا بأن القيادة السياسية في الكويت كأية قيادة سياسية في العالم العربي، لم تكن في أي يوم من أيامها تنطلق من قناعات ديموقراطية بقدر ما كانت تتبع أسلوب سد الذرائع والبراجماتية السياسية.

تعالوا نتعرف على الذي حدث لهذه العوامل الستة ونستكشف ما استجد من عوامل أخرى. فمطالبة العراق بضم الكويت انتهت بالفعل بمقتل الزعيم الركن عبدالكريم قاسم على أيدي البعث العراقي وتحولت القضية إلى خلافات حول جزر وربة وبوبيان وسواحل تؤدي إلى مياه عميقة تمكن العراق من تأكيد إطلالاته الخليجية. اعترف إذن العراق بالكويت ككيان سياسي مستقل تمامًا عنه وتخلى عن فكرة الضم التي نادى بها الزعيم الركن قاسم. أما الخلاف بين العراق والكويت اليوم فهو خلاف حول الحدود لا الكيان وهذا أمر يحدث بين كثير من الدول العربية وغير العربية. وتيار القومية العربية الذي رعاه عبدالناصر في كل

الأقطار العربية ضرب ضربات موجعة مع هزائم عبدالناصر العسكرية والسياسية: الحرب اليمنية، انفصال سوريا عن دولة الوحدة، فشل حركة عبدالوهاب الشواف في الموصل، هزيمة حزيران 1967، فشل عبدالقوي مكاوي وجبهة التحرير التي يرأسها من استلام عدن بعد رحيل الإنجليز، الخ... وفي النهاية وفاة عبد الناصر في سبتمبر 1970. إذن غاب عبدالناصر أيضًا.

أما الحركة الوطنية المتماسكة في الكويت والتي برزت في تلك الفترة 1956 - 1965 بروزًا واضحًا فقد تعرضت لكثير من الهزات والخضات الخاصة سنة 1967 وبعد هزيمة حزيران عندما نشب الخلاف الحاد داخل الحركة الأم في بيروت بقيادة د. جورج حبش حول ضرورة مركسة الحركة وتبنيها الاشتراكية العلمية كدليل تاريخي. انفلشت الحركة في الكويت وأصابها كثير من التمزق الظاهر الذي ما زالت تعاني منه حتى الآن. كما أن الحركة فقدت الحليف العربي القوي المتمثل بعبدالناصر بعد وفاته. لقد حاولت أن تعوض الخسارة بليبيا القذافي غير أن المفارق الأساسية بينها وبينه لم تمكن من ذلك. ونظرًا لحساسية العلاقة تاريخيًا بين القوميين العرب والبعثيين لم تستطع أن تجد في العراق السند المطلوب.

أما الائتلاف بين طبقة التجار والحركة الوطنية فقد تعرض لما كان متوقعًا أن يتعرض إليه من اختلال. فقد برز التناقض الواضح بين الجانبين اثر تحقيق الطرف الأول (طبقة التجار) لمزيد من تراكمات رأس المال وانفراج الحالة الداخلية سياسيًا ثبّت كل ذلك اليَسْرَنه التي مرت بها الحركة الوطنية إثر حرب حزيران 1967. لذلك انعدم التنسيق بين الجانبين على مستوى البرلمان - والذي كان واضحًا وملحوظًا أيام

المجلس التأسيسي - في الفترات الأخيرة من عمر الديموقراطية المحدودة التي عاشها الكويت. اكتسب النظام خلال تلك العلاقات الخارجية القوية على المستوى العلاقات الخارجية وتمكن من خلال تلك العلاقات الخارجية القوية على المستوى العربي خاصة والدولي عامة من تحييد الكثير من الضغوط التي كان يتعرض لها في السابق. حتى عبدالناصر في أيامه الأخيرة بات ميالًا إلى التفاهم مع النظام أكثر من الضغط عليه.

ساهم «الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية» مساهمة كبيرة في تأسيس تلك العلاقات الخارجية القوية لذلك فأعماله ومشاريعه وتطوراتها من أهم المواضيع التي تبحث في الـدورات الدبلوماسية لوزارة الخارجية الكويتية ويبدو أن الصندوق أساسًا هو لتأمين استمرار علاقات خارجية قوية من خلالها يصبح بالامكان تحييد الضغوط بشتى أشكالها. زد على ذلك أن التجانس والتماسك السكاني قد تعرض بدوره إلى اختلالات واهتزازات اساسية مع إعادة تنظيم البلد عمرانيًا ومع الموجة الزاخرة من هجرة الوافدين واتجاه النظام البارز في تجنيس البدو ليؤمن لنفسه أغلبية مطلقة في البرلمان من خلال إغراق كثير من الدوائر الانتخابية بالصوت البدوي. مُجمل هذه التطورات التي مرت بها العوامل الستة المذكورة حَمَتْ ظهر النظام في الداخل والخارج وشتت الكثير من الضغوط التي كان يتعرض لها بحيث أصبح بمقدوره أن يختار المسالك السياسية الملائمة لتراكيبه النفسية والبشرية والتاريخية.

بالإضافة إلى كل ذلك استجدت ظروف في منطقة الخليج والجزيرة صارت تؤثر تأثيرًا واضحًا على سياسات النظام الكويتي ورؤاه. فالاتفاق العراقي - الايراني دفع النظام لمزيد من الاتكاء السياسي على السعودية

القطب الثالث في المنطقة وكان لهذا الاتكاء ثمنه الواضح في المناخ العام الذي يبثه النظام في الداخل والمسالك التي يختارها في سياساته الخارجية.

الحقيقة أن المملكة السعودية خاصة بعد وفاة عبدالناصر - أصبحت ذات امتدادات وتأثيرات واسعة عبر العالم العربي: في الخليج، في البحر الأحمر، في منطقة القرن الأفريقي، وحتى في عواصم عربية رئيسية مثل القاهرة ودمشق. خلال ذلك قام اتحاد الإمارات - وقد تحمس النظام الكويتي للفكرة منذ البداية - الذي رغم كل معايبه والظروف المضادة لتركيباته يعتبر دليلًا ماديًا لقدرة الأنظمة المحافظة في المنطقة على التنسيق فيما بينها وإدراكها للمخاطر والاحتمالات المستقبلية المحيطة بها. طبعًا انحسار الثورة عسكريًا في ظفار نظرًا لعدة عوامل ذاتية وخارجية ومن أبرزها التدخل الايراني أعطى الأنظمة المحافظة في المنطقة مزيدًا من الثقة بالنفس بالرغم من كل الجلبة التي كانت تثيرها في أروقة المبنى الأنيق العديم الفائدة المسمى بالجامعة العربية حول الوجود الإيراني في السلطنة.

من جهة أخرى فإن اللغة التفاهمية الجديدة التي بدأت تشيع في علاقات السعودية باليمن الجنوبي لا شك تبعث الارتياح في الأوساط المحافظة بعد أن كانت عدن في الفترة القريبة ما بعد استقلالها عام 1967 بؤرة للثورة تهدد البحر الرأسمالي المحيط بها. أدركت عدن مؤخرًا أنه ليس بالامكان تأسيس علاقات مع الخليج وإماراته إلا من خلال "حسن سير وسلوك" تحصل عليه من الرياض وطبعًا هذا بحد ذاته ينفش الصوت المحافظ في الجزيرة العربية والخليج. زد على ذلك أن منطقة الخليج والجزيرة - خاصة بعد الحظر المبتسر للبترول عام 1973 - اكتسبت بروزًا عربيًا ودوليًا بالغًا ومن خلال منظمة الأوبك بحيث أصبحت كل

الأطراف العربية والدولية تحاول أن تكسب رضاها وتتقرب منها. ختامًا جاءت انتكاسة الديموقراطية في البحرين أغسطس عام 1975 - لتؤكد بأن هذه المرحلة في مرحلة النظم لا الشعوب إن ضرب حرية وطموحات أعرق وأرقى شعب في الخليج - الشعب البحريني - مع غياب أية ردود فعل شعبية في المنطقة أعطى النظام الكويتي النور الأخضر للقيام بعملية مماثلة.

مجمل هذه الظروف المستجدة في المنطقة أكدت للنظام الكويتي ضرورة الانسجام مع متطلبات الوضع المحافظ العام في الخليج والجزيرة وترتب على ذلك عدة أمور وتدابير داخلية من أولها فقط حل مجلس الأمة وتجميد العمل ببعض مواد الدستور وبصورة عملية تجميد الدستور بأكمله ومعه كل الحياة السياسية والفكرية التي كان ينبض بها الكويت.

مهما كانت دوافع وحوافز النظام الكويتي حين استأنف الحياة النيابية في الكويت، إلا أن الجدير بالذكر أن تجربة 14 عامًا منها كانت كفيلة بتسييس الرأي العام في الكويت وتصنيفه. بمعنى آخر أصبح رجل الشارع يدرك بأن السياسة هي في الأساس ليست من المحرمات بقدر ما هي إدارة حياته وحياة أبناؤه من لدن سلطة هو يساهم في تركيبها. لذلك اكتسب أنماطًا سلوكية جديدة منها حرصه على متابعة السياسة المحلية ومجرياتها. لذلك انتعشت الصحافة الكويتية وارتفع توزيعها بشكل واضح. وانتعشت جمعيات النفع العام الملتصقة بالمواطن وهمومه.

أدرك المواطن بأن الجمعيات والنوادي ما هي إلا محاولة شعبية لتنظيم الرأي العام وتحشيده وتركيزه في بؤر مؤثرة على القرار السياسي. وتحولت هذه الجمعيات والنوادي إلى فئات ضاغطة اجتماعيًا وسياسيًا ولها علاقاتها

داخل أروقة مجلس الأمة. ونظرًا لوعي المواطن لدورها في كافة القطاعات فقد زاد عددها بشكل ملحوظ وتوسعت في أنشطتها. فبعد أن بلغ عددها تسع عشرة جمعية في عام 1965 ارتفع إلى تسع وثلاثين جمعية في عام 1975 وبعد أن كان مبلغ الإعانة السنوية المنصرفة للجمعية الواحدة ستة آلاف دينار في عام 1965 زيدت إلى حوالي (11.8) ألف دينار في عام 1975. كانت باختصار عملية التسييس تسير في الاتجاه الصحيح نحو الانضاج الذي كان منتظرًا أن يتبلور في منظمات سياسية من مهامها الأساسية استكمال تنضيج وتنظيم الرأي العام بحيث يتحقق ومن خلال المؤسسة البرلمانية تأثيره المباشر على القرار السياسي الذي كان ومازال حكرًا بيد النظام.

برزت بعد ذلك التجمعات السياسية التي طرحت تصوراتها وأفكارها في برامج مطبوعة ومنها: منهاج التجمع الوطني، برنامج العمل الوطني لنواب الشعب، وثيقة تجمع الديموقراطيين الأحرار، برنامج العمل السياسي الوطني لحركة العمل الديموقراطي في الكويت البيان الإنتخابي لكل من الشباب الوطني الدستوري والتجمع الشعبي. (راجع نصوص هذه البرامج والمناهج والبيانات والوثائق في الملاحق رقم 5 – 8).

لا شك بأن هذه البيانات والبرامج ما هي إلا محاولة مخلصة من أصحابها في بلورة أفكارهم العامة حول الوضع في الكويت وهي متأتية كثمرة طبيعية وصحية لعملية التسييس المذكورة. ومن المشجع جدًا أن أعضاء مجلس الأمة قد ساهموا مساهمة فعالة في وضعها وإشاعة النقاش حولها.

ونحن نغمط مجلس الأمة حقه التاريخي علينا عندما نستسلم لمقولة الأوساط المعادية من المنشأ للديموقراطية بأن أعضاءه قد انحرفوا عن

مهمتهم التاريخية وأنهم استغلوا مراكزهم لتحقيق المنافع الشخصية. هذه تعميمة مرفوضة جملة وتفصيلًا ونحن نعلم المصادر التي ترتاح لإشاعتها وتضيف البهارات حولها. الآن ندرك - كما كنا ندرك قبلها - أن الهجوم الذي سبق إجراءات رمضان على مجلس الأمة وأعضائه لم يأت لتصحيح الديموقراطية فحسب، إنما كان قصده على عكس ذلك. لقد استغلت الأوساط المعادية للديموقراطية سلبيات التجربة وهي نتيجة طبيعية لقوانين واجراءات وسياسات لا ديموقراطية لا من أجل المطالبة بتعديل تلك القوانين ووضع حد لتلك الإجراءات والسياسات إنما كانت تهدف وضع المجلس والديموقراطية تحت طائلة التهديد والوعيد.

كمواطن تابع جلسات مجلس الأمة والتقى بعدد لا بأس به من نوابه ورغم كل سلبيات تركيبة مجلس الأمة البشرية الناشئة أساسًا من إجراءات وسياسات النظام نفسه، أقول رغم كل ذلك أن مجلس الأمة ركز أضواءً على قضايا جوهرية لا يمكن الاستهانة بأهميتها بالنسبة لواقع ومستقبل الكويت.



النائب المحترم
عبد الله محمد النيباري

من هذه القضايا التي نجح مجلس الأمة في تركيز الأضواء عليها:

أولا: تحرير الثروة النفطية:

منذ بداية استئناف الحياة البرلمانية في الكويت ومجلس الأمة يساهم مساهمة فعالة في تحرير الثروة النفطية من النفوذ الأجنبي. ولقد تعرض الكثير من النواب لهذا الموضوع بالمناقشة المثرية وبنقد سياسات الحكومة الكويتية تجاهه.

ومن أبرز المتحدثين في مجلس الأمة حول هذا الموضوع هو العضو السابق السيد عبدالله محمد النيباري. إن من يتابع مضابط جلسات مجلس الأمة ويقرأ الفقرات المتعلقة بالشؤون النفطية لا يستطيع أن ينكر دور النيباري المشّرف في هذا الموضوع، ولنترك مضبطة الجلسة الثلاثين/ب المعقودة يوم الثلاثاء 7 جمادى أول سنة 1394هـ الموافق 28 مايو سنة 1974 تتكلم. يقول النيباري معدِّدًا المواضيع التي سيتناولها: **الموضوع الأول حول احتياط النفط وسياسة الإنتاج التي يجب أن نتبعها، والموضوع الثاني بناء الكوادر البشرية الكويتية وخاصة في صناعة النفط، والموضوع الثالث حول سياسة الاستفادة من الغاز الطبيعي، والموضوع الرابع تطوير القطاع الوطني في صناعة النفط، والموضوع الخامس حول مسألة تزويد البواخر بالوقود، والموضوع السادس بشأن تطبيق قوانين الضريبة وشروط الامتيازات على شركات النفط، والموضوع السابع حول استثمارات الاحتياطيات النقدية والأموال السائلة المملوكة للحكومة،** سيادة الرئيس، أود أن أتعرض في مناقشتي لهذه النقاط مع ادماج تعقيبي على بيان وزير المالية.

سيادة الرئيس، أن سياسة تحديد الإنتاج والمطالبة بتخفيضه أساسًا من الشعور بضرورة المحافظة على الثروة النفطية أطول مدى لصالح هذا الجيل والأجيال القادمة، وأن تستخدم الوسائل الفنية السليمة في الإنتاج لإطالة عمر الحقول والآبار وتمكيننا من انتاج اكبر قدر ممكن من الاحتياطي المخزون، ثالثًا أن سياسة الإنتاج يجب أن تنبع وتتركز على احتياجاتنا للانفاق، سواء كان الإنفاق الجاري في الميزانية العامة والاستثماري، والتزاماتنا تجاه أبناء الشعب من معاشات تقاعدية ومساعدات، ومساهمات في المشاريع الإسكانية، وتخفيف غلاء المعيشة، أو التزامات خارجية قومية، أو التزامات للدول الصديقة، على ضوء هذه الالتزامات المالية واحتياجاتنا لتغطيتها نرسم سياسة الإنتاج، ليس هناك شك أيضًا، أنني أقر بأنه يجب أن نأخذ بعين الاعتبار الظروف الدولية، وموضوع أزمة الطاقة وتأثيرها على الدول المختلفة في العالم، بما في ذلك الدول الصديقة.

سيادة الرئيس، منذ فترة بدأت الحقائق تنكشف عن أن انتاج الكويت هو من ناحية أكثر مما تحتاجه من دخل أو من ناحية أخرى أن معدل الإنتاج هذا أصبح يؤثر على المخزون وعلى حالة الحقول، التي تؤكد أو تشير - بالأحرى - المعلومات التي لا أستطيع الجزم بها، ولكني سمعتها وسمعها إخواني من مصادر مختلفة من أبناء الكويت ممن قاموا ببحوث جامعية بهذا الصدد تؤكد أو تشير إلى أن مستوى الإنتاج وطرقه تؤذي الحقول، كما تبين أيضًا أن الاستمرار في الإنتاج بالمعدل الحالي سيؤدي إلى نفاذ أو بداية نفاذ الثروة النفطية بعد 15 عامًا، على هذا الأساس، سيادة الرئيس، طرحنا سؤالًا أو استجوابًا إلى السيد الوزير: لماذا لم تقم الوزارة

بدراسة ما يسمى المعدل الأفضل للإنتاج أو ما يسمى باللغة الإنجليزية، الذي يتناسب مع حقولنا النفطية؟ لماذا لم تُجْر هذه الدراسة؟ ولماذا لم يقم وزير المالية بتقديم الاستشارة وتقديم وجهة نظره بشأن تخفيض الإنتاج؟

يقول السيد وزير المالية أن مسألة تخفيض الإنتاج هي مسألة حديث فيها طارئ، ولم يستجد ولم يظهر إلا بعد عام 72، عندما ارتفعت الدخول، أما في الفترة المنصرمة فلم تكن هنالك مطالبة بتخفيض الإنتاج، باعتبار أن معدلات الإنتاج كانت تدر دخلًا لا يكاد يفي باحتياجاتنا.

سيادة الرئيس، أن مطلب تحديد الإنتاج – في حقيقة الأمر – لم يظهر عام 72، لكنه بدأ ظهوره منذ عام 61، وسبب انخفاض الدخول ليس معدلات الإنتاج فقط، وإنما سبب انخفاض دخول دول النفط في عقد الستينات، وهو انخفاض الأسعارمن جهة وانخفاض معدلات الضريبة من جهة أخرى، مما أتاح فرصة للشركة الاستعمارية المستغلة للنفط تحقيق أرباح فاحشة على حساب شعبنا والشعوب الأخرى، لقد خفضت الأسعارمنذ عام 1959 واستمرت حتى عام 1971، بمعدل كان مستوى الأسعار في الستينات أقل مما هو عليه في عام 1959 وقبل ذلك، وأنا – أحيل السيد وزير المالية ليطلع على خطاب السيد رئيس الوزراء الذي ألقاه في افتتاح ندوة الاستثمارات الاحتياطية حيث اكد هذه الحقيقة، ولعل هذه الحقيقة بارزة تبنيها الإحصائيات، حيث أن أسعار عام 1959 أو 1958 كانت أكثر من 180 سنتًا، بينما استمرت في عقد الستينات 159 سنتًا، وإذا أخذنا بعين الاعتبار انخفاض شروط التجارة لغير صالح الدول المنتجة، وإذا أخذنا بعين الاعتبار الآثار التضخمية على أسعار العملات ومعدلات الصرف، فإن الفارق في الأسعاربين عام 1958 والفترة بين عام 1959 وعام 1971 هو أكثر من عشرين سنتًا، اما بالنسبة لتحديد

الإنتاج فلا شك أن السيد الوزير مطلع على اقتراح فنزويلا الذي قدم لمنظمة الأوبك بتحديد الإنتاج، وكان هذا الاقتراح تحت البحث عام 1964، نعم، تحديد الإنتاج لم يرفع كمطلب فقط من عام 1972، وإنما رفع منذ أوائل الستينات عندما شعرت بعض الحكومات ومنها فنزويلا بأن السبب في انخفاض الأسعارهو ما كان يسمى بزيادة انتاج النفط مقارنة بالطلب عليه، ولا شك أن السبب في عدم تحديد الإنتاج منذ عام 1964 هو مواقف بعض الحكومات العربية، وانا آسف أن أقول منها حكومة الكويت، لو كانت الحكومات العربية - أنا أقول بعضها - جادة ومدركة لحقيقة الوضع، لكان واجبًا أن تتخذ الموقف الذي اتخذته عام 1971 وعام 1972 هذا الموقف يجب أن يتخذ قبل عشر سنوات، ولو اتخذنا ذلك لحققنا الدخل الذي يفي بالأغراض التي تفضل السيد الوزير وذكرها، سواء احتياجات داخلية أو احتياجات خارجية وحافظنا على ثروتنا النفطية.

أما ما ذكره السيد الوزير من أن هنالك صيحات تتهم الشركات بالتآمر نتيجة لتخفيضها الإنتاج في بعض الدول، فأنا أؤكد له أن هذا صحيح، وأنا شخصيًا أعتقد أن سياسة - الشركات لم تكن سليمة ولم تكن في صالح الشعوب، فقد كانت الشركات تتلاعب في الإنتاج حسب مواقف الدول السياسية، عندما أممت إيران سدت إنتاج إيران ورفعت إنتاج الكويت، وعندما أممت العراق سدت إنتاج العراق وأوقفته ونمّت إنتاج الكويت والسعودية، وعندما أرادت أن تصلح وضعها مثلًا مع بعض دول الخليج ومع السعودية رفعت إنتاج السعودية وخفضت إنتاج الكويت، عندما أرادت الشركات أن تحسن علاقتها - والدول التي تملكها الشركات - مع إيران رفعت إنتاج إيران وثبتت إنتاج الكويت والعراق، نعم الشركات

كانت دائمًا تتآمر وما زالت تتآمر وستبقى متآمرة على حق شعبنا وحقوق الشعوب المتخلفة مثلنا، ولن ينتهي هذا الاستغلال إلا بالتخلص الناجز من نفوذ الشركات وتحقيق التحرر الاقتصادي وفرض السيطرة الوطنية، أنا أقول فرض السيطرة الوطنية لأن النفوذ الأجنبي لا يمكن أن يزول إلا إذا كنسناه مثل الغبار، لن يذهب بنفسه، ولذلك فإن المؤامرات من الشركات ... على حقوق الشعوب وعلى حق شعبنا هي أمر مستمر، وأنا أعتقد أن مصلحتنا تتناقض مع مصلحة الشركات لأن خسارتهم ربح لنا وربحنا خسارة لهم ولا بد أن هذا التناقض يثير الآن.

سيادة الرئيس أنا أعتقد أن دخلنا من النفط يبلغ حوالي ثلاثة آلاف مليون دينار، احتياجاتنا للإنفاق في الميزانية العامة تبلغ (600) مليون دينار، لو قدرنا احتياجاتنا للمساعدات والالتزامات الخارجية، وقلنا أنها تعادل نصف الدخل أو نصف الانفاق، أو قلنا إنها حتى (400) مليون دينار، ومعنى ذلك أن احتياجاتنا لن تكون - بأي حال من الأحوال - أكثر من ألف مليون دينار، فإذن سوف يكون عندنا فائض ألف مليون دينار **فأنا أقول يجب أن تحدد سياسة الإنتاج بما يغطي احتياجاتنا من المال البالغ (1000) مليون دينار وما عدا ذلك فهو زيادة في الإنتاج لن تستفيد منها الكويت، خاصة وأن الأموال السائلة دائمًا تكون معرضة لمخاطر عديدة جدا، منها مخاطرة تخفيض العملة، فلا يجوز اطلاقا الاستمرار في معدل الإنتاج الحالي**، وكان على وزير المالية أن يطرح الدراسة التي تلبي هذا المطلب، نقطة صغيرة فقط، سيادة الرئيس، حول موضوع الغاز لأن وزارة المالية والسيد الوزير دائمًا يرددون أننا إذا خفضنا إنتاج النفط فهذا يؤثر على إنتاج الغاز، وأنا أقول وبمراجعتي مع بعض الإخوان

المختصين، وجدنا أن احتياجاتنا من الغاز ممكن أن توفر إذا أنتجنا (800) الف برميل يوميًا فقط، هذا إذا كان بدون عملية الحقن أي بدون إعادة الحقن في الآبار، يكفي لاحتياجات الكهرباء ومنطقة الشعيبة الصناعية أن ننتج أقل من ألف برميل يوميًا بدلا من (3) ملايين برميل، لكي نفي باحتياجاتنا من الغاز، وأنا أقول إذا خفضنا الإنتاج فنحن لن نحتاج إلى إعادة الحقن، وبالتالي نوفر كمية تبلغ (380) مليون قدم مكعب وهي المخصصة لإعادة الحقن، هذه الكمية توفر للاحتياجات، وباعتقادي - وحتى لو حسبنا حساب إعادة الحقن - سيكلفنا أن ننتج مليونا وأربعمائة ألف برميل.

سيادة الرئيس، إذن لو خفضنا الإنتاج بمقدار النصف سيوفر لنا ذلك مقدار من الغاز يتراوح بين (800) مليون قدم مكعب، وألف مليون قدم مكعب كافية لتغطية احتياجاتنا الاستهلاكية والصناعية ...

وفي موقع آخر من المضبطة ذاتها يقول النيباري:

سيادة الرئيس، أنا تحدثت عن ضرورة تحديد سياسة الإنتاج، وأننا نأخذ على السيد وزير المالية والنفط وعلى الحكومة عدم اتخإذها الخطوات التي كان يجب أن تتخذها للمحافظة على الثروة البترولية وتحديد الإنتاج بناء على سياسة مرسومة، بحيث يدر الإنتاج دخلًا يغطي احتياجاتنا للانفاق الداخلي وللالتزامات الخارجية.

سيادة الرئيس، وأنا أعتقد أن رد الوزير يؤكد ولا يفند المآخذ التي طرحنا على أساسها الاستجواب بخصوص سياسة الإنتاج، النقطة الثانية، سيادة الرئيس، تتعلق بموضوع الغاز، المفروض أن تتخذ الحكومة

الخطوات اللازمة لعدم إهدار الثروة الغازية، ولا شك أن إحدى الوسائل للمحافظة على الثروة الغازية هي تخفيض الإنتاج، وتخفيض الإنتاج يحقق لنا بالإضافة إلى المحافظة على النفط نفسه - يحافظ أيضًا على الغاز كما يحافظ على حالة الآبار، حتى الآن لم يصل استهلاك الغاز إلى ما يزيد في حدود 40 ٪ فقط، وحتى وفقًا للبيانات المقدمة من وزارة المالية والنفط، فإن الغاز المهدور كان من الممكن أن يستفاد منه في التصنيع أو في إعادة حقنه، والمصيبة.

يا سيادة الرئيس، أنه كلما خرج هنالك مشروع وطني لاستغلال الغاز وجد معارضة من الحكومة ومن الشركات، ثم لا يلبث بعد فترة إلا ويظهر مشروع من شركة الـ (كي. أو. سي) لاستثمار هذا الغاز، هذا الكلام دار في هذا المجلس عام 1965، ونفس الحوار الذي يدور بيننا الآن وبين السيد الوزير عبدالرحمن العتيقي دار بين السيد العضو عبدالرزاق الخالد والشيخ جابر الأحمد وزير المالية عام 1965. ووزير المالية في ذلك الوقت وعد بان الحكومة سوف تتخذ الخطوات اللازمة لاستثمار الغاز، وكان على خلفه وزير المالية أن يتابع هذا الشوط، ولكن - للأسف الشديد - لم يتم ذلك إلى عام 71، إلى أن جئنا في هذا المجلس ووجدنا أن الحكومة وشركة الـ (كي. أو. سي) لم يعطوا الغاز المطلوب لشركة البترول الوطنية، وبعد إلحاح اعطوها (80) مليون قدم مكعب، ثم تظهر لنا شركة الـ (كي. أو. سي) بموافقة وزارة المالية والنفط بمشروع يحصل على (230) مليون قدم مكعب من الغاز، نفس القصة، سيادة الرئيس، حصلت عام 1963 عند إنشاء المصفاة، الحكومة والشركات قالوا ليس هناك غاز عندما احتاجت الحكومة غازًا لمصفاة الشعيبة، الآن سيادة الرئيس، أنا أعتقد

أن هناك مخالفة - مثلما ذكر الإخوان - وهي أن توصية اللجنة صريحة بأن يعطي الغاز لشركة البترول الوطنية، لكي تشرف على استثماره وعلى تكوين لجنة كما أعتقد، إلا أن الوزير كوّن لجنة من وزارة المالية وسحب المشروع من شركة البترول الوطنية وتركه بإشراف اللجنة.

سيادة الرئيس، نحن لا نريد أن نحرض وزارة المالية والنفط ضد شركة البترول الوطنية أو شركة البترول الوطنية ضد وزارة المالية، لكن نقول ما هي العبرة من اقتراحنا على المجلس أن يعطي شركة البترول الوطنية؟ العبرة أن شركة البترول الوطنية فيها جهاز صناعي واقتصادي غير متوافر لدى وزارة المالية، ومن صالح البلدان أن يوكل هذا المشروع لشركة البترول الوطنية، وإذا كان هنالك خشية من أن تذهب مرابح الغاز إلى شركة البترول الوطنية، فبإمكان الحكومة أن تفرض ضريبة على شركة البترول الوطنية، أو أن تعمل مشروع مشاركة بينها وبين شركة البترول الوطنية، بحيث يعطى لشركة البترول الوطنية مجرد اجور رمزية، فأنا أعتقد أن هنالك مخالفة دستورية من ناحية وهنالك أيضًا الحقيقة سياسة غير سليمة بإعطاء مشروع الغاز للجنة في وزارة المالية، وهذه اللجنة ليس لديها جهاز، والذي حصل إنها ذهبت وكتبت للشركات - بما فيها شركة الـ (كي. أو. سي) - حتى يعيروها مهندسين، بينما شركة البترول الوطنية موجود لديها مهندسون، فأنا أعتقد أن هذه السياسة غير سليمة، لا دستوريًا ولا من حيث الجدوى والمنفعة للبلد، سيادة الرئيس، الموضوع الآخر فيما يتعلق بالبند السادس، وهو حول تطبيق قوانين الضريبة على دخل شركات النفط، سيادة الرئيس، أنا أعتقد - ويخيل إلي - أن هنالك عدم دقة وعدم حرص من قبل وزارة المالية في تطبيق القوانين وفي تطبيق

الاتفاقيات، بما هو في صالح البلد على شركات النفط، سيادة الرئيس، أنا أحب أن أذكر مثالًا واحدًا فقط، وأحب أن يعطيني الوزير تفسيرًا لهذا الأمر.

سيادة الرئيس أنا حسب المعلومات التي وردتني من وزارة المالية والنفط بواسطة الوزير عن طريق الاسئلة التي قدمتها له، اكتشفت أن هنالك فرقًا - بين المطلوب من شركة الامين أويل، وبين المحصل فعلًا من قبل وزارة المالية والنفط - يبلغ (54) مليون دولار، فأنا اسأل السيد الوزير أين ذهبت هذه الـ (54) مليون دولار؟ هذا الحساب قائم على الأساس الآتي: أنا أخذت ثلاثة أنواع من الخامات التي تنتجها شركة الامين أويل وهي الرطاوى، والايوسين، والبرقان، واحتسبت الكميات لمدة عشر سنوات من 63 إلى 72، وضربت الكميات، كل كمية من عائدات الدولة بالبرميل على هذه الكميات فنتج عندي فرق في جدول وأنا مستعد أن اعطيه للسيد الوزير، المفروض أن نحصل مبلغًا يتراوح في البرميل الواحد من 51 سنتًا إلى 62 سنتًا، عائداتنا عن كل برميل، بينما المحصل فعلًا يتراوح بين 50.33 سنتًا لعام 72، فهناك فرق في البرميل يتراوح بين 10 سنتات و20 سنتًا، هذه الحسابات قائمة على أساس رقم التكلفة الذي أعطاني إياه الوزير والبالغ (29.4) تكلفة إنتاج البرميل وشحنه، وعلى أساس الأسعارالمعلنة التي هي (128) لنفط الأيوسين و (141) لنفط الرطاوى، و (148) لنفط برقان، فأرجو أن يوضح لي الوزير، لماذا هنالك فرق؟ وإذا كانت هذه حسابات صحيحة فأرجو أن يوضح لي لماذا لم تقم وزارة المالية بجباية هذا المبلغ الذي يتراوح بين (31.9) مليونًا، إلى (54.31) مليونًا والتراوح هو الرقم الأول إذا حسبنا

على أساس عائدات غير منفقة، والرقم الثاني هو محسوب على أساس عائدات منفقة، عند تنفيق العائدات يظهر لنا فرق مقداره (54) مليونًا وبدون تنفيق العائدات يظهر (31) مليونًا والمجموع الذي من المفروض أن نحصل عليه يتراوح بين (150) مليونًا إلى (172) مليونًا في الفترة من 63 إلى 72، بينما المحصل فعلًا بموجب الكشوف التي اعطاني اياها وزير المالية هو (118) مليونًا ما هو تفسير هذه الفروقات، وإذا كان ما وصلت إليه صحيحًا، فأين ذهبت هذه الأموال؟.

سيادة الرئيس، الموضوع الثاني، هو موضوع تزويد البواخر، سيادة الرئيس، إن تزويد البواخر أثير لأول مرة عام 65، بناء على طلب من شركة البترول الوطنية بأن يكون لها حق تزويد البواخر بدلًا من شركة الـ (كي. أو. سي) وقد أثار هذا الموضوع السيد عبد الرزاق الخالد في سؤال موجه لوزير المالية في ذلك الوقت، رئيس مجلس الوزراء الحالي الشيخ جابر الأحمد ووعد وزير المالية في ذلك الوقت بانه سيسعى لتأكيد حق الكويت في بيع الوقود إلى البواخر، وهذا يعتبر خلافًا لوزير المالية والنفط الحالي، وزير المالية والنفط في بيانه - الآن في الجلسة الماضية عام 1974 - يفسر لماذا لم نأخذ حق تزويد البواخر بالوقود، وهي كميات تبلغ حوالي (5) مليون طن سنويًا، وكان الربح فيها في سنة 1964 دينارًا على الأقل في الطن، معناه ما لا يقل عن (5) مليون دينار، أنه يفسر ذلك بأن التصدير من حق الشركات وليس من حق شركة البترول الوطنية، وقد جرى جدل في عام 1963 و 1964 حول: هل يحق للمؤسسات الوطنية أن تصدر بترولًا أم لا؟ سواء منتجات أو بترولًا، وانتهى لصالح شركة البترول الوطنية بانشاء مصفاة للتصدير، وبدأت تصدر، وزير المالية عام 1965 يقول: (ولكن بالرغم من مفهوم هذه المادة، حول المادة الأولى من الامتياز

التي كانت من الاتفاقية - هذا مستمد من محاضر جلسات المجلس - التي كانت في الاتفاقية هي أن وجهة نظرنا أن هذا التزويد هو في حكم التزويد من محطات التعبئة المحلية، وعلى أساس هذا المبدأ تتفاوض الحكومة الآن مع الشركات المعنية في هذا الموضوع، فأنا أقول ما هي المفاوضات وما هي نتائج هذه المفاوضات التي قام بها السيد وزير المالية والنفط لتحقيق هذا المبدأ الذي كان وعدًا من الحكومة في ذلك الوقت للمجلس وللشعب الكويتي؟

فالموضوع ما زال مستمرًا في أيدي الشركات، وأنا أسأل وزير المالية ما هي المفاوضات وما هي نتائج المفاوضات؟ ولماذا لم يواف مجلس الأمة بنتائج هذه المفاوضات سيادة الرئيس، النقطة قبل الأخيرة حول الكوادر، يقول وزير المالية، إن عدد الموظفين ارتفع من (210) إلى (540) موظفًا أو ما يقارب ذلك، وأنا أقول له - الحقيقة - مع الأسف الشديد - المفروض أن يأخذ مجمل القوى العاملة في شركة الـ (كي. أو. سي) لأن ارتفاع عدد الموظفين هو على حساب العمال، بعض العمال سموهم موظفين فزاد عدد الموظفين ونقص عدد العمال، لكن الحجم الإجمالي للعاملين في شركة الـ (كي. أو سي) لم يزد، والأرقام هي من مستندات الحكومة، تقول دراسة صادرة من مجلس التخطيط حول القوى العاملة في النفط أن عدد العاملين في شركة الـ (كي. أو. سي) عام 1961

يبلغ (1434)، عام 1971 بعد عشر سنوات يبلغ عدد العاملين من الكويتيين (1153) بنقص عن عام 1961 يبلغ حوالي (300) عامل، اما ارتفاع النسبة فلأن الشركة خفضت عدد العاملين فيها من 6 آلاف إلى 3 آلاف، فارتفعت نسبة الكويتيين - أي أن النسبة ارتفعت - لكن العدد الفعلي انخفض، ارتفعت النسبة من 23٪ إلى 40٪ ولكن ليس عن طريق

زيادة العاملين الكويتيين، إنما عن طريق تخفيض جميع العاملين في الشركة، فهذا هو التحايل والتآمر من قبل الشركات، الذي لم تقف وزارة المالية والنفط في وجهه، ولم تحاول استخلاص حق الشعب الكويتي.

سيادة الرئيس، إذا كان عدد العاملين عام 1961 (1400) عامل فكيف يصبح عام 1971 (1100) ؟ المفروض على الأقل أن يصل إلى (2500) عامل، على الأقل يتضاعف في عشر سنوات، فعدد الخريجين زاد، وعدد المدربين زاد، وعدد المتدربين زاد، فأين الزيادة في عدد القوى العاملة؟ ثم هناك شيء آخر، أنا طلبت كشفًا بالأسماء، سيادة الرئيس، من وزير المالية والنفط، وحسبت المؤهلين من المهندسين في شركة الـ (كي. أو. سي) على مدى 45 سنة، ما يزال عدد العاملين المؤهلين من المهندسين في شركة الـ (كي. أو. سي) لا يزيد على 28 فردًا فقط من مهندس وجيولوجي أو مهندس طبيعة عمله فني متعلق بالبترول، بينما لو أردنا للمقارنة مع الشركات الوطنية، فشركة البترول الوطنية فيها حوالي (50) مهندسًا، وهي بادئة في سنة 1968، معنى ذلك أن سبب انخفاض عدد القوى العاملة وعدد الفنيين من العاملين في النفط هو تراخي وزارة المالية، ثم أحب أن أقول شيئًا آخر: أن عدد الموظفين الذين ذكرهم السيد الوزير معظمهم، ونحن نراهم في العلاقات العامة، وفي الصحافة، وفي الأعمال التي هي في الحقيقية - صحيح أنهم موجودون في شركة النفط - لكن أعمالهم بعيدة عن صلب النفط. طيب، سيادة الرئيس، أنا أحب أن أؤكد الموضوع حول الاحتياطي أنا أحب أن أقول شيئًا فقط، أوكد أن الأرقام التي عندي تتفق مع ما ذكره الأخ جاسم إسماعيل، وهي أن الدخل من فوائد الاحتياطي 2 ٪ فقط عام 72 و 73 وهو (16) مليون دينار فوائد (600) مليون دينار، وأن خسائرنا من جراء تخفيض الجنيه

الاسترليني، الحقيقة تزيد بمبالغ كبيرة جدًا، هذه خسائرنا عام 71 و 73 يعني نحن الذي جنيناه من فوائد الاحتياطي في (5) سنوات والذي لو ضربنا (16) مليون دينار في (5) نجد أننا خسرنا (80) مليونًا من الاحتياطي في ضربتين وفي سنتين فقط، فعلى هذا الأساس، أنا أعتقد أن سياسة استثمار الاحتياطي سياسة غير سليمة، وأؤكد ما جاء به الإخوان، وأريد تفسيرًا من السيد وزير المالية للفرق بين الرقم الذي أعطاه جاسم وهو (16) مليونًا وبين الـ (100) مليون التي قالها لنا في البيان، وكيف حسبها هو؟ لأنه غير معقول أن يرتفع الدخل في خلال سنة واحدة من (16) مليونًا إلى (100) مليون على نفس المبلغ من الاحتياطي، **شكرًا، وأنا آسف لأنكم لم تعطوني الوقت لأكمل.**

هذا ولقد تنبّه النائب المحترم عبدالله النيباري لقضية اقتصادية مركزية وهي **قضية الأراضي في الكويت وكيفيات استخداماتها ومساحاتها وأسماء الأشخاص ممن يستخدمونها**، ويكفينا هنا أن نثبّت سؤاله الخطير حول هذا الموضوع والجواب الذي يكشف حقيقة الأمور في هذه القضية الذي تلقاه من وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء. لو لم يكن هناك مجلسًا للأمة من أين نعرف مثل تلك المعلومات؟ وكيف يحق لمواطن من المواطنين أن يطرح سؤالًا بهذه الأهمية والخطورة ويتلقى جوابًا رسميًا كاشفًا لناحية من أخطر النواحي والزوايا في البُنية الطبقية ولا أقول فقط الاقتصادية للكويت. فقط أطلب من القارئ أن يدرس مساحات هذه الأراضي ومواقعها وإيجاراتها التافهة الزهيدة ويقارن ذلك بمساحات الشقق التجارية وإيجاراتها وبأسعار الأراضي في مناطق متعددة من الكويت ويخرج بعد ذلك بالنتائج التي يراها.

التاريخ: 16/ 1/ 1974

64/ 4/ 3/ 6

سعادة رئيس مجلس الأمة الموقر

تحيـــة طيبة وبعد،

أرجو توجيه السؤال التالي إلى السيد وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الموقر.

السؤال

سبق أن أدلت الحكومة ببيان بشأن الأراضي خارج حدود التنظيم الواقعة ضمن أملاك الدولة وأفادت أن الأراضي التي سيّجت وأقيم عليها مبان قبل تاريخ معين سيمنح مسيجوها ومقيمو المباني عليها حق استخدامها مقابل دفع بدل إيجار.

فأرجو إعطائي بيانًا بأسماء الأشخاص ممن يستخدمون مثل هذه الأراضي مقابل بدل إيجار، وما هي مساحات هذه الأراضي ومواقعها وطبيعة الاستخدام والمنشآت والتسييج وقيمة ما يدفعه كل منهم من أجر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مقدم السؤال

عبدالله محمد النيباري

التاريخ 14 مارس 1974

إشارة 100 – 478

سعادة رئيس مجلس الأمة الموقر

تحية طيبة وبعد،

الموضوع:

سؤال العضو عبدالله محمد النيباري بشأن الأراضي الواقعة خارج حدود التنظيم.

فبالإشارة إلى كتاب سعادتكم رقم 4896 بتاريخ 1974/1/16 المتضمن السؤال المنوه عنه أعلاه.

يسرنا أن نرفق لكم كشفًا يبين أسماء الأشخاص ممن يستخدمون الأراضي الواقعة خارج التنظيم العام، مع بيان مساحات هذه الأراضي. ومواقعها وكذلك قيمة إيجار كل منهم وذلك طبقًا للمادة السادسة من القانون رقم 18 لسنة 1969، أما طبيعة استخدام هذه الأراضي فإنها في الغالب مرابع مسيّجة بسياجات مبنية أو شائكة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير الدولة

لشئون مجلس الوزراء

ملحق رقم 190

اسم المستغل	الموقع	المساحة متر مربع	الإيجار السنوي فلس	الإيجار السنوي دينار
الشيخ علي فهد السالم الصباح واخوانه	خيران	394110	440	1576
الشيخة لولوه ناصر الصباح	جنوب معسكر الضباعية	58	235	-
الشيخ عبدالله المبارك الصباح	جنوب ميناء عبدالله	939300	200	3757
فهد جاسم الدبوس	جنوب ميناء عبدالله	64180	720	257
الشيخ عبدالله المبارك الصباح	الضباعية	120550	200	482
الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح	ميناء عبدالله	198770	080	795
الشيخ دعيج السلمان الصباح	الجليعة	66843	375	267
الشيخ حمود السلمان الصباح	جنوب معسكر الضباعية	46670	680	186
الشيخ دعيج السلمان الصباح	ميناء عبدالله	47660	640	190
سيف مرزوق الشملان	ميناء عبدالله	6721	885	26
الشيخ ناصر الصباح الناصر الصباح	الجليعة	350370	480	1401
الشيخ جابر عبدالله الجابر الصباح	الجليعة	9865	460	39
عبداللطيف ثنيان الغانم	الضباعية	194250	000	777
الشيخ مبارك صباح الناصر الصباح	الجليعة	3925	700	15
الشيخ جابر الأحمد - شركة الغانم والخوري للإنشاءات	ميناء عبدالله	38507	030	154
الشيخ جابر العلي السالم الصباح	الجليعة	392682	728	1570
خالد عيسى الصالح	الجليعة	19100	400	76
الشيخ جابر العلي السالم الصباح	الضباعية	30860	440	123

الشيخ سعد العبدالله السالم الصباح	الجليعة	292230	920	1168
والدة الشيخ خالد العبدالله السالم الصباح	جنوب ميناء عبدالله	381708	830	1526
الشيخ علي عبدالله الجابر الصباح	جنوب ميناء عبدالله	1594936	744	6379
الشيخ جابر العبدالله الجابر الصباح	جنوب ميناء عبدالله	1544637	548	6178
الشيخ دعيج السلمان الصباح	جنوب ميناء عبدالله	991250	000 3965	
الشيخ عبدالله الصباح السعود الصباح	جنوب ميناء عبدالله	409700	800	1638
الشيخ ناصر صباح الناصر الصباح	جنوب معسكر الضباعية	3180350	400	12721
عبداللطيف ثنيان الغانم	الصليبية	18470	880	73
الشيخ ناصر صباح الناصر الصباح	العارضية	19078	315	76
ارشيد القفيدي	العارضية	10583	330	42
عبدالله القفيدي	العارضية	111	445	-

ملحق رقم 190

اسم المستغل	الموقع	المساحة متر مربع	الإيجار السنوي فلس	الإيجار السنوي دينار
			فلس	دينار
حمد محمد الريش وأولاده	العارضية	6191	765	24
الشيخ سعد العبدالله السالم الصباح	الصليبية	2381660	640	9526
الشيخ فيصل السعود الصباح	الصليبية	333855	420	1335
الشيخ سالم صباح الناصر الصباح	العارضية	82510	040	330
الشيخ سالم العلي السالم الصباح	الصليبية	38225	900	152
مبارك الحساوي	الصليبية	14390	560	57
الشيخ جابر العلي السالم الصباح	الجليعة	74219	876	296
احمد البشر الرومي وحمد الرجيب	الضباعية	19228	912	76
يوسف أحمد الغانم	الصبية	90010	040	360
يوسف أحمد الغانم	الصبية	35070	280	140
الشيخ عبدالله الجابر الصباح	شرقي المطلاع	50191	764	200
الشيخ عبدالله الجابر الصباح	الخويسات	260265	060	1041
الشيخ علي عبدالله الجابر الصباح	الخويسات	166336	344	665
الشيخ ابراهيم الدعيج الصباح	الخويسات	64545	180	258
خالد عيسى الصالح	الخويسات	4600	400	18
مبارك شلاش الحجرف	الخويسات	126580	320	506
الشيخ جابر العلي السالم الصباح	شمالي المطلاع	1025987	948	4103
شايع أبو شيبة	الشقايا	1077	308	4
عبدالحميد يوسف العيسى	الضباعية	12975	900	51

انظر : الكويت اليوم. ملحق خاص بمضابط مجلس الأمة. ملحق رقم 190. صدر بتاريخ 1975/2/25. ص 9 – 10

ثانيا: التضخم ومكافحة الغلاء

وقد لقي هذا الموضوع اهتمام كل النواب وتركز النقاش حوله في عديد من الجلسات ومع أنه طرح عدة مرات إلا أن توقيت طرحه بشكل جدي واستجواب وزير التجارة حول ذلك السيد خالد العدساني كان عملًا موفقًا أعطانا نحن المواطنين فكرة جيدة عن الدرجة العالية والمخيفة لانكشاف الوضع الاقتصادي في الكويت للتقلبات الاقتصادية والمالية الدولية من جهة ووجود طبقة سميكة من المنتفعين بذلك محليًا مما فسر لنا أن الحل الجوهري للقضية لا يكمن في زيادة الرواتب بقدر ما يكمن في إجراءات جذرية لا شك تخدم الصالح العام ولكن تتضرر منها طبقة التجار الرهيبة النفوذ محليًا. يكفي مجلس الأمة أمانة أنه عرّى هذه الوضعية الاقتصادية المريضة. ولنترك مضبطة الجلسة الحادية والعشرين/ط المعقودة يوم الثلاثاء 22 ربيع ثاني سنة 1394هـ الموافق 14 مايو 1974م لتتكلم. **يقول السيد يوسف الرفاعي:**

سعادة الرئيس، هناك نقاط في السؤال لم يرد عليها جواب ممثل تاريخ الأساس أي الوقت الذي يبدأ منه تطبيق علاوة الغلاء والحكومة أو الوزارة المختصة لم تجب على هذه الفقرة من السؤال، والحقيقة أن هذا شيء مهم بالنسبة للموضوع، وكثيرًا ما تكون في الأسئلة نواح هي النواحي المهمة والحكومة إذا ما أوردنا أسئلة على شكل نقاط (1) و (2) و (3) و (4) فإنها تجيب على السؤال مجملًا وتخلط الأول بالثاني وتضيع علينا الأسئلة الحساسة في الإجابة، سعادة الرئيس، الذي سمعناه بتاريخ 18/ 4



النائب المحترم : السيد يوسف الرفاعي

أن الحكومة شكلت لجنة لدراسة موضوع الغلاء، ونحن الآن بتاريخ 14/ 5 – علماً بأن اللجنة أعطيت مهلة لمدة ثلاثة أسابيع – وحتى الآن – لا أدري – إن كانت قد ظهرت نتيجة لهذه اللجنة التي شكلتها الحكومة وأعطتها مهلة لمدة ثلاثة أسابيع، وها هي الثلاثة أسابيع قد انقضت، وأنا أعتقد أن الحكومة أرادت بهذه الخطوة أن تأخذ زمام المبادرة من المجلس فقط، حتى لا يسير المجلس في دراسة الاقتراح الذي تقدم به الزميل المحترم الأخ عباس حول موضوع الغلاء، فالحكومة أعلنت هذا الإعلان حتى تأخذ زمام المبادرة ويتخدّر المجلس ويبرد بالنسبة لدرس الموضوع، وتكون النتيجة لا شيء، كما هو حاصل الآن.

سعادة الرئيس، أن عدم تصويتنا على الاستجواب المقدم للسيد وزير التجارة، وعدم نجاح الاستجواب لا يعفي سعادته من المسؤولية لينام على فراش من حرير تجاه مشكلة الغلاء، ويترك الغلاء مستشريًا في البلاد، بل يجب أن يشكل هذا حافزًا لسيادته لكي يرفع سيف عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – في وجه الغلاء والجشع والاحتكار، وعجز الأجهزة، سواء في وزارته، أو في الجمعيات التعاونية، أو شركة التموين أو اتحاد الجمعيات، نعم، يجب أن يكون ذلك حافزًا للعمل والحزم والجرأة والإصلاح، لا أن تعتبر القضية قد طويت ووضعت على الرف. **سعادة الرئيس، السوق السوداء موجودة فعلًا وحتى في الجمعيات التعاونية، هناك أشياء من المواد المفقودة في السوق وغيرها، تسأل عنها فيقال غير موجودة، وتعطى لأناس مخصوصين، هناك عجز وشلل في الأجهزة الحكومية المختصة بالغلاء، مثلًا، بالنسبة للذي حصل في منطقة الفروانية وتوابعها، والذي حصل في منطقة الفحيحيل وتوابعها، والذي حصل في منطقة المنصورية والمرقاب، فالحكومة تصرح بأن لديها حوالي**

(200) ألف كيس من السكر، ولكن السكر مفقود في هذه الجمعيات، يذهب المواطن فيُقال له غير موجود، وهناك جمعيات تغلق أبوابها وتقول ليس عندي شيء، لم يعطني اتحاد الجمعيات شيئًا، فالمواطنون ينتظرون، والحكومة تقول عندي (200) ألف كيس، والسوق السوداء قائمة على قدم وساق، وهذا عجز، لأنه إذا كان لديكم (200) ألف كيس، فلماذا تكون هناك أزمة نقص في السوق؟ إذن هناك سوء توزيع وسوء تدبير، فالسكر موجود، والغلاء موجود، والاحتكار موجود، وما الذي يمنع من أن تنتقل هذه الـ (200) ألف كيس وتوزع وتحل الأزمة؟ لماذا هي مكدسة في المخازن والناس يبحثون عن السكر فلا يجدونه؟ ويبحثون عن الأرز فلا يجدونه؟ الشركة تصرح بأن الكميات موجودة وهي أكثر من حاجة السوق، إذن لماذا هي مفقودة؟ هذا دليل العجز.

سعادة الرئيس، عندنا في منطقة المنصورية تجد أن أهالي المنطقة حائرون، فهم يذهبون إلى جمعية القادسية، فيقال لهم أنكم غير تابعين لنا، ويذهبون إلى جمعية الضاحية فيقال لهم انكم غير تابعين لنا، فأصبحوا حائرين، كذلك أهالي منطقة الفحيحيل حائرون، فلمن يتجهون؟ المفروض أن اتحاد الجمعيات يعطي واحدة من الجمعيتين، جمعية القادسية أو جمعية الضاحية، ويقول لها وزعي على أهالي المنصورية، ووزعي على أهالي الفحيحيل، ووزعي على أهالي المرقاب، ويعطي لفرع الفحيحيل ويقول لهم وزعوا على أهالي منطقة الشعيبة والوفرة والمناطق الأخرى الضائعة، سعادة الرئيس، **أنا أطالب المجلس بأن يقر علاوة الغلاء فورًا، لأن الحكومة عجزت عن تقديم الحلول المناسبة بعدما أعلنت أنها أخذت زمام المبادرة من المجلس**، وهناك مشروع مدروس وجاهز.

سعادة الرئيس، أنه حتى في الدول التي تهيمن الدولة على الاستيراد والتصدير والتوزيع كالعراق وسوريا، كل هذه الدول أقرت علاوة الغلاء، وحتى في العراق المعروف بموارده المحدودة ورواتبه القليلة، زادت الرواتب كلها للجيش وللمدنيين وللجميع وذلك لسببين، الأول أن الغلاء عالمي كما اعترف وأكد السيد الوزير والحكومة وثانيًا لأن الدخل تضاعف عدة مرات وزادت أسعار السلع والبضائع المستوردة من الدول التي ارتفعت عندها أسعار النفط والطاقة، وكل مستهلكاتنا مستوردة سعادة الرئيس، **علاوة الغلاء يجب أن تكون للإنسان في الكويت بغض النظر عن الجنسية واللون والدين، وهذا هو حكم الشرع الإسلامي الحنيف،** ويجب المسارعة فيها، والأفضل دمج شركة التموين في اتحاد الجمعيات ما دام أن عملها واحد، حتى لا تتكرر الأجهزة ولا يحصل الخلاف الحقيقي أو المفتعل الذي نسمع عنه، والذي يذهب ضحيته المستهلك.

سعادة الرئيس، إن تسعير بعض الأصناف كالسكر وغيره مع انعدام وجوده في الجمعيات ضاعف المشكلة وعقدها، لأن التاجر لا يبيع ولا يلتزم بسعر الحكومة مدعيًا الخسارة، والجمعيات لا توفر المادة المطلوبة، فعليه زاد البلاء بهذه التسعيرة التي أضرت ولم تنفع، واضطر الناس مكرهين إلى تجاهلها ولو كانت لصالحهم فالمواطن يذهب إلى التاجر في السوق ويقول له بعني سكرًا، فيقول له التاجر بـ (5) دنانير، يقول له التاجر إذهب اشتر من الجمعيات فأنا رجل اشتريته بأكثر من (5) دنانير، فلا التاجر يبيعه، ولا هو موجود في الجمعية، فالمواطن يضطر أن يشتريه بالسعر الغالي مكرهًا مرغمًا، وإذا طلب ايصالًا من التاجر، فإن التاجر يرفض أن يعطيه ايصالًا، ويقول له أنت قصدك أن تشتكي علي، فيبيعه بأغلى من التسعيرة ولا يعطيه إيصالًا.

سعادة الرئيس، الطحين يهم أهالي البادية والطبقات الفقيرة، لذلك يجب توفيره في مناطقها، لأنه يباع حاليًا في السوق السوداء لهؤلاء المساكين.

سعادة الرئيس، إن الوضع الحالي أثبت عجز وفشل النظام الاقتصادي الرأسمالي الحر، وعلى الحكومة أن تعترف بذلك وأن تلتزم بروح الدستور، ورغبات الأمة التي تطالب بتطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي العادل.

سعادة الرئيس، لما تنافس وتسابق المجلس، والحكومة على المساعدات العربية الواجبة، توصل الطرفان بسرعة إلى الحل المنشود، فلماذا لم ولما يحصل هذا بالنسبة للغلاء؟ لماذا عندما تنافست الحكومة والمجلس على المساعدات أقرت بسرعة؟ والآن التنافس على الغلاء فلماذا لا يؤدي إلى حل المشكلة؟

سعادة الرئيس، أن اللجنة التي شكلتها الحكومة ضعيفة وبطيئة وبعيدة عن الجهات المختصة كوزارة التجارة، وأمل أن تصلنا من مجلس التخطيط قبل وصول مشروع قانون الضمان الاجتماعي، إذا كان لم يصل حتى الآن.

سعادة الرئيس، **الحكومة مشغولة بالإصلاح بين عدن وظفار، وليتها تصلح أولًا ما بينها وبين الشعب في الغلاء وغيره، وليتها تصلح ما بينها وبين الشقيقة العراق، والأقربون أولى بالمعروف، إلا إذا كان شعارها عندي دواء لغيري وليس عندي دواء لنفسي، فهذا كأنها تريد تغطية الفشل في الداخل بتحركات ونشاطات على الصعيد الخارجي** كما يفعل نيكسون.

سعادة الرئيس، أنا أطالب بحل وفوري للغلاء، فإن الأمر قد زاد تعقدًا وشكرًا[1].

---

(1) راجع مضابط جلسات مجلس الأمة منذ 1971 وبالذات: 27/ 11/ 1971، 30/ 11/ 1971، و14/ 12/ 1971 حيث بحثت في هذه الجلسات مشاريع قوانين بمنح علاوة غلاء معيشة للموظفين والمستخدمين والعمال.

ثالثا: قانون التأمينات الاجتماعية:

وافق مجلس الأمة في جلسته بتاريخ الإثنين 19 يوليو 1976 على قانون التأمينات الاجتماعية، كما وافقت عليه الحكومة بشكله المعدل من قبل لجنة الشؤون المالية والاقتصادية. ويعتبر هذا القانون من المنجزات الرئيسة لشعبنا في الكويت من خلال مؤسسته البرلمانية مجلس الأمة. إن الدولة كتركيب سياسي تتطور من مرحلة إلى أخرى أكثر نضوجًا. يقول مدرسو العلوم الاجتماعية أن شكل الدولة البدائي في مراحل تطورها الأولي ما نستطيع أن نصفه بالدولة الحارسة ثم تطورت لتصبح **الدولة القاضية** ثم ما تعيشه الدولة حاليًا من تطور في صورة **دولة الخدمات**، أما الشكل المستقبلي للدولة أو الطموح الذي يجب أن تتجه لتحقيقه هو **دولة الضمان الاجتماعي**. ولقد دفع مجلس الأمة الكويتي الدولة لتأخذ هذا الاتجاه التقدمي العمراني واضعًا في الاعتبار مصالح الجماهير الأوسع في الكويت.

يتولى نظام التأمينات الاجتماعية الواردة في المشروع مؤسسة عامة ذات ميزانية مستقلة تسمّى «المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية» وتكون لها الشخصية المعنوية وتخضع لإشراف وزير المالية (مادتان 3 و 4) وتمثل في مجلس إدارتها كل من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وديوان الموظفين وغرفة التجارة وصناعة الكويت والاتحاد العام لعمال ومستخدمي الكويت، ويشمل مجلس الإدارة ثلاثة من ذوي الخبرة والاختصاص - مادة 5 - بما يكفل الاستفادة من آراء وخبرات هذه الجهات في دفع عجلة النظام وتطوير وتحسين الخدمات التي يؤديها.

وتحقيقًا لأغراض هذا النظام وحتى تستطيع المؤسسة النهوض بأعبائه على خير وجه فقد تضمن المشروع عدة أحكام أهمها:

1 - التزام الخزانة العامة بسداد أي عجز في أموال المؤسسة مادة - 11 - .

2 - منح امتياز للمبالغ المستحقة للمؤسسة بمقتضى أحكام القانون على جميع أموال المدين بحيث تستوفى بعد المصروفات القضائية مباشرة - مادة 113 - .

3 - إعفاء المؤسسة من الرسوم القضائية بالنسبة إلى الدعاوي التي ترفعها - مادة 111 - .

4 - استيفاء حقوق المؤسسة بطريق الحجز الإداري ومع اعتبار قرار مدير عام المؤسسة بتسوية هذه الحقوق بمثابة سند تنفيذي - مادة 113 - .

5 - منح موظفي المؤسسة الذين ينتدبهم الوزير صفة الضبطية القضائية لضبط المخالفات التي تقع لاحكام هذا المشروع وتحرير محاضر بها - مادة 97 - .

6 - أيلولة جميع الغرامات والمبالغ المحكوم بها عن مخالفة أحكام القانون إلى المؤسسة - مادة 124 - ، مع تجريم الأفعال التي يتحايل بها أصحاب الأعمال والمؤمن عليهم على أحكام هذا القانون للحصول على مستحقات من المؤسسة دون وجه حق أو للتهرب من أداء أموال للمؤسسة - مادة 120 - .

تمويل النظام:

يقوم نظام التأمينات الاجتماعية على أساس إنشاء ثلاث صناديق مستقلة عن الخزانة العامة، أولها لتأمين الشيخوخة والعجز والمرض والوفاه - الباب الثالث - وثانيها لتأمين إصابات العمل - الباب الرابع-، وثالثهما للتأمين الاختياري - الباب السادس - وتتكون مواد كل صندوق من اشتراكات يؤديها بالنسبة للصندوق الأول كل من المؤمن عليهم المنتفعين بهذا النظام وأصحاب الأعمال والمساهمة السنوية التي تخصص في الميزانية العامة للدولة لذلك - مادة 11 - وبالنسبة للصندوق الثاني يؤديها أصحاب الأعمال وحدهم - مادة 33 - أما الصندوق الثالث فيؤدي الاشتراكات الواردة به المنتفعون بنظامه - مادة 54 -.

وقد روعي في المشروع المعدل تخفيض نسبة ما يؤديه المؤمن عليهم في الصندوق الأول من 6 ٪ إلى 5 ٪ من المرتب مقابل زيادة نسبة ما يؤديه أصحاب الأعمال من اشتراكات وبما يعوض نسبة مساهمة الخزانة العامة والتي كان يحددها المشروع المقدم من الحكومة بـ 3 ٪ من مرتبات المؤمن عليهم فرؤي أن تكون هذه المساهمة من الخزانة العامة طبقًا لما تخصصه الدولة في الموازنة العامة المختلفة التي ادخلت في المشروع بعد التعديل.

وقد قدرت الاشتراكات الواردة في المشروع ومجموعها 15 ٪ من مرتبات المؤمن عليهم بالنسبة إلى الصندوق الأول و 2 ٪ من مرتباتهم بالنسبة إلى الصندوق الثاني وبنسب تختلف حسب السن وشريحة الدخل بالنسبة إلى الصندوق الثالث على أسس اكتوارية وفنية بحيث تكفي لمواجهة الأعباء الناتجة عن المزايا التي يرتبها المشروع للمنتفعين

بأحكامه حتى يكون مكفولًا لنظام التأمينات الاجتماعية عنصري الثبات والاستقرار.

الشمول في التطبيق:

يتسم المشروع بشمول في التطبيق فيخضع لأحكام البابين الثالث والرابع منه كافة الكويتيين الذين يعملون لدى صاحب عمل سواء في القطاع الحكومي أو في القطاع الاهلي أو في القطاع النفطي، وسواء أكانوا يعملون بمرتب أم بدون مرتب إذْ رؤي في المشروع المعدل ألا يقتصر سريانه - كما جاء في المشروع المقدم من الحكومة - على من يعملون بدون مرتب من أفراد أسرة صاحب العمل بل يمتد ليشمل كل من يعمل لدى صاحب عمل بدون مرتب سدًا للذرائع وحتى لا يتخذ أصحاب الأعمال شرط المرتب سبيلًا للتحايل على أحكام هذا القانون وقد يصدقهم على ذلك العمال أنفسهم هربًا من الاستقطاع من مرتباتهم عن قصر نظر لا يخلو بعض العمال منه فتصبح الفائدة المرجوة من هذا النظام - مادة 2 من قانون الإصدار - ويمتد التأمين الاختياري - الباب الخامس - ليظل أصحاب الأعمال أنفسهم والمشتغلين لحسابهم وذوي المهن الحرة وأعضاء المجلس البلدي والمختارين كما رؤي تعديل المشروع المقدم من الحكومة بما يفتح الباب لإفادة هذه الهيئات من هذا التأمين الزاميًا في مرحلة تالية وكذلك لإفادة فئات أخرى من غير الفئات التي وردت في المشروع من التأمين الاختياري بقرار يصدر من الوزير تحقيقًا للمرونة اللازمة حتى لا يكون القانون عرضة للتعديل من آن لآخر وطالما أن انتفاع الفئات الجديدة سوف يكون اختياريًا في جميع الأحوال - مادة 53 - كما عدّل

المشروع بما يتيح بقرار من الوزير بعد موافقة مجلس الإدارة انتفاع كل هذه الفئات بتأمين إصابات العمل وكان مشروع الحكومة يقصر انتفاع المؤمن عليهم في التأمين الاختياري على تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة فقط - مادة 55 - .

ستثبت الأيام أن يوم الإثنين 19 يوليو 1976 وهو يوم موافقة وإقرارمجلس الأمة لقانون التأمينات الاجتماعية يومًا مشرقًا من أيام الكويت.

فشكرًا لمجلس الأمة.

رابعا: الفساد الإداري:

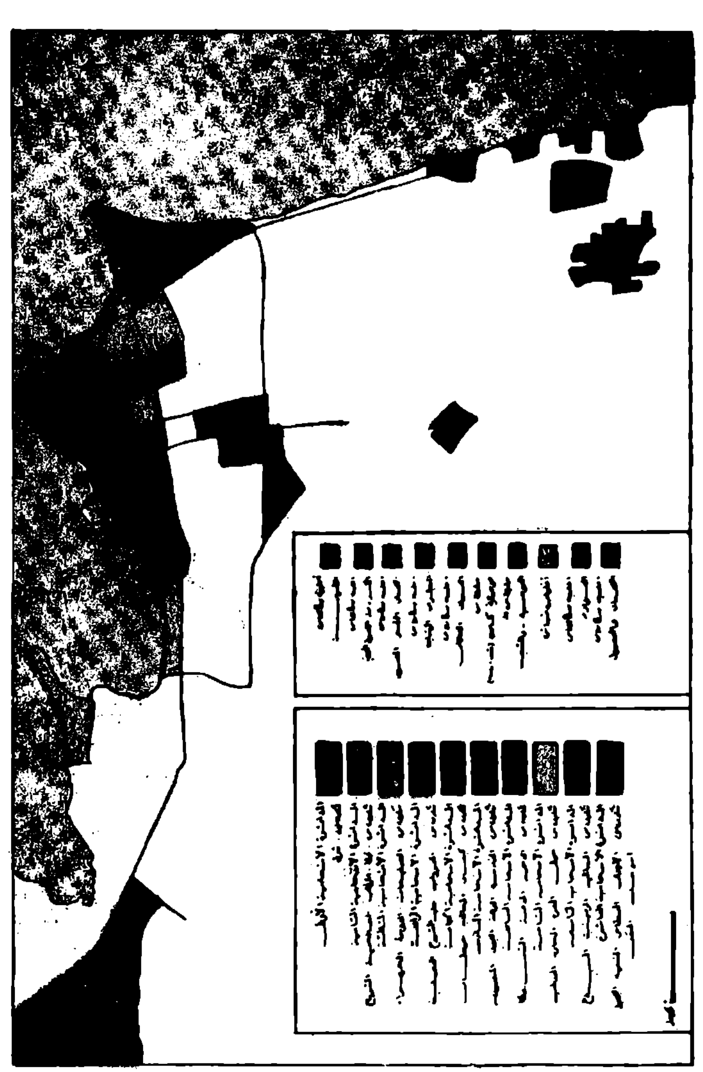
تبرز أهمية هذا الموضوع بوضوح إذا ربط بالموضوع الأول. فإذا كانت الثروة الكبيرة الدائمة قد تسمح بغض النظر عن الفساد وعدم الكفاءة، فإن وضعنا المقبل لا يمكن أن يسمح بذلك لأنه يهدد مستقبلنا بالخطر. ومن الأمور الملاحظة أن المجلس من خلال نقاشاته قد ركز على ضرورة تطهير الجهاز الإداري ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب خصوصًا بعد توقف الإجراءات المحدودة التي تمت في هذا الاتجاه في كل من وزارة الأشغال والداخلية وبعض الشركات 71 - 1972. طبعًا هذا الموضوع يأخذ صفة الخطورة بعد معرفة كون النفط سينضب في المستقبل المرئي. لا شك بأن هذا الموضوع قد أعطي حقه من البحث والنقاش في المجلس خلال دوراته التشريعية المتعددة.

خامسا: مستقبل الكويت بعد النفط والغاز:

لا شك أن المجلس نجح في ابراز خطورة هذا الموضوع. إن مجرد النقاش حول هذا الموضوع جعل المواطن العادي يبدأ بوعي حقيقة زوال النفط في المستقبل وهذا أمر مهم للغاية لأن ذلك سيخلق في المواطن شعورًا بالمسؤولية لم يكن متوفرًا في الماضي إذْ كان الجميع نائمًا على حلم لذيذ هو الاعتقاد بأن النفط أزلي وأننا نستطيع أن نصرف ونبذر ونسمح للدولة أن تسرف وتبذر في الصرف وتتهاون مع المبذرين وسارقي أموال الدولة دون أن يشكل ذلك أي خطر على مستقبلنا ومستقبل أبنائنا. بل إن الكثيرين لا يرون أي خطر علينا في تدني إنتاجية الفرد الكويتي أو حتى عدم التخطيط العلمي الصحيح للمستقبل بسبب الإحساس بضمان المستقبل الذي يوفره النفط. إن وعي المواطن لكون النفط مقبل على الانتهاء لا شك سيساعد في خلق نوعية أخرى من المواطنين تتصرف بشكل مسؤول مما كان متوقعًا أن يغير موقف المواطن العادي من كثير من المسائل الحيوية الحساسة وبالتالي سوف يكون مؤثرًا في سياسات الدولة. لا شك أن المجلس قد أحرز نجاحًا بالنسبة لهذا الموضوع الشديد الخطورة[1].

---

(1) أنظر النقاشات الطويلة في الكويت اليوم (الجريدة الرسمية) حول السياسة النفطية واتفاقية المشاركة واستجواب وزير المالية في الملاحق: 182، 187، 188، 192، 193 والصادرة بتواريخ 31/ 12/ 74، 11/ 2/ 75، 11/ 3/ 75، 18/ 3/ 75 على التوالي.



التوزيع الجغرافي للطائفة والقبيلة في الكويت

أثـر القبيلـة والطائفـة على الانتخابات في الكويت

كان للقبيلة والطائفة أثر مباشر على التجربة الديموقراطية الفريدة التي مر بها الكويت. ولقد كان للتوزيع الجغرافي للقبيلة والطائفة أثر كبير في كل ذلك. وحيث أن أثرهما كان سلبيًا للغاية ووسيلة سهلة لانقيادها للسلطة، استطاعت الأخيرة من خلال ذلك أن تُفتّت المشاركة الشعبية وبالتالي أن تُخفف الضغط على عملية القرار السياسي. أيضًا من خلال أثر القبيلة والطائفة في المجلس التشريعي استطاعت السلطة أن تطوق العناصر الوطنية ذات الاتجاهات المعارضة. وبتحكمها في تقسيم الدوائر الانتخابية ونقل الأصوات استطاعت السلطة أن تتحكم - بشكل عام - في هوية المجلس قبل انتخابه وبالتالي في حجم ما هو مسموح من معارضة لها أكثر من ذلك فقد لعبت السلطة بورقة القبيلة والطائفة من خلال جداول قيد الناخبين. فالملاحظ لحركة تسجيل وقيد الناخبين في الجداول منذ مجلس 1967 المـزوّر، لاحظ بأن هناك حركة مكشوفة لتسريب عناصر معينة تشكل ثقلًا لصالح بعض أطراف السلطة تحسم في النهاية نتيجة انتخابات مجلس الأمة لصالحها وقد وضح ذلك تمامًا في سنوات ما بعد 1967، وتكرّس بشكل أوضح في انتخابات مجلس الأمة لسنة 1975، حيث أغرقت كثير من المناطق قبليًا وطائفيًا وعائليًا لصالح بعض أطراف السلطة في محاولة للضغط على العناصر والقوى الوطنية انتخابيًا، وقد نجحت في كثير منها. حتى أصبحت من الدوائر الانتخابية شبه مقفلة بوجه كل العناصر والقوى الوطنية، للحد من انتشارها على صعيد العمل

البرلماني، إلا أنه بالرغم من هذا المكسب الذي حققته السلطة والذي جاء بتركيبة مرضي عنها لمجلس الأمة، فإن الأمر - بالنسبة للأخيرة - لم يخل من عبء بدأت تعاني منه بعض الشيء.

فحركة التجنيس العشوائية والمطالب التي بدأ ممثلو تلك القوى يطرحونها لم تعد سوى مطالب أكثرها هامشي. مما أحرج كثيرًا من الوزراء حتى في عملهم اليومي في وزاراتهم، وشكل ذلك عبئًا ثقيلًا بعد تزايد حدة ظهور أصوات التفرقة الطائفية والقبلية وغيرها. هذا الواقع بات مطروحًا في الأيام الاخيرة للتجربة الديموقراطية وعملية مواجهته من قبل السلطة لم يتخذ فيه أي إجراء بالرغم مما يسببه لها من مشكلات وإحراجات، وإن كانت هناك أطراف في السلطة نفسها تحبّذه كاسلوب وحيد في معالجة تصديها لانتشار القوى الوطنية ووصولها إلى مجلس الأمة من خلال العديد من البحوث الميدانية التي كلفت بها طلبتي حول موضوع القبلية والطائفية في الكويت، ومن خلال القراءة المستمرة لهذا الموضوع يوميًا وضح لي أن في الكويت قبائل رئيسة وأخرى متفرعة (فخوذ) تلعب أدوارًا سياسية كبيرة دون وعي منها لخطورة مراكزها السياسية.

القبائل الرئيسة:

1 - العوازم 2 - عتيب 3 - شمر

4 - الفضول (الدبوس) 5 - عجمان 6 - الرشايدة 7 - مطير

وهناك قبائل قليلة الأهمية ومحدودة العدد والأثر سياسيًا مثل: البريكي، الشرهان، الصلبه، الجفرات، الدواسر، والجواسر. كان لهذا التوزيع القبلي

أثر كبير جدًا على الانتخابات في الكويت، بل كان هو الورقة الرئيسية التي تلعب بها السلطة لتفتيت الرأي العام الكويتي ونزع فاعلية ضغطه على عملية القرار السياسي التي كانت حكرًا بيد النظام بفضل ذلك. ولقد وُجهت أسئلة من خلال البحوث الميدانية التي قام بها طلبة قسم العلوم السياسية في جامعة الكويت والذي أعمل فيه - تتعلق باسم القبيلة وأسماء الفخوذ العامة لها ومدى الالتزام بانتخاب ابن القبيلة حتى وإن كان بمواجهة شخص أكثر كفاءة من خارج القبيلة، وصحة وجود اجتماع لتقرير أسماء المرشحين عن القبيلة، وتأثير الفخوذ في اختيار المرشحين، والنقاط الجغرافية في الكويت التي تتركز فيها قوة القبيلة انتخابيًا. لنطبق هذه الأسئلة على بعض القبائل الرئيسة فمثلًا:

(1) **العوازم**: يتم اجتماع بين كبار القبيلة برئاسة شيخ القبيلة عيد حبيب بن جامع ويقرون ترشيح خمسة من أفراد القبيلة والالتزام بهم مهما كان الشخص المنافس كفؤًا وكون ذلك قبل الانتخابات العامة. اتضح أن فخوذ العوازم (القوعة وتنقسم إلى 3 عشائر، والغيّاض وتنقسم إلى 17 عشيرة) ليس لها أثر رئيسي على الانتخابات. تتركز قوة القبيلة في السالمية.

(2) **المطران**: تتركز قوة القبيلة في الفروانية ولكن أغلبهم يتنقلون للانتخاب بمناطق أخرى ولكن بسرية ويبلغ عدد ناخبي المطران حوالي 4000 نسمة. وأما فخوذ المطران فهي عديدة: برية وتنقسم إلى الصعران والدياحين، وبني عبدله وتنقسم إلى ميمون، الصعبة، ذوي عون، والهويملات، وعلواي وتنقسم إلى الدوشان، القضمة، والشلاحي، والبراعصة والعضيلات. ورغم كثرة الفخوذ فإنها تلتزم بمرشحي القبيلة الأم.

(3) **العجمان** : تتركز قوة القبيلة في المنطقة العاشرة (أبو حليفة، فحيحيل..) عدد أفراد القبيلة ما يقارب الـ 10.000 نسمة. أسماء الفخوذ: الناجعة، آل صفران، آل هادي، آل صالح، آل ضاعن، آل قامر، آل الزيز، آل هتلان، آل مصوع، آل سليمان، آل حبيشي، آل مفلح، آل رشيد، آل فهّاد، آل العرجة، آل محفوظ.

(4) **شمّر**: تتركز قوة القبيلة في الجهراء. لا أهمية انتخابيًا للفخوذ. هناك التزام عام بانتخاب ابن القبيلة مهما كان الشخص المنافس كفؤًا وصالحًا. الفخوذ هي : سنجارة، عبدة، والأسلم (اللافي - هي العائلة الرئيسة).

بعد استعراض وجهات نظر القبائل المذكورة مثلًا تبين لنا أهمية الدور الخطير الذي تلعبه التنظيمات القبلية ودرجة الالتزام العالية بقرارات أمير القبيلة حيث لا مرد لطلبه. الأفضلية كانت دائمًا تعطى لابن القبيلة وإن نافسه شخص أكثر منه كفاءة. بعض الذين يشذون عن هذه القاعدة تقاطعهم القبيلة ككل. هذا الشعور - أي شعور بأن القبيلة هي الأهم - هو الحاسم للصراع في الانتخابات الذي قد ينشأ داخل نفس الفرد لموازنة عملية الاختيار.

العامل الطائفي أيضًا يلعب في بعض الدوائر الانتخابية (وخاصة دائرة الشرق) نفس الدور الذي يلعبه العامل القبلي في مناطقه التقليدية. وحيث أن العنصر الشيعي في الكويت عنصر مديني لذلك فهو ذو طبيعة تنظيمية أكثر حضارة ودقة من العنصر القبلي. الديوانيات في هذه الحالة طبعًا تحل محل المخيمات الانتخابية المنتشرة لدى القبائل. وهناك عدة مؤتمرات تعقد في هذه الديوانيات ومن أهمها ديوانية (معرفي). والذي يميز الدائرة الأولى

أنها لم تضم إليها أيا من المناطق التي تحفل بأغلبية قبلية لذلك حافظت على قوتها وأهميتها الانتخابية. وربما يعود ذلك إلى رغبة السلطة في أن يصل للمجلس عددًا معينًا من أعضاء الطائفة الشيعية. هذه الدائرة الانتخابية (شرق) تتكون من أحياء متعددة بالإضافة الي حي شرق: مثل حي الحساوية ويقع جنوب شرق، حي الرشايدة وحي العليوه والمطران والمسيل وحي (أو فريج) الصوابر والبلوش. هذه الأحياء يقطنها أغلبية من الكويتيين المنتمين إلى أصول فارسية ومذهبهم هو المذهب الشيعي، وهؤلاء يشكلون ما نسبته 85 - 95٪ من سكان الدائرة. أما الأقلية الكويتية المنتمية إلى أصل عربي منهم في أصولهم القديمة فيرجعون بذلك إلى أهالي البحرين والأحساء والقطيف، أما فريج الرشايدة بالإضافة إلى فريج البلوش فيدينون بالمذهب السنّي أما الباقي فكلهم من أتباع المذهب الشيعي بما فيهم أهالي حي بنيد القار.



حملة انتخابية في دائرة شرق

خلال الفصول التشريعية الأربع مثّل الدائرة الأولى في مجلس الأمة كل من :

الفصل	الاسم	المذهب
(أ) الفصل التشريعي الأول: 1963 - 1967	1 - إبراهيم خريبط	(شيعي)
	2 - حسن جوهر حيات	(شيعي)
	3 - يوسف سيد هاشم الرفاعي	(سني)
	4 - أحمد سيد عابد الموسوي	(شيعي)
	5 - محمد حسين قبازرد	(شيعي)
(ب) الفصل التشريعي الثاني: (المزوّر) 1967 - 1971	1 - ابراهيم خريبط	(شيعي)
	2 - حسن جوهر حيات	(شيعي)
	3 - يوسف سيد هاشم الرفاعي	(سنّي)
	4 - عيسى عبدالله بهمن	(شيعي)
	5 - منصور موسى المزيدي	(شيعي)
(ج) الفصل التشريعي الثالث: 1971 - 1975	1 - إبراهيم خريبط	(شيعي)
	2 - حسن جوهر حيات	(شيعي)
	3 - يوسف سيد هاشم الرفاعي	(سني)
	4 - عيسى عبدالله بهمن	(شيعي)
	5 - أحمد سيد عابد الموسوي	(شيعي)
(د) الفصل التشريعي الرابع: 1975 - 1976	1 - إبراهيم علي خريبط	(شيعي)
	2 - إسماعيل علي دشتي	(شيعي)
	3 - حبيب حسن حيات	(شيعي)
	4 - خالد خلف	(شيعي)
	5 - عيسى عبدالله بهمن	(شيعي)

ملاحظات:

نلاحظ في هذا العرض لأسماء ممثلي الدائرة الأولى في المجالس التشريعية

الأربع بأن ثلاثة أسماء منها بقيت في جميع الفصول. بينما هناك تغيير طفيف في باقي الأسماء. كذلك نلاحظ بأن أربعة أسماء من أصل خمسة ينتمون إلى المذهب الشيعي ولذلك نجد أن «السني» الوحيد في القائمة هو السيد يوسف الرفاعي.

يمكن تفسير ذلك بوجود تنظيم شيعي فعلي يتم في الدائرة وهذا التنظيم من الذكاء بحيث يقبل أحد السنة كنائب عن المنطقة. وذلك لأسباب عدة منها أن السيد يوسف الرفاعي شخص ذو سمعة دينية وله تحركات واتصالات داخل الطائفة الشيعية كلها كانت تصب في اتجاه مصالحه السياسية والانتخابية (طبعًا معروف أن مكانته بين الشيعة حاليًا قد تعرضت لكثير من الهزات). كذلك يمكن تفسير قبوله داخل منطقة شرق محاولة من الطائفة الشيعية لعدم جعل المنطقة شيعية بحتة من حيث التمثيل النيابي مخافة إثارة بعض الحساسيات أو الاعتراضات لدى الكويتيين السنة من أهالي الدائرة. ويلاحظ أن في هذه المنطقة (الدائرة الأولى) يتضح التكتل الطائفي بشكل لا نظير له في جميع الدوائر الانتخابية التسع الأخرى. ولا يُلام الشيعة في ذلك لأن المناطق الأخرى قد أقفلت في وجوههم لا من ناحية قانوينة بل من ناحية عملية. وذلك يرجع بالطبع إلى التقسيم الأساسي للدوائر الانتخابية والمراد فيه بالنسبة للسلطة إفراز مجلس مفكك الصوت ومُجزأ الموقف حتى يتسنى لها تحقيق ضبط الرأي العام وضغطه على القرار السياسي. نعود مرة ثانية للدائرة الأولى فنلاحظ أن القوائم التي تنزل فهي قوائم مدروسة فعلًا ومتفق مسبقًا على نجاحها رغم انكار بعض النواب لهذه الاتفاقات المسبقة.

في الدائرة الانتخابية الثانية التي تتكون من مناطق : القبلة، المرقاب،

الصالحية، سكان هذه المناطق بشكل عام من نجد لذا نلاحظ ندرة العنصر الشيعي أو ذوو الأصول الفارسية. مثل هذه الدائرة في الفصول التشريعية:

الفصل التشريعي	الأسماء
(أ) الفصل التشريعي الأول : 1963 - 1967	1 - علي إبراهيم المواش
	2 - سليمان الدويخ
	3 - حمود زيد الخالد
	4 - عبدالعزيز الصقر
	5 - راشد الفرحان
(ب) الفصل التشريعي الثاني: (المزوّر) 1967 - 1971	1 - إبراهيم محمد الميلم
	2 - سليمان يوسف الدويخ
	3 - عبدالعزيز إبراهيم الفليج
	4 - علي إبراهيم المواش
	5 - غانم العميري
(ج) الفصل التشريعي الثالث: 1971 - 1975	1 - إبراهيم محمد الميلم
	2 - سالم خالد المرزوق
	3 - سليمان يوسف الدويخ (من حضر العتبان)
	4 - علي إبراهيم المواش
	5 - علي محمد ثنيان الغانم
(د) الفصل التشريعي الرابع : 1975 - 1976	1 - جاسم الصقر
	2 - جاسم القطامي
	3 - سالم خالد المرزوق
	4 - أحمد السعدون
	5 - جاسم الخرافي

ملاحظات:

يلاحظ بأن الذين تتكرر أسماؤهم - بشكل عام - في قائمة هذه الدائرة ينحدرون من الأسر التي تنظر إلى نفسها بأنها من الأسر الأصلية والتي تشكل أصل الكويت سكانيًا. معظم الأسماء من طبقة المتمولين المحليين ومن الوكلاء والعقاريين وأصحاب مصالح عريضة في البلد. طبعًا هذا لا ينطبق على بعض المتعلقين بالقائمة الذين يعتبرون الدخول إلى المجلس ما هو إلا محاولة للبحث عن مستقبل سياسي أو ضمان مادي.

الدائرة الانتخابية الثالثة تتكون من الجهراء، الشويخ والصليبخات، قبائل الجهراء هم : العجمان، شمر، عنزة وقليل من الصلبه. أما الشويخ فيقطنها عدد من العائلات الكويتية «الاصلاء» من الحيين القبلي والشرقي وهي منطقة سنّة. وأما الصليبخات ففيها بعض الهرشان، والصلبة وينقسمون الى: الماجد والبذّالي والهليلات. وهناك كذلك في نفس المنطقة قليل من المطران والعوازم والعنوز والشمامره والرشايده.

مثّل الدائرة الثالثة في الفصول التشريعية:

(أ) الفصل التشريعي الاول:	1 - بندر سعد اللافي	(شمري)
	2 - حمد مبارك العيّار	(عدواني)
	3 - خالد صالح الغنيم	
	4 - عبدالله فهد اللاّفي	(شمري)
	5 - فلاح مبارك الحجرف	(عجمي)

الفصل	النائب	القبيلة
(ب) الفصل التشريعي الثاني: (المزوّر) 1967 - 1971	1 - حمد مبارك العيار	(عدواني)
	2 - خالد صالح الغنيم	
	3 - صالح عبدالوهاب الرومي	
	4 - فلاح مبارك الحجرف	(عجمي)
	5 - لافي فهد اللافي	(شمري)
(ج) الفصل التشريعي الثالث: 1971 - 1975	1 - حمد مبارك العيّار	(عدواني)
	2 - فلاح مبارك الحجرف	(عجمي)
	3 - محمد ضيف الله القحص	(عنزي)
	4 - ناصر محمد الساير	(مطيري)
	5 - خالد صالح الغنيم	
(د) الفصل التشريعي الرابع: 1975 - 1976	1 - عبدالله فهد اللافي (توفي)	(شمّري)
	2 - فلاح مبارك الحجرف	(عجمي)
	3 - خالد صالح الغنيم	
	4 - يوسف المجيم الشلال	(عنزي)
	5 - محمد ضيف الله القحص	(عنزي)

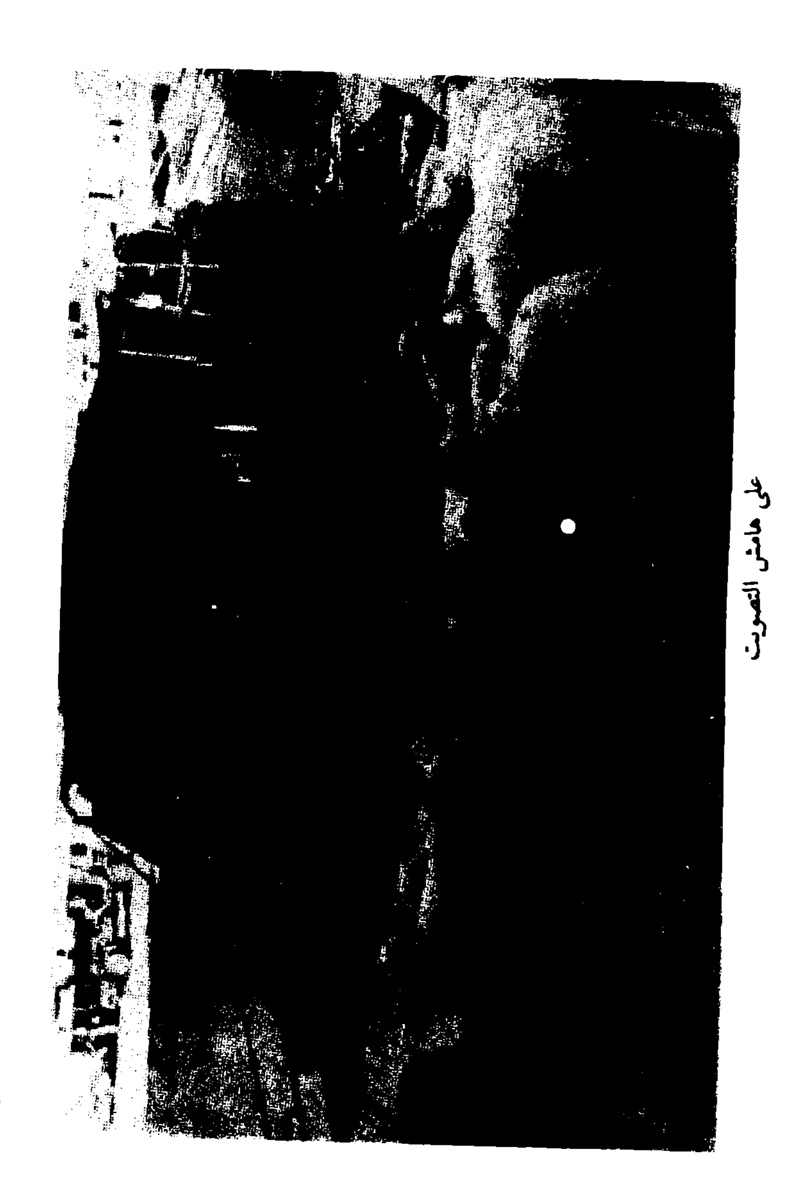
الدائرة الانتخابية الرابعة تتكون من الفروانية، جليب الشيوخ، العضيلية وهي دائرة قبلية محضة أغلب سكانها من قبيلة المطران وثانيًا الرشايده. مثّل هذه الدائرة في الفصول التشريعية:

الفصل	النائب	القبيلة
(أ) الفصل التشريعي الأول: 1963 - 1967	1 - عباس حبيب مناور	(رشيدي)
	2 - محمد حمد البّراك	(مطيري)
	3 - يوسف خالد المخلد	(مطيري)
	4 - خالد نزّال المعصب	(رشيدي)
	5 - مضحي النزال المعصب	(رشيدي)

(ب) الفصل التشريعي الثاني:	1 - عباس حبيب مناور	(رشيدي)
(المزوّر)	2 - محمد حمد البراك	(مطيري)
1967 - 1971	3 - يوسف خالد المخلد	(مطيري)
	4 - عبدالكريم هلال الجحيدلي	(مطيري)
	5 - خالد عيسى الصالح	
(ج) الفصل التشريعي	1 - عباس حبيب مناور	(رشيدي)
الثالث:	2 - محمد حمد البراك	(مطيري)
1971 - 1975	3 - يوسف خالد المخلد	(مطيري)
	4 - عبدالكريم هلال الجحيدلي	(مطيري)
	5 - غنّام علي الجمهور	(مطيري)
(د) الفصل التشريعي الرابع:	1 - عباس حبيب مناور	(رشيدي)
1975 - 1976	2 - خالد النزّال	(رشيدي)
	3 - يوسف خالد المخلد	(مطيري)
	4 - فيصل الدويش	(مطيري)
	5 - ناصر الحمد	(رشيدي)

أما الدائرة الانتخابية الخامسة فتتكون من كيفان وخيطان والخالدية. في كيفان يقطن بعض السنّة من أهالي قبلة سابقًا. وفي خيطان تتعايش بعض القبائل مثل العجمان وعتيبة ومطير. أما في الخالدية فهم من أهالي المرقاب سابقًا وقليل من الشيعة. مثّل الدائرة في الفصول التشريعية:

الفصل	النائب	
(أ) الفصل التشريعي الأول: 1963 - 1967	1 - جاسم عبدالعزيز القطامي	
	2 - خالد مسعود الفهيد	(عجمي)
	3 - راشد صالح التوحيد	
	4 - خليل إبراهيم المزيّن	(من الصنّاع)
	5 - يعقوب يوسف الحميضي	
(ب) الفصل التشريعي الثاني: (المزوّر) 1967 - 1971	1 - خالد محمد الطاحوس	(عتيبي)
	2 - خلف العتيبي	(عتيبي - روق)
	3 - خليل إبراهيم المزيّن	(من الصنّاع)
	4 - ناصر صنهات العصيبي	(عتيبي)
	5 - أحمد الخليفي	
(ج) الفصل التشريعي الثالث: 1971 - 1975	1 - جاسم إسماعيل الياسين	(فودري)
	2 - بدر ضاحي العجيل	
	3 - خالد المسعود الفهيد	(عجمي)
	4 - محمد عبدالمحسن العصيمي	(عتيبي - روق)
	5 - ناصر صنهات العصيمي	(عتيبي - روق)
(د) الفصل التشريعي الرابع: 1975 - 1976	1 - بدر الجبري	(عتيبي - روق)
	2 - خالد المسعود	(عجمي)
	3 - عبدالرزاق الصانع	
	4 - خلف العتيبي	(عتيبي - روق)
	5 - ناصر العصيمي	(عتيبي - روق)



على هامش التصويت

أما الدائرة الانتخابية السادسة فتضم مناطق: القادسية، الفيحاء، النزهة والمنصورية. سكان هذه المناطق ينتمون إلى أصول عربية، غير أنه توجد أقليات صغيرة في القادسية مثل العوضية والكنادرة وهم لا يشكلون أي تعارض مع التناسق السكاني الموجود لأنهم لا يشعرون بانفصالهم عن مجموع السكان. أغلبية المواطنين في هذه المناطق هم من الكويتيين الأصليين ومن الفئات الواعية والمتفهمة. ويوجد في منطقة الفيحاء كويتيون تعود أصولهم المباشرة إلى نجد وهم من العناصر المحافظة سياسيًا وقليلة التقبل للفكر الجديد. مثّل هذه الدائرة في الفصول التشريعية:

الفصل	الأعضاء
(أ) الفصل التشريعي الأول: 1963 – 1967	1 – عبدالباقي عبدالله النوري
	2 – أحمد خالد الفوزان
	3 – حمد عبدالمحسن المشاري
	4 – عبدالعزيز العلي الخالد
	5 – سليمان أحمد الحداد[1]
(ب) الفصل التشريعي الثاني: (المزوّر)	1 – أحمد عبداللطيف العبدالجليل
	2 – أحمد نايف الخليفي
	3 – راشد إبراهيم اسماعيل
	4 – مبارك عبدالعزيز الحساوي
	5 – يوسف عبدالعزيز الوزان

(1) استقال السيد سليمان الحداد في 27/ 10/ 1964 ليصبح رئيسًا للبنك العربي الأفريقي، وقد تم انتخاب السيد علي العمر في 23/ 12/ 1964 بدلًا عنه.

(ج) الفصل التشريعي الثالث: 1971 - 1975	1 - أحمد يوسف النفيسي (التقدميين الديموقراطيين)
	2 - راشد عبدالله الفرحان (تجمّع الوطني)
	3 - محمد الرشيد
	4 - عبدالله محمد النيباري (التقدميين الديموقراطيين)
	5 - مبارك عبدالعزيز الحساوي
(د) الفصل التشريعي الرابع : 1975 - 1976 (التقدميين الديموقراطيين)	1 - محمد حبيب (كندري)
	2 - عبدالرحمن العوضي (عوضي)
	3 - عبدالله النيباري
	4 - راشد عبدالله الفرحان (تجمع وطني)
	5 - محمد أحمد رشيد

أما الدائرة الانتخابية السابعة وتسمى منطقة الدسمة فتتكون من الدسمة والدعية وجزيرة فيلكا وسائر الجزر. من حيث التكوين السكاني في الدسمة يتجمع عدد كبير من العوضية من الشيعة وأيضًا كنادره. أما في الدعية فمعظمهم من الشيعة العجم. وأما في جزيرة فيلكا فمعظمهم من السهول وهم سنّة في غالبيتهم وأقلية من الشيعة. مثّل هذه الدائرة في الفصول التشريعية:

الفصل التشريعي	النائب	المذهب
الفصل التشريعي الأول: 1963 - 1967	1 - حمود يوسف النصف	(سني)
	2 - زيد الكاظمي	(شيعي)
	3 - خالد أحمد المضف	(سني)
	4 - عبدالله مشاري الروضان	(سني)
	5 - محمد حسين قبازرد	(شيعي)
الفصل التشريعي الثاني: (المزوّر) 1967 - 1971	1 - إبراهيم طاهر المطوع	(سني)
	2 - جاسم القطان	(شيعي)
	3 - زيد الكاظمي	(شيعي)
	4 - عبداللطيف الكاظمي	(شيعي)
	5 - عبدالله علي دشتي	(شيعي)
الفصل التشريعي الثالث: 1971 - 1975	1 - بدر عبدالله المضف	(سني)
	2 - خالد مشاري الروضان	(سني)
	3 - عبداللطيف الكاظمي	(شيعي)
	4 - عبدالمطلب الكاظمي	(شيعي)
	5 - يوسف صالح الرومي	(سني)
الفصل التشريعي الرابع: 1975 - 1976	1 - عبدالمطلب الكاظمي	(شيعي)
	2 - حسين معرفي	(شيعي)
	3 - عبدالله الوزان	(شيعي)
	4 - جاسم القطان	(شيعي)
	5 - حسين مكي جمعة	(شيعي)

أما الدائرة الثامنة فهي تشمل حولي والنقرة والجابرية والعديلية. بالنسبة لحولّي يبلغ السكان الكويتيون فيها ما يقارب المائة ألفًا وهم جميعًا ينتمون إلى الحضر ويرجعون في أصلهم من حيث السكن إلى حي قبلة سابقًا. كما توجد في حولي أقليات بدوية متناثرة مثل الرشايدة والعوازم بالإضافة إلى أقلية شيعة. أما في النقرة فنسبة الكويتيين فيها أقل والأغلبية فيها من الوافدين العرب. وأما العديلية فسكانها حضر عرب سنة وتوجد فيها أقلية شيعة. وأخيرًا الجابرية التي يقطنها خليط من البدو وفئات ذات تركيبات وأصول شتى ربما لأنها منطقة منازل ذوي الدخل المحدود. مثل هذه الدائرة في الفصول التشريعية:

الفصل التشريعي	النواب
الفصل التشريعي الأول: 1963 - 1967	1 - أحمد زيد السرحان
	2 - د. أحمد محمد الخطيب (التقدميين الديموقراطيين)
	3 - سامي أحمد منيس (التقدميين الديموقراطيين)
	4 - سليمان خالد المطوع (مؤازر للتقدميين الديموقراطيين)
	5 - علي صالح الفضالة
الفصل التشريعي الثاني: (المزوّر) 1967 - 1971	1 - أحمد زيد السرحان
	2 - خالد عبداللطيف المسلم
	3 - عبدالعزيز فهد المساعيد
	4 - علي صالح الفضالة
	5 - ناصر علي المعيلي

الفصل التشريعي الثالث: 1971 - 1975	1 - د. أحمد محمد الخطيب
	2 - عبدالعزيز فهد المساعيد
	3 - علي عبدالله الحبشي
	4 - علي صالح الفضالة
	5 - سامي المنيس
الفصل التشريعي الرابع: 1975 - 1976	1 - د. أحمد محمد الخطيب
	2 - عبدالعزيز فهد المساعيد
	3 - علي عبدالله الحبشي
	4 - جاسر الجاسر
	5 - سامي المنيس

أما الدائرة الانتخابية التاسعة فتتكون من : السالمية، الرميثية، والبدع. سكان السالمية من الكويتيين - بغض النظر عن أعداد الوافدين الكبيرة فيها - فيتكونون أساسًا من العوازم ثم يليهم في العدد بعد ذلك المطران والعجمان وبني ظفير وقليل من البريكي والشيعة. أما سكان الرميثية والبدع فهم من الحضر السنة وقليل من الشيعة. مثّل هذه الدائرة في الفصول التشريعية:

الفصل التشريعي	الاسم	القبيلة
الفصل التشريعي الأول: 1963 - 1967	1 - حمد خليفة الحميدة	(عوازم)
	2 - سالم غانم الحريص	(عوازم)
	3 - علي ثنيان الأذينه	(عوازم)
	4 - محمد وسمي السديران	(عوازم)
	5 - مرضي عبدالله الأذينه	(عوازم)
الفصل التشريعي الثاني : (المزوّر) 1967 - 1971	1 - جمعان الحريتي	(عوازم)
	2 - راشد عوض الجويسري	(عوازم)
	3 - علي ثنيان الإذينة	(عوازم)
	4 - محمد وسمي السديران	(عوازم)
	5 - مرضي عبدالله الأذينة	(عوازم)
الفصل التشريعي الثالث: 1971 - 1975	1 - جمعان الحريتي	(عوازم)
	2 - راشد عوض الجويسري	(عوازم)
	3 - فالح حمود صويلح	(عوازم)
	4 - محمد وسمي السديران	(عوازم)
	5 - مرضي عبدالله الأذينة	(عوازم)
الفصل التشريعي الرابع: 1975 - 1976	1 - جمعان الحريتي	(عوازم)
	2 - راشد الجويسري	(عوازم)
	3 - محمد وسمي السديران	(عوازم)
	4 - مرضي عبدالله الأذينه	(عوازم)
	5 - سالم حماد	(عوازم)

ملاحظات:

يلاحظ أن العوازم يسيطرون سيطرة انتخابية كاملة على هذه الدائرة خاصة بعد أن وقفت بعض أطراف النظام ضدهم في الدائرة العاشرة

لصالح العجمان فما كان من تواجدهم في الأخيرة إلا أن يتركز في هذه الدائرة.

وأخيرًا نأتي إلى **الدائرة الانتخابية العاشرة** وهذه تشمل: الأحمدي، الفنطاس، الشعيبة، الفحيحيل، والمنقف. وأغلب هذه المناطق قبلية صرفة ما عدا الفنطاس، والأحمدي، ففي الفنطاس حضر أو قرويون يرجعون في أصولهم إلى ضواحي الكويت. وأما البدو فينتمون إلى العجمان أساسًا، يتبع ذلك عدديا العوازم، مطران، عتبان، وسهول، وفضول (وبالأساس الدبابيس) العجماني يتركزون في هذه المنطقة بمساندة واضحة من بعض أطراف النظام. مثّل هذه الدائرة في الفصول التشريعية:

الفصل التشريعي الأول: 1963 - 1967	1 - حزام فالح المنيع	(عازمي)
	2 - خليفة طلال الجري	(عجمي)
	3 - علي غانم الدبوس	(فضول)
	4 - نايف حمد الدبوس	(فضول)
	5 - مبارك عبدالله الدبوس	(فضول)
الفصل التشريعي الثاني: (المزوّر) 1967 - 1971	1 - حزام فالح المنيع	(عازمي)
	2 - راشد سيف الجحيلان	(عازمي)
	3 - مفلح سرحان النامي	
	4 - فالح حمود صويلح	
	5 - مبارك عبدالله الدبوس	(فضول)

الفصل التشريعي الثالث : 1971 - 1975	1 - خالد عجران جابر	(عجمان)
	2 - سعد فلاح طامي	(عجمان)
	3 - سلطان سلمان سلطان	(عجمان)
	4 - عبدالله حمد الهاشمي	(عجمان)
	5 - سعود سعد الهملان	(عجمان)
الفصل التشريعي الرابع: 1975 - 1976	1 - سعد فلاح طامي	(عجمان)
	2 - خالد عجران جابر	(عجمان)
	3 - سلطان سلمان سلطان	(عجمان)
	4 - مريخان سعد	(عجمان)
	5 - هادي هايف الحويله	(عجمان)

ملاحظات :

يلاحظ في الفصلين التشريعيين الأولين أن هذه الدائرة كانت مسرحًا لمعارك انتخابية بين العجمان والعوازم والفضول ممثلين بالدبابيس فقط، إلا أن تدخل بعض أطراف النظام لصالح العجمان في الفصول التي تلت ذلك من خلال حملات التجنيس التي هُيّأت لهم قد قلبت الموازين الانتخابية في هذه الدائرة التي أصبحت - قسرًا - ذات أغلبية من العجمان.

الخلاصة

يواجه النظام الكويتي ثالوث خطير من المآزق الحادة

أولًا: المأزق الاجتماعي:

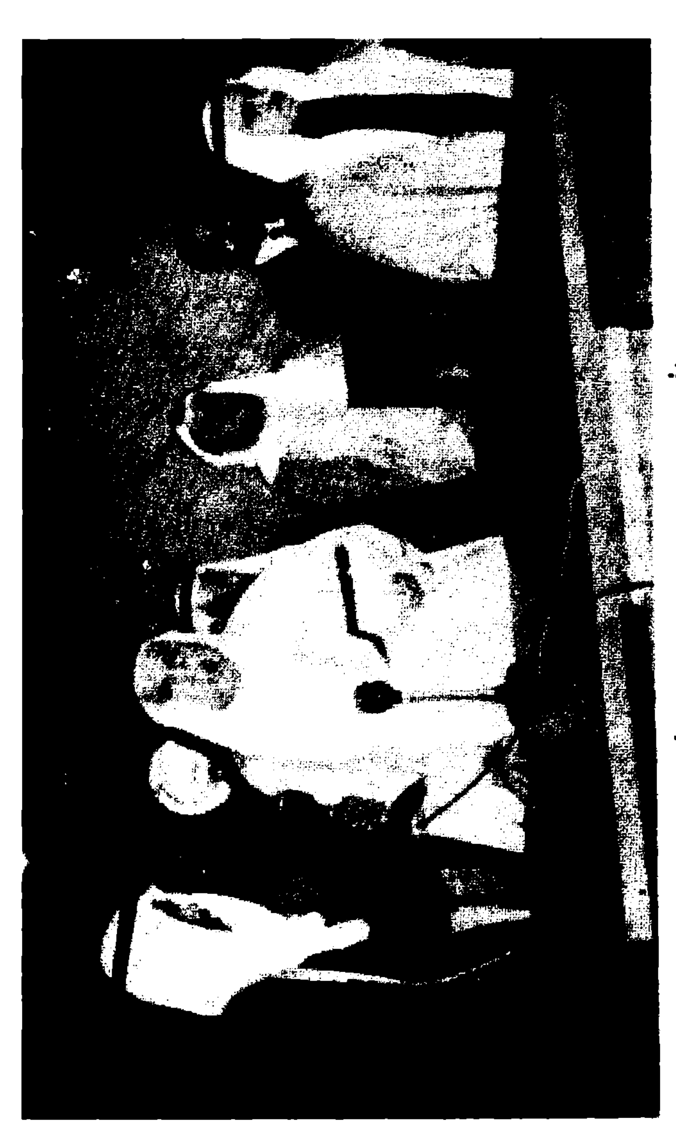
وهو يتلخص في التشكيل السكاني للبلد، فالكويت يتشكل سكانيًا من موزاييك أقليات. الكويتيون أقلية، والفلسطينيون أقلية، والإيرانيون أقلية، والعراقيون أقلية، وهكذا. ليست للكويتيين القدرة والمهارة الكافية والكثافة البشرية المؤهلة للاستغناء عن غيرهم، وفي نفس الوقت ليست للنظام الثقة السياسية الكافية بمجمل الوضع بحيث يلجأ لإعلان سياسة سكانية متقدمة تساهم في استقرار العمالة العربية في الكويت وخلق نوع من التوازن الاجتماعي وضبط لحركية وتغير التركيب السكاني في البلد. النظام حتى الآن يحاول عبر تشريعاته التي أصبحت لا تتناسب مع المرحلة التي يعيشها الكويت ونخص بالذكر قانون الجنسية وقانون إقامة الاجانب، نقول يحاول النظام أن يظل الوافد العربي دون أية ضمانات بحيث تكون كافة الاختيارات مفتوحة أمامه في المستقبل. عدم الاستقرار على سياسة سكانية واضحة وصريحة ومعلنة معناه الكثير من المشاكل في الداخل ومعناه تردي الخدمات الصحية والتعليمية والأمنية في البلد. الكويت البلد الوحيد الذي بالامكان أن يخسر نصف سكانه في بضعة أيام. فكروا في ذلك قليلًا. وهنا المشكلة الاجتماعية الرئيسة.

ثانيا: المأزق الاقتصادي:

الذي يتلخص باعتماد الاقتصاد اعتمادًا يكاد يكون كاملًا على الاستيراد في سد معظم إحتياجاته وكيف أن هذه الطبيعة المفتوحة المنكشفة تؤدي لتعرضه الشديد والخطير لتلقبات الأسعارالخارجية وتأثره المباشر بكل ما تعنيه هذه الطبيعة المنكشفة بالإضافه إلى هيكل السوق المحلية تساعد على تفاقم الأسعار مما يؤدي إلى تزايد تكاليف الإنتاج من ناحية وارتفاع تكاليف المعيشة من ناحية أخرى وطبعًا المستفيد الوحيد من هذه الوضعية هم طبقة التجار الكبار والوكلاء والسماسرة.

القطاع النفطي حتى الآن يلعب دورًا جدّ بدائي في الاقتصاد المحلي، إنه فقط يعطي مصادر مالية واستثمارية للقطاع غير النفطي. القطاع النفطي في الكويت هو ممول للاقتصاد ليس إلا. المطلوب أكثر من ذلك دون شك. المطلوب تحرير أنفسنا من هذا النموذج التاريخي الاقتصادي. المطلوب اعتبار القطاع النفطي لا مصدر للتمويل فقط بل كأساس للتنويع في الاقتصاد. انطلاقًا من كل ذلك نستطيع أن نصل إلى بدايات الحل الأساسي والجذري لمشكلة الاقتصاد الكويتي وهي: العمل على إيجاد القاعدة الإنتاجية لتوازي القاعدة الاستهلاكية الحالية وذلك عن طريق التصنيع وتنويع مصادر الدخل القومي.

إن أزمة الاقتصاد الكويتي الموجودة جراثيمها حاليًا ستبرز بشكل خانق في المستقبل المنظور، ولن يستطيع الرفاه القشري الذي يحرص النظام على تعزيزه، أن يموهها أو أن يدسّها في التراب. عندها لن تكون القضية ما يسمّى بـ«انعاش الركود في السوق» عبر إجراء ترقيعي فوقي، بل ستكون القضية أخطر بكثير ولات ساعة مندم.



الأمير الراحل عبد الله السالم يفتتح مجلس الأمة
الثلاثاء ٢٩ كانون الثاني ١٩٦٣

ثالثا: المأزق السياسي

هو المأزق الأم. لست مقتنعًا بأن الشكل النيابي الذي عاشه الكويت لمدة أربعة عشر عامًا (1962 - 1976) كان اختيارًا محضًا من لدن النظام الكويتي، بقدر ما كان محصلة عدة ملابسات وظروف داخلية وخارجية أدت بالتالي إلى الضغط على الاختيارات المتاحة أمام «النظام» للقبول وعلى مضض بالديموقراطية المحدودة وأحيانًا المشوهة التي عاشها الكويت. لذلك فعمليات تلبيس إبليس التي يلجأ إليها النظام وخاصة بعد حل المجلس من القول بأننا - في الكويت - أسرة واحدة وديمقراطيون حتى النخاع ومتكاتفون ودليله على ذلك التزاحم في الأعراس والمآتم ... إلخ .. إلخ. لن تجدي في إقناع الكثير بأننا كذلك، ولن تفسر 14 عامًا من حياة هذا الشعب تفسيرًا مجديًا.

منذ البداية كان النظام الكويتي متآمرًا على الديموقراطية التي يلهج بها ليل نهار. فعمليات نقل الأصوات من دائرة انتخابية إلى أخرى تحت الإشراف المباشر لوزارة الداخلية وعبر مخاتيرها في المناطق ولصالح مرشحين معينين وضد مرشحين معروفين، كانت سائدة منذ بدايات التجربة. والنشاط البارز والملحوظ لدى النظام في **تجنيس أعداد هائلة وبشكل جماعي لأبناء بعض القبائل في البادية وتكثيف تواجدهم الموسمي في بعض الدوائر الانتخابية** بدأ مع التجربة. وعندما يئس النظام من جدوى نقل الأصوات والتجنيس **لجأ إلى التزوير المباشر والمفضوح للانتخابات سنة 1967**.

إن التزوير الذي حدث لإرادة الشعب سنة 1967 هو أكبر دليل على عدم اقتناع النظام بالنهج الديموقراطي للحكم. ولنبحث مسألة التزوير

بشيء من التفصيل. معروف أن الانتخاب هو الرجوع إلى الشعب مصدر السلطات بين فترات محددة للتعبير عن رأيه عن طريق تجديد ممثليه. والرجوع للشعب يعني احترام إرادته واحترام ميوله ومعتقداته والالتزام بالسير وفقها. ولذلك فإن كل تلك المعاني التي تقوم عليها الديموقراطية تصبح فارغة جوفاء إذا كان أسلوب الرجوع للشعب أو نظام الانتخابات غير سليم أو فيه بعض الثغرات. ولا ينبغي أن يقتصر التقيّد بهذا خلال عمليات الاقتراع فقط، فلا بد أيضًا أن يؤمّن صراع شريف خلال المعركة الانتخابية ككل. يجب خلال كل ذلك - من الترشيح مرورًا بالتقنيع السياسي انتهاء بالانتخابات - أن تحرص الحكومة على تأمين صراع شريف، كما يجب أن لا تسمح لأحد أن يستغل موظفي الدولة أو جهاز الدولة أو إمكانياتها في سبيل منفعته ومصلحته في هذه المعركة. فالدولة إضافة للاجراءات التي يجب أن تتخذها لضمان سلامة ونزاهة الانتخابات، يجب أن يتجلّى فيها الحياد الكامل وحياد الدولة شيء أساسي وإلا انتفى مفهوم الانتخابات وتعطل أثره السياسي المنشود. هذا هو الوضع الصحيح في المناخ الديموقراطي الصحيح. **فما الذي حدث في الكويت سنة 1967 ؟**

كان الكويت قد انتهى من تجربة المجلس الأول 1963 - 1967 بالإضافة إلى تجربة المجلس التأسيسي الذي وضع الدستور. والواقع يقول أن المجلس الأول تفاعلت ضمنه مجموعة من العوامل الثقافية والتاريخية والسياسية بحيث لم تتمكن القوى الديموقراطية الحقيقية في المجلس من فرض قوتها. لقد حاولت الأقلية المعارضة آنذاك بما لديها من فهم ووضوح أن تشرح للأغلبية في المجلس خطورة المهمة المناطة بالمجلس ومسؤولياته

التاريخية تجاه البلد كأعضاء في الهيئة التشريعية إلا أنها لم تُقابل بأي تجاوب. **نتيجة ذلك كان المجلس الأول: أقلية ترى كل شيء ولا تستطيع عمل أي شيء، وأغلبية لا ترى كل شيء وتملك كل شيء. بذلك تحول المجلس الأول من مجلس يفترض فيه أن يحاسب السلطة التنفيذية إلى مجلس موال** للسلطة التنفيذية. نتيجة لذلك برزت عدة نقاط هي بالأحرى الوجه القبيح للديموقراطية: **أولًا**: التحدي لما يقال من قبل المعارضة حتى لو كان مفيدًا بالنسبة للبلد. **ثانيًا**: التشويش على مواقف الأقلية الواعية في المجلس وإبرازها بأنها مواقف متطرفة ولا تخدم المصلحة العامة. **ثالثًا**: استمالت الحكومة الأغلبية غير الواعية لمحاربة أعضاء المعارضة وأبرزتهم أمام الشعب وكأنهم لا يستطيعون أن يعملوا أي شيء بإهمال الحكومة لمناطقهم أو غير ذلك من التصرفات الجزئية. وتحولت الأغلبية في المجلس نظرًا لذلك إلى جهاز لتقييد وتطويق المعارضة وتكبيلها بمزيد من القوانين الجائرة ونقصد بالذات التعديلات الجائره لقوانين الصحافة والأندية وقانون الوظائف العامة. لقد مّر الكويت والمواطن في الكويت بهذه التجربة التي أفرزت الكثير من الأمور وأوضحتها وكان منتظرًا أن يؤثر ذلك في عملية التصويت سنة 1967 في اتجاه إفراز مجلس أفضل ونوايا أفضل. زد على ذلك كانت الصحافة تراقب الأمور وتقوم بدور لا بأس به في التوعية الحقيقية.

يكتب **إبراهيم يعقوب الهاجري** في شهر الانتخابات مقالة قيمة نستلّ منها هذه الفقرة:

«من خطّط للكويت ليكون جهاز حكومتها يضم 75 ألف موظف لبلد سكانه الأصليين لا يتجاوزون المئتي ألف نسمة فيكون نسبة الموظفين

37 ٪ وتلك نسبة غير معقولة، ومن خطّط للكويت أن تظل وزاراتها في بنايات أجرة بينما تملك الدولة أراضٍ كبيرة وفي أماكن هامة، ومن خطّط للكويت أن يتعرقل إنتاج البتروكيميكالز إلى الآن، ومن خطّط للكويت أن تستمر بشرب الماء من تناكر كما كانت تشربه من قبل من على ظهور الدواب، ومن خطّط للكويت أن تواصل وزارة الصحة بعث المرضى بالآلاف إلى لندن كل عام، ومن خطّط للكويت أن تغص بالخبراء والفنيين والمستشارين ثم تبعث بمشاريعها للوضع ثم للدراسة إلى لندن، ومن خطّط للكويت أن لا تنشأ فيها منطقة حرة، ومن خطّط للكويت أن تظل شركة البترول الوطنية تبتاع جالون البترول من الشركة المنتجة بخمسة وعشرين فلسًا ثم تبيعه إلى المستهلك بستين فلسًا مع أن أرباح الشركة لا تتعدى الـ 10 إلى 12 ٪، ومن خطّط للكويت محاربة التصنيع للمنتوجات الاستهلاكية بحجة أن الأيدي العاملة معدومة والمواد الخام غير متيسرة، ومن خطّط للكويت أن يفرض على المواطن وغيره أن يؤمن سيارته ووسائط نقله لدى شركات التأمين (الخاصة)، ومن خطط للكويت أن يفرض على التاجر (الصغير) أن يشترك بغرفة تجارة وصناعة الكويت إذا لم يشترك فلا إجازة لمتجره أو مكتبه. تلك مخططات خططها مخرّبون وهدّامون ...»

بنفس الروح كتبت «كلمة اليوم» في نفس العدد:

«إذا كان من أول مظاهر الديموقراطية وأكبر مؤسساتها مجلس الشعب الذي يُعتبر الضمان لاستمرارها وارتقائها والتزامها الأصلية فإن الكويت عاشت مجلسًا واحدًا ومقبلة على أن تعيش حياة مجلس جديد وهي آملة أن يكون هذا المجلس الجديد أكثر تعبيرًا عن روح الشعب ورغباته وأقوى

وأوضح تمثيلًا لعامة الشعب. نريده مجلسًا من صفوف الشعب ومن طبقاته المختلفة لا امتياز فيه لأحد ولا تلعب فيه المصالح الخاصة ولا تتغلب فيه الأهواء. نريده مجلسًا يعبّر عن رأي عامة الشعب لا خاصته»[1].

إزاء هذا الوعي والوضوح الذي اكتسبه المواطن من تجربة المجلس الأول، كان من الصعب أن تحافظ كثير من عناصر أغلبيته على مواقعها السياسية بدون اللجوء «لعمليات استثنائية». **وبدأت مسبحة التزوير تكر. وبدأت بعض الظواهر في البروز منها بقاء عدد من الوزراء في مناصبهم الوزارية في الوقت الذي يرشحون فيه أنفسهم لخوض المعركة الانتخابية، واستغلالهم أجهزة الحكومة الإداريـة والإعلامية للدعاية الانتخابية المباشرة وغير المباشرة.** إن استمرار الوزراء كمرشحين في مناصبهم أثناء الفترة الانتخابية ما يسيء طبعًا للعمل الانتخابي ويفقده جانبًا من جوانبه الهامة، وأعني بذلك إتاحة الفرص المتساوية للمرشحين من قبل الدولة أثناء قيامهم بالدعاية الانتخابية، إذ ليس من المعقول أن تبلغ النزاهة بالوزراء المرشحين إلى الحد الذي يقومون فيه بالعمل الانتخابي بمعزل عن نطاق وزاراتهم ونشاطاتهم وهذه لا شك ظروف لا تتوافر لمن عداهم من المرشحين ومن هنا تبرز بوضوح حقيقة عدم تكافؤ الفرص من ناحية سياسية.

يكتب **عبدالعزيز فهد الفليج** عن هذا الموضوع الخطير فيقول:

لأن استغلال بعض الوزراء المرشحين لجهاز وسلطة وإمكانيات وزاراتهم أصبح يجري علنًا وبمغالاة بشعة لا مثيل لها إلى الحد الذي يُوصم

---

(1) انظر: أخبار الكويت (جريدة يومية رئيس تحريرها عبدالعزيز فهد الفليج) العدد 001435 4 يناير 1967، ص 5.

ككل بالتحيّز والتدخل طالما أنها لا توقف هؤلاء عند حدهم ولذلك نقول أن بعض الظروف الخاصة المعاكسة لإرادة الشعب ونزاهة المعركة لا زالت موجودة[1].

وبدأ تحيّز السلطة يتضح قبل الانتخابات بفترة طويلة لذلك كتبت أخبار الكويت: **«لا بد من باب النصح أن يتنبه بعض من له نصيب في المراكز المسؤولة بالدولة إلى أن منح بعض الموظفين وتقريبهم وتجميد بعض الموظفين والضغط عليهم وفي هذه الفترة بالذات يوصمهم بالاستغلال والوصولية وبمحاولة فرض أنفسهم وهم بذلك يفقدون تقدير كل الناس ...»[2]**

وتزداد الرؤية وضوحًا مع قرب موعد الانتخابات في 25 يناير وتتبلور الشكوك لتتحول إلى حقائق ومشاهد ويصاب عدد كبير من المواطنين بشعور اللا جدوى من التصويت حيث أن الحكومة قررت وبما هو متاح لها من إمكانيات أن تكون طرفًا في العملية. لذلك كانت «كلمة اليوم» في أخبار الكويت بعنوان: «نزاهة الانتخابات»:

«التساؤل الكبير الذي لا شك سيقلق المواطن في هذا الأسبوع يدور حول الضمانات لسلامة عملية الانتخاب ونزاهتها. ولا بد أن نستدرك ابتداء لنقول ليس الهدف من إثارة هذا التساؤل هو التشكيك مقدمًا في نزاهة عملية الانتخاب وإنما نعتقد أنه من الواجب أن نسمع المسؤولين على مسمع ومرأى من جماهير الشعب ما يدور همسًا بين المواطنين وما يشغل بالهم. خاصة وأن الجو معبئًا بالإشاعات. ولا شك أنه قد وصل

(1) أخبار الكويت، عدد 1440، 10/ 1/ 1967، ص4

(2) أخبار الكويت، العدد 1437، 7 يناير 1967، ص1

إلى مسمع السلطة أن المواطنين يتحدثون عن صناديق للانتخاب أحضرت خصيصًا من لبنان ومصممة بشكل خاص وعن خبراء في فنون التزوير أحضروا من بعض الاقطار المجاورة ونحن نعتقد أن في هذا بعض المغالاة. وربما هذا ما دعى وزير الداخلية أن ينفي هذه الاشاعات بتصريح لإحدى الصحف اللبنانية مؤكدًا بأن جميع الإجراءات سوف تُتَخذ لضمان حرية ونزاهة الانتخابات، ومن أسباب التخوف والقلق على سلامة الانتخابات ونزاهتها هو أن من بين المرشحين من هم محسوبون على السلطة ويخشى المواطنون أن تتدخل السلطة لضمان نجاحهم بأي ثمن حتى لو كان على حساب نزاهة الانتخاب وسلامته. كذلك لاحظ المواطنون أن بعض من يشغلون مراكز حساسة في أجهزة الحكومة قد بدر منهم ما يُعتبرُ تدخلًا في عملية الانتخابات إما بطريق الإغراء أو التهديد على سبيل المثال أن بين المرشحين وزراء ما زالوا لم يستقيلوا وما زال بيدهم توزيع المنافع من قسائم وبيوت للسكن ودرجات وظيفية وترقيات على المؤيدين والأتباع».

كُتب هذا الكلام قبل الانتخابات بأسبوع ولا شك أنه سبق انتقاله إلى صفحات الجرائد فترة طويلة كامن في نفوس المواطنين، وهو كلام خطير ينبئ عن تدابير خطيرة كان بصددها النظام من تحريف وتزوير لإرادة الشعب.

وجاء يوم الانتخابات، 25 يناير 1967. فماذا حدث؟

بدأت عمليات الاقتراع في تمام الساعة الثامنة صباحًا واستمرت حتى الساعة الثامنة مساءً. كانت اللجان الأصلية والفرعية المكلفة بتأمين عمليات الاقتراع والتي تضم مندوبين عن السادة المرشحين تقوم بواجبها خلال ذلك باستقبال المقترعين. في الساعة الثامنة أغلقت أبواب المراكز

تقيّدًا بما نصت عليه المادة 35 من قانون الانتخابات على أعضاء اللجان والناخبين الذين كانوا في ذلك الحين داخل بعض المراكز مثل الفروانية، خيطان، الأحمدي، الجهراء، والفحيحيل. أما بالنسبة لغالبية المراكز فكان الاقتراع فيها قد انتهى في وقت مبكر في اليوم.

حتى هنا ويبدو الأمر طبيعيًا بل سليمًا. بعد ذلك - أي بعد انتهاء عملية الانتخاب في اللجان الفرعية - ينبغي أن تغلق الصناديق وتختم ويتم نقلها إلى مقر اللجنة الأصلية على أن يرافق الصناديق من مقار اللجان الفرعية إلى اللجان الأصلية مندوبون ووكلاء عن المرشحين في الدائرة الانتخابية المعينة كما تنص على ذلك مادة 36 من قانون الانتخاب:

«تقوم اللجان الفرعية بإدارة الانتخاب وفق الإجراءات المتقدمة حتى ختام عملية الانتخاب ثم تغلق كل منها صندوق الانتخاب وتنقله إلى مقر اللجنة الاصلية حيث يجري فتح صناديق الانتخاب في الدائرة وفرزها بحضور جميع رؤساء وأعضاء اللجنة الأصلية واللجان الفرعية برئاسة رئيس اللجنة الأصلية».

فما الذي حدث بعد ذلك؟ بأمر رسمي من وزارة الداخلية دخل رجال الشرطة مدججين بالسلاح إلى مقار اللجان الفرعية وصادروا صناديق الاقتراع ومنعوا غلقها ومنعوا على أحد مرافقتها أثناء نقلها إلى اللجان الأصلية، وهذه مهزلة مخجلة ما بعدها مهزلة وما بعدها خجل. وصدر بيان بتاريخ 27 يناير وقعه 38 مرشحًا ومذيلًا بأسمائهم ومن ضمنهم ستة أعلنت الحكومة فوزهم: **عبدالعزيز الصقر وراشد الفرحان، عبد الرزاق الزيد،** محمد الخرافي، علي العمر، ومحمد العدساني وفيما يلي نص البيان:

بسم الله الرحمن الرحيم

بيـــان

صادر من المرشحين في الانتخابات التي أجريت يوم 1967/ 1/ 25.

أيها المواطنون: لقد عقد الشعب آمالًا كبيرة على نتائج الانتخابات العامة بفوز عدد كبير من أبنائه المخلصين الذين يؤمنون بخدمته والسهر على مصلحته بمعالجة المشاكل العامة والقضايا الأساسية التي وجد المجلس من أجلها كسلطة تشريعية وجهاز مراقبة، وعند بدء المعركة الانتخابية تصدى لخوضها عدد كبير من العناصر الوطنية المخلصة وكانت السلطة تخشى أن تأتي إلى المجلس أغلبية من المرشحين المخلصين من ذوي الصلابة في قول الحق، لذلك عمدت إلى استعمال جميع الوسائل التي في يدها لبث الإشاعات المغرضة ضد بعض المرشحين ومحاولة كسب التأييد باللجوء إلى توزيع الفوائد المالية وإعطاء الوعود بالوظائف والترقيات والمناصب وتوزيع البيوت والقسائم. كما حاولت تهديد بعض المواطنين من الموظفين ممن لم ينفع معهم الإغراء. بغية التأثير في نتيجة الانتخابات والى جانب ذلك تغاضت السلطة عن المرشحين الذين قاموا بتوزيع الأموال والفوائد المالية للتأثير في رأي المواطنين وكسب الأصوات مما يعتبر جريمة يعاقب عليها وفقًا للمادة 43 من قانون الانتخابات.

ولما لم تجد كل هذه الأساليب أمام وعي الشعب وصلابته لجأت السلطة إلى التدخل المباشر في عملية الانتخاب، فقد لمس المواطنون منذ الساعات الأولى من يوم الانتخاب من تصرفات رجال السلطة ما يدل على أن هنالك نية مبيتة للتلاعب في عملية الانتخابات بدأت بتصرفات

استفزازية وتحرشات تهدف إلى استدراج المواطنين للاصطدام برجال السلطة. وشعر المواطنون بأن هنالك من يحاول افتعال مبرر للتلاعب في عملية الانتخابات.

ولما فشلت كل هذه الأساليب فوجىء المواطنون بتنفيذ خطة مدبرة لتزوير الانتخابات بشكل سافر ومفضوح بغية تزييف إرادة المواطنين وإظهار رغبتهم على غير حقيقتها. فقد صاحبت عملية الانتخابات مخالفات من السلطة المسؤولة لقانون الانتخابات التي من واجبها السهر على تطبيق نصوصه والمحافظة عليه.

فتدخل وكيل وزارة الداخلية شخصيًا بإصداره الأوامر لرؤساء اللجان المعنيين من قبل وزير العدل إذْ أن توجيهه عملية الانتخابات مخالف لنص المادة 26 التي تنص على أن (الفصل بالمسائل المتعلقة بالانتخابات من حق رؤساء اللجان فقط) كذلك كان دخول رجال الشرطة مدججين بالسلاح إلى قاعة الانتخاب بدون طلب من رئيس اللجنة مخالفًا لنص المادة 29 من قانون الانتخابات التي تنص على أنه (لا يجوز لرجال الشرطة والقوات المسلحة العسكرية دخول قاعة الانتخابات) بدون طلب من رئيس اللجنة.

وإذا كانت هذه التدخلات والاستفزازات والمخالفات يجعلها القانون محل طعن بعملية الانتخاب ونعدها مقدمات وأمارات للتزوير فإن واقعة عملية نقل صناديق الاقتراح من اللجان الفرعية إلى الأصلية والاعتداء على حق اللجان المناط بها عملية الانتخابات وأخذ الصناديق منها بالقوة العسكرية دون موافقة رئيس اللجنة لا يكون إلا البطلان لعملية الانتخاب وإهدار كل ما في الصناديق من سرية للأصوات وبالتالي فلا

قيمة للصندوق وما فيه بعد خروجه من يد اللجنة، كما أن هذا الإجراء بحد ذاته اعتداء على القانون حيث تنص المادة 36 (تقوم اللجان الفرعية بإدارة الانتخاب وفق الإجراءات المتقدمة حتى تمام ختام عملية الانتخاب ثم تغلق كل منها صندوق الانتخاب وتنقله إلى مقر اللجنة الاصلية حيث تفتح جميع صناديق الانتخاب في الدائرة وفرزها) وهذا يعني صراحة بأن الذي يغلق الصندوق وينقله هي اللجنة دون غيرها وإن عملية الانتخاب تناط بلجنة الانتخاب وليس بوزارة الداخلية ولا برجال الشرطة، وقد كانت الانتخابات السابقة تطبق فيها نص المادة المذكورة حيث كانت الصناديق تغلق فتحاتها من قبل اللجنة ثم يتم نقلها بإشرافها وحضور رئيسها وعدد من مندوبيها وفي السيارات التي تختارها وإذا طلبت الاستعانة من الشرطة تسير معهم للحراسة فقط ولكن الذي حصل في هذه الانتخابات إن وزارة الداخلية تدخلت بنفسها وأمرت اللجان بعدم إغلاق فتحات الصناديق وتسليمها لرجال الشرطة وحدهم بالقوة والتهديد وبإطلاق النار عليهم إن هم امتنعوا. فلقد استفزت شعور المواطنين وأدخلت القوة العسكرية عليهم وانتزعت الصندوق منهم رغم معارضتهم واحتجاجهم على هذا التصرف غير القانوني الذي أهدر حقهم وأضاع كل ثقة في نفوسهم، وولد الشك فيهم مما جعل المرشحين والمندوبين والناخبين الموجودين داخل القاعة الانتخابية يوقنون في عملية التزوير وهذا ما تم بالفعل، فقد نقلت الصناديق في سيارات خاصة لا يعلم أحد ما بداخلها ولا رئيس اللجنة أو أحد من أعضائها ولم يسمح لأحد منهم بمصاحبة الصندوق أو تفتيش السيارة، وبعد أن استبدلت بغيرها أدخلت على اللجنة الأصلية لتفرز بعد غيبة غير طبيعية وكأن الأمر

عادي وطبيعي. وقد أكد التزوير ظهور نتائج الانتخاب وطبيعة الأوراق وقت الفرز إذ إنها زورت بشكل مفضوح.

أيها المواطنون:

إن عملية التزوير المكشوفة التي تمت ضد ارادتكم وفيها إهدار حقكم في التعبير عن آرائكم قد أوجدت القناعة الكاملة لدينا بأن الانتخابات التي أجريت هي انتخابات باطلة لا تمثل إرادة الشعب ولا تسلم بنتائجها لأنها بنيت على إجراءات باطلة مخالفة للقانون وكل ما بني على باطل فهو باطل.

أيها المواطنون :

نشكركم على الجهود التي بذلتموها والثقة الغالية التي أوليتمونا إياها والتي نعتز بها ونقدرها حق التقدير، بل إنها الرباط المتين والقاعدة التي نستند عليها في قول كلمة الحق والعمل من أجل الوطن ولقد كان إيماننا قويًا بأن الشعب في الكويت أسرة واحدة يحرص الجميع على التعاون من أجله وكانت السلطة المسؤولة في بياناتها وأجهزة إعلامها تبرز هذه الكلمة داعية إلى التمسك بها. وأنه مهما كان من اختلاف في وجهات النظر فالكل أبناء الوطن متساوون بالحقوق والواجبات، والحرية الشخصية وحق التعبير لكل مواطن قد كلفه القانون إلا أن الأسف كل الأسف أن يكون الحامي للقانون هو المعتدي عليه، والمنادي لوحدة الصف هو المفرق له بل أصبح طعن العناصر الوطنية والتقدمية وتمزيق الأسرة الواحدة بيد من ينادي بجمع شملها.

أيها المواطنون :

إن هذه الطعنة التي وجهتها السلطة المسؤولة إلى صدوركم طعنه مؤلمة وأننا نعلم أن احتمالها صعب عليكم وعلى كل حر ذي ضمير حي، إلا أننا في الوقت نفسه ندعوكم ونرجو منكم إلتزام الهدوء وضبط النفس وتحمل الصدمة حفاظًا على مصلحة هذا الوطن وعلى المصلحة العامة والأسرة الواحدة التي نؤمن بها ونعمل من أجلها، ولكي لا نتيح للمشاغبين والمهندسين انتهاز الفرصة والتصيد في الماء العكر.[1]

والله ولي التوفيق

(1) أخبار الكويت، العدد 1452، 28 يناير 1967، ص1

التوقيعات

عبدالعزيز حمد الصقر، راشد عبد الله الفرحان، عبد الرزاق خالد الزيد، عبدالله محمد النيباري، بدر عبدالله المضف، أحمد عبد العزيز السعدون، حمد أحمد البحر، سامي أحمد المنيس، عبد المحسن سعود الزبن، حمد هلال المطيري، الدكتور أحمد الخطيب، محمد عبدالمحسن الخرافي، علي عبدالرحمن العمر، حمود يوسف النصف، محمد مساعد الصالح، فجحان هلال المطيري، يوسف إبراهيم الغانم، راشد صالح التوحيد، عبدالله مبارك البنوان، عبداللطيف حمد الفلاح، جاسم عبد العزيز القطامي، محمد يوسف العدساني، علي غانم الدبوس، عبدالله الأنصاري، بدر عبدالوهاب بوقماز، محمد أحمد الرشيد، عبدالعزيز فهد الفليج، عبد الله طه العلي، سليمان خالد المطوع، صالح منصور الرفدي، حسن فلاح العجمي، علي راشد الحوطي، نايف عصام العجمي، أحمد مجبل السهلي، حمد عبداللطيف بن عيسى، أحمد الشيخ عيد، راكان حمد المكراد، مرزوق الدعسان.

وإذا جاز لنا أن نعلق على هذا التزوير البدائي المفضوح لإرادة الشعب نقول:

إن ظروف المناقصات تحتم ختمها بالشمع الأحمر وتوضع في صناديق المناقصات ولا يجوز فتح الصناديق ما لم تكن لجنة المناقصات مكتملة النصاب. هذا يطبّق حرفيًا حتى لو كانت المناقصة لبناء مراحيض عمومية، فهل حرمة مناقصات المراحيض العمومية أعظم وأهم من حرمة إرادة شعب بأكمله ؟

وتوالت ردود الفعل:

(1) استقال وزير التربية السيد خالد المسعود الفهيد وطعن بنزاهة الانتخابات وبصحة النتائج التي توصلت إليها واعتبر نجاحه في الانتخابات مأمن لم يكن، كما وأعلن استقالته من مجلس الأمة الجديد واتصل ببعض زملائه الوزراء وطلب منهم التضامن معه في موقفه هذا.

(2) اجتمع مجلس إدارة جمعية المحامين والحقوقيين الكويتية في مقر الجمعية وأصدر البيان التالي:



النائب المحترم : خالـد المســـعود

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان صادر من جمعية المحامين حول الانتخابات النيابية الأخيرة

أيها المواطنون :

بالأمس جرت الانتخابات النيابية العامة، وقد سبق الانتخابات حرب نفسية محمومة قصد منها التأثير على المواطنين لتأتي النتائج مرضية لأهواء البعض، ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل تعدى ذلك بكثير، فقد تم بعد انتهاء عملية الاقتراع، وقبل عملية الفرز، أن اعتُدي على القانون اعتداء صارخًا، وقامت سلطات الأمن بعمليات استفزازية غير قانونية لانتزاع صناديق الاقتراع من الذين كانت أمانة بأيديهم ونعني رئيس وأعضاء اللجان الفرعية، فقد دخل قاعات الانتخاب بعض رجال الشرطة مخالفين بذلك القانون، بغية أخذ تلك الصناديق للتصرف فيها طبقًا لما يشاؤون.

أيها المواطنون :

أن المحامين والحقوقيين في الكويت وهم في طليعة الفئات الواعية المثقفة ترى جمعيتهم أن الواجب يحتم عليها أن تبدي الرأي فيما تردّت إليه الأمور من اعتداء على القانون وإهدار لسيادته، فإن سيادة القانون هو الهدف الذي نسعى له جميعًا، وهو الملاذ للشعب .. كل الشعب.

أيها المواطنون:

إن جمعية المحامين والحقوقيين تبدي استنكارها وتعلن سخطها لما وصلت إليه الأمور وتحتج بشدة على الإجراءات التعسفية، التي سادت الانتخابات، هذه العمليات التي هزت كيان المجتمع الكويتي.

أيها المواطنون :

إن وحدة الصف، والأسرة الواحدة، شيء مقدس نسعى إليه جميعًا، أمّا أن تمر هذه العمليات المشينة لتزييف إرادة الشعب بسلام فإنها سوف تحطم هذه الوحدة وتتردى فيها الأمور إلى ما لا يحمد عُقباه.

أيها المواطنون :

إن الشعب .. كل الشعب لن يرضى أن تزيّف إرادته، لن يرضى أن تزور رغبته، لن يرضى أن تهدر من البلاد سيادة القانون، فالقانون يجب أن يبقى شيئًا مقدسًا نسعى إليه لتحقيق سيادته.

وجمعية المحامين والحقوقيين وهي تصدر هذا البيان الموجز فإنها تعبر عن رأيها في المخالفات القانونية والدستورية التي ارتكبت في الانتخابات الاخيرة، وانها تقف في مقدمة الصفوف مع باقي الفئات والهيئات والمنظمات الشعبية في سبيل إحقاق الحق وسيادة القانون [1].

والله ولي التوفيق.

جمعية المحامين والحقوقيين الكويتية

---

(1) أخبار الكويت، العدد 1453، 29 يناير 1967، ص1

بيان من جمعية الصحفيين الكويتية

أيها المواطنون :

كلكم شاهد وعلم بما حدث يوم 25 يناير الماضي.. يوم المأساة. لقد كان يومًا أسود في تاريخ الكويت فقد قامت السلطة بعملية تزوير فاضحة لإرادة المواطنين بشكل لمسه كل ناخب.. فمن نقل لصناديق الاقتراع لسيارة عسكرية دون مرافقة رئيس اللجنة .. ومن تغيير للصناديق نتيجة ذلك مما لا يحتاج إلى بيان بعد أن عبّرت جميع العناصر الشعبية عن استيائها لهذا العمل المشين.

أيها المواطنون :

لقد كان الشيء الوحيد الذي كنا نعتز به هو نزاهة الانتخابات وحياد السلطة في الانتخابات الماضية ولكن السلطة خشيت أن تفوز العناصر الوطنية فأقدمت على نوع غريب في تاريخ الكويت بل في تاريخ الانتخابات في العالم وهو تزوير الانتخابات التي قصد منها إبعاد العناصر الوطنية عن دخول مجلس الأمة.

إن جمعية الصحفيين لتستنكر بشدة ما قامت به السلطة من تزوير للانتخابات بشكل مفضوح وأنه لعمل يحمل التحدي الكبير لإرادة الشعب.

أيها الشعب:

ارفع صوتك عاليًا ضد هذه الانتخابات المزوّرة لأنها أولًا وأخيرًا تحدّيًا لإرادتك.[1]

«جمعية الصحفيين الكويتية»

---

(1) نفس المرجع

بيان الاتحاد الوطني لطلبة الكويت

أصدر الاتحاد الوطني لطلبة الكويت بيان الاستنكار التالي:

أيها الأخوة الطلبة:

ان الاتحاد الوطني لطلبة الكويت الممثل لجماهير الطلبة ليؤسفه بالغ الأسف ما جرى يوم الاربعاء 25/ 1/ 1967م أثناء عملية الانتخاب من انتهاك لحرمة الدستور الذي نعتز به أيما اعتزاز واعتداء سافر على حرية الفرد. وإن تدخل السلطة بصورة سافرة في الانتخابات ومحاولتها استدراج المواطنين للاصطدام برجال السلطة منذ اللحظة الأولى لعملية الانتخاب لهي دلالة قاطعة على أن هناك نية مبيتة لتزوير الانتخابات كما أن دخول رجال الشرطة مدججين بالسلاح إلى قاعة الانتخاب بدون طلب من رئيس اللجنة مخالفًا لنص المادة 29 من قانون الانتخابات. كما إن نقل صناديق الاقتراع من اللجان الفرعية إلى اللجنة الأصلية دون ختمها ودون مرافقة أحد أعضاء اللجنة لها ودون موافقة رئيس اللجنة، بل بتدخل القوة العسكرية لهو انتهاك صارخ للمادة 36 من القانون.

ثم ما تلا ذلك من نتائج الانتخابات والتي أزالت الشك باليقين وما تلا ذلك من إصدار بيان من المرشحين سواء الذين فازوا أم لم يفوزوا. كذلك استقالة وزير التربية من الوزارة وانسحابه من المجلس لهو دليل قاطع على مدى التلاعب الذي تم بهذه الانتخابات.

ونحن برأينا أن هذه المسرحية التي قدمت على أرض الكويت لأول مرة والتي قام بتمثيلها أناس لم يقدروا مصلحة هذا الوطن العزيز لهي بادرة خطيرة كنا نأمل مخلصين أن نتجنبها حفاظًا على روح الأسرة الواحدة التي سادت علاقة أفراد هذا الشعب بعضه ببعض.

إن هذه المسرحية قد فوجئنا بها في حين كان الأمل يملؤنا ثقة أن تجري عملية الانتخاب في جو من الهدوء حتى يستطيع هذا الشعب أن يأتي بأعضاء مخلصين على استعداد للعمل والتضحية وليس المتاجرة بمقدرات هذا الشعب.

إن الاتحـاد الوطني لطلبة الكويت ليرى بعين ملؤها الدهشة والاستغراب هذا التصرف المشين الذي لطخ الدستور ووصمنا عار لن يغفره لنا التاريخ ويبدي أشد أسفه لما حدث ويرجو أن يُصان الدستور وتُصان حرية الأفراد ويوضع حد لانتهاكهما وقدسيتهما. وعاش الاتحاد الوطني لطلبة الكويت[1].

الاتحاد الوطني لطلبة الكويت
بيان جمعية الخريجين

إن جمعية الخريجين الكويتيين وهي تضم نخبة من شباب هذا البلد قد راعها أن تطلع على ما أحاط بانتخابات يوم 25 يناير سنة 1967 من شكوك أدت إلى تأكد هذا الشعب من حادثة تزوير خطيرة شوهت فيها إرادته، وطعنت بها حريته، وإن هذه الجمعية لتعلن عن تضامنها مع ما ورد في البيان الصادر عن عدد من النواب الذين أعلن فوزهم في الانتخابات المذكورة والمرشحين الذين أعلن سقوطهم فيها، والذي تضمن اتهامًا صريحًا للسلطات بأنها تدخلت في عملية الانتخابات وزورت إرادة الناخبين في معظم المناطق الانتخابية.

---

(1) نفس المرجع (أخبار الكويت)

وجمعية الخريجين الكويتيين وهي تعلن تضامنها التام مع هذا البيان لتود أن تؤكد أن كيان الكويت واستقلالها مرتبط ارتباطًا وثيقًا بالحكم الديموقراطي والبرلماني السليم، وأن المثل الذي ضربته الكويت في اختيارها لهذا النظام لهو المؤشر الذي يرسم صورة المستقبل الممثل للأمة العربية جمعاء.

كما تؤكد الجمعية أن التزوير المكشوف، وما أحاط بعملية نقل صناديق الاقتراع من اللجان الفرعية إلى اللجان الرئيسية ليدل على سوء التدبير وانعدام الحكمة، وعلى استهتار تام بمشاعر الناس وآرائهم وبالقوانين المنظمة لعمليات الانتخابات.

والجمعية تعتقد بأن سكوت المسؤولين على ما حدث، والتغاضي عنه، ليس في صالح البلاد إن عاجلًا أو آجلًا، وأن هذا سوف يؤدي إلى زعزعة الثقة بمبدأ الأسرة الواحدة وبالمؤسسات الدستورية، وسوف يحد من هيبة القانون واحترامه، وسيجعل من الكويت أضحوكة في المحافل الدولية، ويفقدها مركزها المرموق في المحيط العربي والعالمي.

وجمعية االخريجين الكويتيين تهيب بالسلطات المسؤولة أن تواجه المشكلة بشجاعة وصراحة، وأن تعترف بوجود الشك في صحة الانتخابات، وهذا أضعف الإيمان، وأن تقدم على حل المجلس الجديد وإجراء انتخابات جديدة تسودها النزاهة وذلك بعد فترة معقولة من الزمن، وأن تحقق في عملية التزوير هذه حتى تأخذ العدالة مجراها. وتعاد للقانون هيبته واحترامه.

وجمعية الخريجين الكويتيين تهيب كذلك بالجمعيات الأخرى وبالمنظمات الشعبية أن تتقدم وتعلن رأيها الصريح فيما حدث، إذ ليس أدهى وأمر مما حدث إلا السكوت عليه.

وان الجمعية وهي تقدم بيانها هذا لتؤمن بأن صاحب السمو أمير البلاد المعظم وهو وألد الكويتيين الحريص على مصالحهم والمناصر لحقوقهم يأبى أن يحلٍ بهم ما حل على أثر هذه الانتخابات وتؤمن بأن سموه يتدخل كعادته دائماً لعلاج هذا الأمر بما يكفل حقوق الجميع.

والله الموفق..

جمعية الخرّيجين

بيان الطالبات الجامعيات وإضرابهن

والدنا البار صاحب السمو صباح السالم الصباح،

تحية واحترامًا نرفعها لسموكم

إيمانًا منا بحرصكم الشديد على الديموقراطية التي أرسى قواعدها سلفكم الراحل المرحوم الشيخ عبدالله السالم الصباح والتي استمدت ولا تزال تستمد التأييد والمؤازرة من سموكم فنحن من واقع ايماننا هذا نكتب لسموكم لنقول كلمتنا فيما يدور هذه الأيام حول الانتخابات والتي لا بد وأنكم اطلعتم على ما دار حولها من أمور تصم بلدنا وكرامتنا بوصمة من عار، فالتزوير الذي تم ليس فقط اعتداء على حقوق مرشحين وإنما هو اعتداء على شعب الكويت بأكمله، شعب فرح بهذه الفرصة التي تمكنه من أن يعبّر عن نفسه ويختار الأكفاء ليمثلوه، ولكن السلطة أبت إلا أن تحرمه من هذه الفرصة، فما حدث هو اعتداء على سمعة وكرامة الكويت بلدكم التي عرفت بسمعتها النقية الطاهرة البعيدة عن الشبهات بفضل تدبيركم وقيادتكم الحكيمة.

إننا يا صاحب السمو بناتك طالبات كلية البنات الجامعية إذ نتقدم إليك بهذا الخطاب لنناشد سموكم مؤازرة النظام الديموقراطي الذي عرف عنكم والضرب بيد من حديد على المخربين وإبعاد تلك الأيادي التي قامت بتلك اللعبة الوضيعة.

ونعلن أيضًا أنه مشاركة منا للأمة في أسفها الشديد سوف نمتنع احتجاجًا عن الدراسة يوم الثلاثاء القادم.

وتفضلوا بقبول فائق التحية والاحترام، [1]

بناتك طالبات كلية البنات الجامعية

---

(1) أخبار الكويت، العدد 1453، 29 يناير 1976، ص 3

التوقيعات

قسم الجغرافيا:

إقبال عبدالرزاق أحمد العنبري، فوزية محمد يوسف الرشيد، موزه فهد الغانم، ليلى محمد جواد عريان، نورة مبارك السابج، فاطمة عبدالله الرشيد، نوال حمد، عائشة عبدالفتاح، عائشة عبدالعزيز، عائشة داوود الجراح، بثينة نصف اليوسف النصف، فوزية السميط، شيخة الفارس، منى محمود أحمد مدوه، تماضر حمود النصف.

قسم العربي:

نورية يوسف، فوزية فهد، نجاة علي، سهام بوحمد، طيبة التمار، شيخة النيباري، مريم محمد، حصة الصانع، سحر بورسلي، نهاد محمد، سميرة محمد، كافية جواد.

قسم إنجليزي:

رضية حبيب الظاهر، غنيمة الجار الله، لطيفة عبدالرحمن الفارس، غنيمة القطامي، شريفة القطامي، عادلة الساير، نادية البحر، شريفة القطامي، فضة القطامي، فوزية سلامة، حذام محمد البسام، مرسمية محمد العمر، شيخة فهد، باسقة القطامي، لطيفة البدر، فايزة أحمد العوضي، سعاد شهاب، ضياء الغانم، آسيا المولي، صفية سلطان، بدرية صالح.

فلسفة وعلم نفس واجتماع:

قدرية عبدالوهاب العيسى، نسيمة سلطان العيسى، لطيفة خالد الزيد، فتحية خالد الزيد، سهام سليمان بوحميد، شيخة النيباري، ألطاف النشمي، غنيمة حمد الخميس، أمينة عبدالكريم العوضي، هند يوسف راشد حمادة، نورية حمد السالم، حياة بدر المسلم، فتوح سالم البدر، سبيكة أحمد الفهد، مريم أحمد الدوسري، فتوح عبدالله دريح، عايده سعود المطوع، عواطف رشيد، غنيمة سلطان، إقبال العبدالجليل، فضيلة عبدالرحمن السالم، إقبال عبدالرحمن العمر.

قسم تاريخ :

فوزية الدوسري، نوار حسن النقيب، لطيفة خالد الرشيد، ليلى العدواني، عادلة علي الحمد، عان مبارك الرفاعي، شريفة يوسف المضف، عامرة الحمد، زمزم ابراهيم، منى عبدالعزيز. [1]

---

(1) نفس المرجع

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان اتحاد العمال

اجتمع المجلس التنفيذي لاتحاد عمال ومستخدمي القطاع الحكومي في مقر الاتحاد، وأصدر البيان التالي:

أيها المواطنون:

لقد جرت الانتخابات لأعضاء مجلس الأمة يوم الأربعاء الموافق 25/1/67، وقد استبشرنا خيرًا بهذه الانتخابات، لأننا واثقون أن المواطنين سيختارون نوابهم الذين يمثلونهم تمثيلًا صحيحًا.

ولكننا فوجئنا في يوم الانتخاب باستفزازات، وبحرب نفسية.. القصد منها التأثير على الناخبين، حتى تكون النتيجة مرضية لرغبات البعض، وفعلًا ظهرت نتائج هذه الحرب النفسية في مساء الانتخابات بعد الانتهاء من إدلاء الناخبين بأصواتهم، حيث اعتدى رجال الشرطة على القانون واستلموا الصناديق بالقوة دون السماح للمندوبين بمرافقتهم، وهددوا بإطلاق النار على كل من يعارض بتسليم الصناديق، واتحاد العمال والمستخدمين يستنكر بشدة، ويعتبر نتيجة الانتخابات مزورة، وأن ما قامت به وزارة الداخلية هو خرقًا للمواد - 16 - و - 36 - من قانون الانتخابات وطعنة موجهة إلى صدر كل مواطن في هذا البلد وطعنة للديموقراطية.

أيها المواطنون:

إن العمال والمستخدمين الذين يشكلون غالبية هذا الشعب، يؤمنون بأن وحدة الصف والأسرة الواحدة، هي أحد مبادئهم، أما أن تزيّف إرادتهم وتحطّم وحدتهم.. فهذا شيء لا يرضونه، ولن يرضى به مواطن تهمه مصلحة هذا البلد، وأننا نعتبر هذا التزوير تحديًا صارخًا على الديموقراطية في هذا البلد، وستكون عاقبة كل ما جرى مساء الخامس والعشرين من هذا الشهر على رأس من زوّر إرادة الشعب، واتحاد العمال والمستخدمين وهو يصدر هذا البيان، ليرجو من إخوانه العمال والمستخدمين التزام الهدوء وضبط النفس وأن لا يدعوا مكانًا للمندسيّن والمخربين في صفوفهم حيث أن ذلك لا يدعو لمصلحة الوطن، وسيظل اتحاد العمال محافظًا على ما جاء في دستور بلده حرصًا على سلامة الديموقراطية وسيادة القانون كي يظل حكم الشعب للشعب ولا حرية لأعداء الشعب.

والله ولي التوفيق

اتحاد

عمال ومستخدمي القطاع الحكومي

عدد آخر من المرشحين أعلن تأييده لبيان الاحتجاج والاستنكار للمرشحين الثمانية والثلاثين الذين أعربوا فيه عن التدخل في الانتخاب والتأثير فيه وتشويه إرادة الشعب. وفيما يلي ننشر كتب الاحتجاج الموجهة من أربعة مرشحين هذا نصها:

حضرة الفاضل رئيس تحرير جريدة أخبار الكويت المحترم

تحية طيبة وبعد:

نرجو من حضرتكم نشر اعتراضنا هذا :

إنني أؤيد ما جاء في بيان المرشحين المنشور في عدد رقم 1452 من جريدتكم المتضمن اعتراض المذكورين على عملية تدخل السلطات المسؤولة لحرية الانتخابات وما أسفرت عنه من تزييف لإرادة الشعب، كما نرجو اعتبارنا من المؤيدين للمرشحين المذكورين في أي بيان يصدرونه في هذا الخصوص من الآن وما بعد والله يوفقنا وإياكم لخدمة وطننا وأمتنا العربية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

المخلص

سعود السعد الفارس المعصب

مرشح المنطقة الرابعة

29 / 1 / 1967م

السيد الفاضل رئيس تحرير جريدة أخبار الكويت،

بعد التحية،

أنا أؤيد البيان الصادر عن نواب الشعب وزملائهم والذي نشر بجريدتكم الغراء ونستنكر الأعمال التي قام بها رجال السلطة من استعمال القوة والتهديد والتي كان من نتيجتها تزييف الانتخابات وأرجو اعتبارنا متضامنين مع السادة موقعي هذا البيان وكذلك في جميع ما يصدر عنهم من تصرفات في المستقبل.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

مرشح المنطقة الخامسة
(كيفان - الخالدية - خيطان)
عبدالله عيسى حمد المطر
1967/1/29م

حضرة السيد الفاضل رئيس تحرير جريدة أخبار الكويت المحترم،

تحية وبعد،

إنني أؤيد ما جاء في بيان المرشحين المنشور في العدد رقم 1452 المؤرخ في 28/1/1967 وأعترض بشدة على طريقة نقل الصناديق وعدم السماح للمندوبين بمرافقتها، لذا أرجو ضمّي إلى لائحة المرشحين المذكورين واعتباري متضامنًا تمامًا في كل بيان يصدر عنهم فيما بعد.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

جاسر خالد الجاسر

مرشح الدائرة الثامنة

29/1/1967م

السيد الفاضل رئيس تحرير جريدة أخبار الكويت المحترم،

تحية طيبة وبعد:

إنني أؤيد ما جاء في بيان المرشحين المنشور في جريدتكم الموقرة العدد رقم 1452 الصادر بتاريخ 1967/1/28 والأعداد التي لحقت به وأعتبر نفسي متضامنًا في كل بيان يصدر عنهم فيما بعد وأضم صوتي لصوتهم.

كما أنني أطعن في صحة الانتخابات وأؤكد التدخل السافر من قبل رجال الشرطة بالقوة والتهديد وأعتبره اعتداء صارخ على حرمة القانون وقتلًا للحريات واستفزازًا غير قانوني للعناصر الوطنية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

المرشح

ناصر محمد الساير

1967/1/29م

ردود الفعل الشعبية المذكورة كان محصلتها إحساس عام باللا جدوى ويقين بأن الحكومة أصبحت طرفًا مضادًا للإرادة العامة. ورغم كل هذه البيانات الواضحة الصريحة المتهمة للنظام بأنه وراء عملية التزوير، لم ينفِ أي مصدر حكومي ما ذكر فيها وإن دلّ ذلك على شيء فإنما يدل على صحة ما ورد فيها. وباسم الحكومة أعلن وزير «الإرشاد والأنباء» بوصفه الناطق الرسمي للحكومة أن مجلس الأمة الجديد سينظر في أي طعون حول الانتخابات والذي كان من المقرر أن يعقد أولى جلساته في 7 فبراير 1967 أي بعد أسبوع من تاريخ التصريح[1]. ويضيف الوزير في تصريحه تعليقًا هامًا بالامكان تفسيره لصالح ما ورد في البيانات الشعبية. يقول عن استقالة بعض النواب الجدد الذين نجحوا في الانتخابات وتضامنوا مع المرشحين الذين طعنوا بصحة عمليات فرز الأصوات:

«إن استقالة هؤلاء هي أول بادرة في حياة البلدان النيابية لأن الاعتراض على الانتخابات وهو أمر بديهي يكون من جانب بعض المرشحين غير الفائزين حيث تنظر في الأمر لجنة الطعون الانتخابية، أما أن تأتي الاستقالة من نواب جدد (نجحوا في الانتخابات) فهذا ما سيترك أيضًا للمجلس الجديد (للنظر فيه)»[2].

إنه تصريح غاية في الغرابة! فكيف ينظر بالطعن الجهة التي هي موضع الطعن أي المجلس الجديد! صحيح أن السلطة تدخلت وعملت ما عملت وتصرفها كان موضع استنكار شعبي واسع ولكن الطعن أصبح على نتيجة عمل الحكومة أي على المجلس الجديد المزعوم، ومن هذه الناحية نجد أن

(1) أخبار الكويت، العدد 1454، 30 يناير 1967، ص1

(2) نفس المرجع

المنطق لا يقبل أن يناط بهذا المجلس مهمة النظر بالطعن في نفسه وإعطاء الحكم في قضيته هو خاصة وأنه اتضح من ردود الفعل الشعبية أن الشعب يرفض أن يعتبر الفائزين نوابًا له وممثلين لإرادته فكيف يقبل أن يحتكم إليهم وعليهم في نفس الوقت؟ وإذا كان الاعتبار الشعبي أن المجلس مجلس الحكومة وليس مجلس الشعب، فكيف لمجلس الحكومة أو المجلس الذي صنعته الحكومة أن يدين الحكومة وأن يثبت عليها خروجها على الديموقراطية والتسلط بالقوة؟

شيء أخير لا بد من قوله وهو أن أزمة التزوير وهي أزمة طرفاها الحكومة والشعب كان من الممكن حلها بهدوء تام لو أن الحكومة خلال الفصل التشريعي الأول طبقت الدستور وعملت على تشكيل المحكمة الدستورية وقد كان بالإمكان أن يُناط لهذه المحكمة أمر النظر بالشكوى الشعبية من تصرف السلطة غير القانوني والحكم في مدى شرعية المجلس على ضوء ذلك: أما وأن الحكومة قصرت في ذلك فإن عليها - أو كان يجب عليها حينذاك - أن تعلن بُطلان الانتخاب وبطلان نتائجه إذا أرادت أن تستمر ثقة الشعب بأنه لا زال في البلاد بقية من حرية أو ديموقراطية.

طبعا الحل الوحيد والسليم لتصحيح الخطأ الجسيم الذي ارتكبته السلطة في حق الشعب - خاصة بعد انكشاف عملية التزوير - كان ينبغي ألا يقل عن اعتبار الانتخابات لاغية وإعادتها وفق إجراءاتها القانونية المطلوبة. ورغم كل البيانات الصريحة الواضحة التي تتهم النظام بأنه كان وراء العملية ورغم أن من ضمن الطاعنين بالنتيجة من قد فاز بالانتخابات، ورغم أن أحدهم كان وزيرًا في الحكومة، رغم كل ذلك لجأ النظام - كعادته - إلى المُكابرة وعدم الإصغاء للنصح والإرشاد والرأي

والمشورة وليس ذلك من سمات السلطة الديموقراطية. والمشكلة الرئيسية التي تعتبر صفة غير محمودة في الشعب الكويتي - بكافة فئاته - أنه عندما تواجهه السلطة بمكابرتها الاعتيادية يصمت صمتًا رهيبًا ثم يبدأ الكويتيون يتشاغلون بأنفسهم، يخدشون بعض، يتهمون بعضًا، يأكلون بعضًا، ويزايدون على بعضٍ، لكنهم في كل الحالات لا يواجهون السلطة المسبب الرئيسي لوضع من هذا النوع. ونظرًا لذلك لم تأبه بهم، وصدر المرسوم الأميري بدعوة مجلس الأمة المُزَوّر للانعقاد للدور العادي الأول في الفصل التشريعي الثاني صباح الثلاثاء 7 فبراير 1967 وكأن شيئًا لم يكن. **إن التزاحم في الأعراس والمآتم لا يعني على الإطلاق أننا أسرة واحدة، شيء واحد ممكن أن يثبت ذلك أن يشملنا مفهوم واحد لحقوقنا، وصف واحد لأخذها.**

ننتقل الآن إلى طبيعة التعامل بين النظام ومجلسًا الأمة. لا شك أن دراسة هذه القضية تعطينا فكرة ولو عامة عن مدى قناعة النظام بضرورة وجود مجلس تشريعي منتخب من الشعب. لو كان النظام مقتنعًا بوجود المجلس لاستجاب للمطلب السنوي التقليدي الذي يثيره أعضاء مجلس الأمة المحترمين حول ضرورة دعم المجلس بجهاز استشاري خاص والبذل في ذلك كلما نوقشت موازنة مجلس الأمة السنوية. كثير من النواب أثاروا هذه القضية في نهاية السنة المالية وطالبوا الحكومة بتوفير هذا الجهاز من أجل أن يقوم المجلس بواجباته خير قيام. رد فعل الحكومة لهذه المطالبات كان الإهمال وبالتالي التضييق ماليًا على مجلس الأمة باعتباره المؤسسة التشريعية الممثلة للشعب. في نفس الوقت يلاحظ المراقب للأمور إغداق الحكومة على الأندية الرياضية وحماسها لمشروع

المدينة الرياضية الذي لم يوافق عليه مجلس الأمة نظرًا للمبالغ الضخمة والأرقام الخيالية التي رصدتها الحكومة له. إن مقارنة ميزانية مجلس الأمة بميزانية بعض الاندية الرياضية تثير العجب كل العجب. وفرق في المهمة والمكانة والوظيفة والخطورة والأولوية بين مجلس الأمة والأندية الرياضية ومع ذلك حدث ما حدث ولا شك أنه يعكس مدى قناعة النظام ابتداء بوجود سلطة تشريعية في البلد. ولأن النظام غير مقتنع بمجلس الأمة - كفكرة - حرص عبر العديد من الوسائل المتاحة له وغير المتاحة لأعضاء مجلس الأمة أن يحافظ على العلاقات المباشرة بالناس وحاول في كثير من الحالات أن يُزايد على مجلس الأمة بحيث ينتهي المواطن إلى نتيجة سلبية تجاه الأخير وتترسخ بالتالي قناعته بأن النظام معه أكثر من مجلس الامة. وفي حالات عديدة نضج هذا الأسلوب الخطير لدرجة أن قطاعات لا واعية من المواطنين بدأت تتساءل عما إذا كان وجود مجلس الأمة ضروريًا. وهذا بالضبط ما كان يهدف إليه النظام.

من ناحية إجرائية كان النظام يعامل مجلس الأمة بأسلوب يقل عن اعتباره وزارة من وزارات الدولة. أي أن النظام كان يعتبر مجلس الأمة - المنتخب والممثل للشعب - أقل من وزارة، دع عنك عن اعتباره سلطة تشريعية تراقب السلطة التنفيذية أي كل الوزارت. ولنعط مثل على ذلك. عندما كان مجلس الأمة في الفصل التشريعي الثالث يناقش قانون الضمان الاجتماعي في الجلسة رقم 262/ جـ المعقودة الثلاثاء 14 رمضان 1391هـ الموافق 2 نوفمبر 1971م قرأت الرئاسة كتاب من مجلس التخطيط مؤدّاه أن لجنة السياسة الاجتماعية - وهي إحدى اللجان الدائمة بمجلس التخطيط - قد أوصت في اجتماعها السادس عشر مساء الاثنين

11/ 10/ 1971 بأن يدُعى السادة رؤساء اللجان التشريعية والمالية والشؤون الصحية والاجتماعية لحضور اجتماعها الذي ستناقش فيه المعالم الأساسية لمشروع الضمان الاجتماعي المقترح. يعلق النائب المحترم أحمد النفيسي على ذلك تعليقًا أصاب فيه كبد الحقيقة:

سعادة الرئيس، هذا الموضوع موضوع غير طبيعي، غير طبيعي أن مجالس ثانوية مثل مجلس التخطيط (يُجرجر) مجلس الأمة ويقول لأعضائه تعالوا احضروا اجتماعات مجلس التخطيط. الطبيعي أن مجلس التخطيط يأتي هنا ويطلب أن يقابل اللجان التي يريدها، يحضر هنا في مجلس الأمة برمّة لجانه بكاملها، لا أن (تُجرجر) لجان مجلس الأمة من أجل مجلس التخطيط، هذا لا يجوز على الإطلاق ويجب أن لا تكون هناك سابقة من هذا النوع.

يعقبه النائب المحترم د. أحمد الخطيب في التعليق فيقول:

"النقطة التي أردت أن أشير إليها هي أن العادة جرت أن المجلس أو لجان المجلس هي التي تدعو الجهات الحكومية والإدارية ولكن هذه في الحقيقة ظاهرة غريبة تلفت النظر، فأرجو أن لا تتكرر مثل هذه الدعوة، فالدعوة تكون من مجلس الأمة ولجان مجلس الأمة وليس العكس." [ص 29 من مضبطة الجلسة المذكورة]

ربما لا يهتم كثير من الناس بالنواحي الإجرائية، لكن أهميتها في المجال السياسي لا يُدركها إلا من مارس السياسة. إنها مسألة أولويات وتدرجات في السلطة السياسية، لذلك فالقضية هامة والتعليقات كانت في العظم. من كل هذه القرائن نستنتج أن النظام لم يكن يحبذ فكرة وجود مجلس أمة منتخب.

مع التغير الذي تعرضت له العوامل الستة التي ذكرتها في بداية هذا الفصل، ومع بروز عوامل مُستجدة محليًا وخليجيًا وعربيًا وقد بحثت ذلك في بداية الفصل هذا، ومع نضوج كافة العوامل الداخلية المضادة لمجلس الأمة أقدم النظام على حله دون أية ردود فعل داخيله مضادة لقرار خطير وتاريخي كهذا. البعض أرجع انعدام ردود الفعل المضادة لتوقيت الحل 29 أغسطس 1976، أي في قلب الصيف حين تتحول البلاد إلى مدينة أشباح فكل شيء في ذلك الوقت بالوكالة، الوزارات والإدارات والمؤسسات. والبعض قال بأن الشرائح الاجتماعية التي من الممكن لها أن تتصدر موجة من رد الفعل المضاد أصبح لها مصالح اقتصادية محددة ولا تريد أن تجازف بها في خضم دعوة عامة باهتة من أجل الحرية لم تتبلور بعد مفاهيمها ولم تنبثق بعد المنظمات التحتية القاعدية التي تستند إليها. والبعض قالها مدبّبه: الكويتيون قبيلة تقطن في شمال الخليج وتجبن في مكان اسمه الكويت. لكنني لا أعتقد أن أيًا من هذه الأسباب وحدها يكفي لتفسير الخمود الذي أصاب الناس بعد قرار حل مجلس الأمة.

لا بد لكي نفسر ذلك ألا يغيب عن تفكيرنا مجهودات النظام في محاربة مجلس الأمة بل وفي التآمر على تفتيته من الداخل. فَمنْ نقل الأصوات من دائرة انتخابية إلى أخرى لكي يفوز الطالح ويسقط الصالح؟ ومَنْ جَنّس موسميًا وأغرق بعض الدوائر الانتخابية بالمواطنين الموسميين لمحاربة إمكانية نجاح بعض الشباب المثقف الذين يضعون المصلحة العامة قبل الولاء المطلق في سلم الأولويات؟ ومَنْ زوّر إرادة الشعب سنة 1967 وقد شرحنا ذلك كله بالتفصيل؟ ومن ضيق ماليًا على أهم وأخطر مؤسسة شعبية وهي مجلس الأمة حتى أصبحت أدنى مقارنة لميزانيته مع ميزانية

النوادي الرياضية التي يتصدرها رموز النظام تثير الضحك والبكاء في آن واحد؟ ومن الذي أثار الاشاعات والأقاويل ضد أعضاء مجلس الأمة برمتهم ولماذا؟ وفي أي المجالس كان الناس يتحدثون بسخرية عن مجلس الأمة؟ ولماذا لم يستجب النظام لمطالب أعضاء مجلس الأمة في ضرورة تدعيمه بجهاز إداري من الشباب الكفؤ وبجهاز استشاري اقتصادي واجتماعي وسياسي لكي يعينه في مهامه ويقدم له الدراسات في القضايا المطروحة؟ ولماذا تسويف النظام في إجاباته على أسئلة أعضاء المجلس؟ لكي نفهم لماذا لم يتحرك الشعب ضد قرار حل مجلس الأمة، لا بد أن نفهم من فعل كل ذلك. إنه النظام وليس مجلس الأمة. لقد أدخل النظام في روع الناس - عبر كل ذلك وأكثر - أن المجلس لا يخدم المصلحة العامة ويفرق «الأسرة الواحدة» وبودي أن أعلم أي أسرة يقصدون، وأنه - أي النظام - هو أب للكل فلا داعي إذن لكل هذه الجلبة. كثير من الناس عشية حل مجلس الأمة كان يفكر بهذه الصورة لأنه كان ضحية لعملية تشويه لصورة مجلس الأمة يقوم بها النظام عبر وسائل عديدة متاحة له. **النظام هو الذي فقأ عين المجلس منذ البداية وأخذ يسير وراءه معايرًا ومصفقًا وصائحًا: الأعور.. الأعور. ينبغي أن نعرف كل ذلك قبل أن نصفق مزيدًا مع النظام وتفقأ العين الأخرى وهي أملنا في رؤية المستقبل.**

وجاء يوم 29 أغسطس 1976 وقد نضجت مجهودات النظام في محاربته لمجلس الأمة وآتت أُكلها. وصدر الأمر الأميري بوقف العمل بأحكام المواد 56 فقرة 3، 107، 174 و 181 من الدستور الصادر في 11 من نوفمبر سنة 1962، وكذلك حل مجلس الأمة على أن يتولى الأمير ومجلس الوزراء الاختصاصات المخولة لمجلس الأمة، وعلى أن تصدر القوانين بمراسيم أميرية ويجوز عند الضرورة إصدارها بأوامر أميرية،

وعلى أن يصدر مرسوم بتشكيل لجنة من ذوي الخبرة والرأي للنظر في تنقيح الدستور وذلك - وعلى حد تعبير الأمر الأميري - «لتلافي العيوب التي أظهرت التطبيق العلمي وتوفير الحكم الديموقراطي السليم والحفاظ على وحدة الوطن واستقراره، على أن يكون التنقيح متفقًا مع روح شريعتنا الإسلامية الغّراء مأخوذًا عن تقاليدنا العربية الكويتية الأصيلة». وأنه على اللجنة أن تنتهي من عملها خلال ستة شهور من تاريخ تشكيلها وترفع إلى الأمير مقترحاتها بعد موافقة مجلس الوزراء لعرضها على الناخبين للاستفتاء عليها أو على مجلس الأمة المقبل لإقراره خلال مدة لا تزيد عن أربع سنوات من تاريخ إصدار الأمر [1] وفي كتاب استقالة الوزارة حدّد رئيس مجلس الوزراء جابر الأحمد الصباح الأسباب التي ارتأتها الحكومة من أجل اتخاذ الإجراءات المذكورة في الفقرة السابقة:

(1) «تعطل النظر في مشروعات القوانين التي تراكمت مدة طويلة لدى المجلس ولم يتيسر لأغلبها أن يرى النور بالرغم من اهميتها الحيوية لمصالح المواطنين».

(2) «أصبح التهجم على الوزراء والمسؤولين دون وجه حق همّ الكثير من الأعضاء» .

(3) «إن الأوضاع الدقيقة والحرجة التي تجتازها منطقتنا والعالم العربي بصورة عامة تتطلب سرعة البت في كثير من الأمور الحاسمة وإصدار التشريعات الكفيلة بحماية أمن واقتصاد هذا البلد».

---

(1) راجع نص الأمر الأميري في كل من : مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد الثامن، أكتوبر 1976، كذلك جريدة السياسة، 30/ 8/ 1976، والقبس 1/ 9/ 1976، وكذلك نص كتاب استقالة الحكومة.

(4) «التعاون يكاد يكون مفقودًا بين السلطتين (التشريعية والتنفيذية)».

هذه هي الاسباب التي ذكرت في كتاب استقالة الحكومة كمبرر لاجراءات حل مجلس الأمة وقد قمنا بنقلها حرفيًا. ولنبدأ ببحثها سببًا إثر آخر.

(1) من الظلم أن نتهم المجلس بتعطيل مشروعات القوانين رغم أهميتها الحيوية لمصالح المواطنين. ولا بأس هنا أن نعدد ما أنجزه المجلس في فترة عمله القصيرة، فقد جاء في تقرير رئيس المجلس الختامي بتاريخ 1976 /7 /18 الآتي:

«لقد عقد مجلسكم الموقر في دورته التشريعية الحالية 66 جلسة، كما عقدت لجانه الدائمة والمشتركة والمؤقتة 250 جلسة توافرت فيها على دراسة 362 موضوعًا أعدت فيها 202 تقريرًا وراعت فيها أهمية الموضوع ودواعي الاستعجال واعتبارات العدالة الاجتماعية ومقتضيات المصلحة العامة. كما وافق المجلس على 52 توصية ملحقة بتقارير اللجان و 23 اقتراحًا برغبة واقتراحين للحكومة للدراسة، كذلك طرحت للمناقشة العامة في المجلس ستة موضوعات وبلغ عدد مشروعات القوانين التي أقرها مجلسكم الموقر 60 مشروعًا».

إذا وضعنا في الاعتبار قصر المدة والتركيبة البشرية لأعضاء مجلس الأمة والحكومة المسؤول الأول عن ذلك، إذا وضعنا ذلك في الاعتبار فإن مثل هذا المجهود يشهد بأن المجلس لم يُعطل النظر في مشروعات القوانين الحيوية لمصالح المواطنين. هذا الجهد شهدت له الحكومة نفسها على لسان نائب رئيس مجلس الوزراء في الجلسة الختامية حيث قال: "يسعدني في مناسبة اختتام دور الانعقاد العادي لمجلسكم الموقر أن أتوجه

إليكم بالشكر لما بذلتم من جهد وواصلتم من عمل في هذه الدورة، مما أسفر عن إنجاز الكثير من المشروعات التي أشاد بها خطاب سعادة رئيس المجلس».

(2) لا نعتقد أن أي نائب أصبح همّه في المجلس التهجم على الوزراء والمسؤولين دون وجه حق، وحتى لو صح ذلك فليس بهذا مبررًا شرعيًا لحل المجلس فأشخاص الوزراء والمسؤولين لا يمكن أن يكونوا في كفة راجحة على السلطة التشريعية لشعب بكامله.

(3) منذ أن رأت عيناي النور وأنا أسمع بأن هذه الأمة تمر بأوضاع دقيقة وحرجة والأمم عندما تمر بأوضاع هذه مواصفاتها تكون بأمس الحاجة للتماسك الداخلي الذي لا يتحقق إلا عند حكم شوري لا مُطلَق. كما أن مجلس الأمة في ظروف مثل هذه لم ولن يقف كعقبة في وجه إصدار التشريعات الكفيلة بحماية أمن واقتصاد الكويت.

(4) أما مسألة كون التعاون مفقودًا بين الحكومة والمجلس فيكفي للرد عليه العودة لكلمة نائب رئيس مجلس الوزراء في الجلسة الختامية حيث قال:

«يطيب لي أن أنوه بصفة خاصة بالتعاون المثمر بين المجلس والحكومة على إرساء أصول الديموقراطية المسئولة في بلادنا إنطلاقًا من اليقين الجازم لدى الجميع بأنها السبيل الأقوم إلى إقرار العدل...»

وشاع في البلد جو مريض من الشماتة بأعضاء مجلس الأمة دون أن يدرك المواطن العادي بأن الحل لم يكن لمجلس الأمة بقدر ما كان للديموقراطية والحرية في الكويت. وبدأت عملية إغراق المواطن بالوعود لكي يغط في نومه ويستمر. مانشيتات الجرائد في رمضان كانت سُبّة في تاريخ الصحافة الكويتية. ومن يدرس ما أثير في الجرائد خاصة في الأسبوعين الأخيرين

لرمضان يدرك بأن الحكومة كانت تحقن العقل العام بأبر تخدير فباتت الهلوسة من وظائفه بدلًا من أن يزداد يقظة ويتنبه للمعادلة الجديدة وما تعنيه. الوعود كانت لكل فئة اجتماعية وعلى كل مستوى. كل ما أطلبه من القارئ أن يدرس الصفحة التي تحمل عينات من مانشيتات كانت شائعة أيامها ويقرأها بتمعن. وإن شاء ضحك أو حولها مناحة، لكن في كلا الحالين ليسأل نفسه ماذا تحقق منها؟

بدأ وعّاظ النظام - بعد حل مجلس الأمة - ينتشرون بين الناس يلبسون رداء الغيرة على الإسلام ويبرّؤونه من «رجس» الديموقراطية ويحاولون أن يدخلوا في روع الناس أن المناخ الديموقراطي يؤدي - بالضرورة - إلى بروز اليسار «الملحد الكافر» وأن ذلك لا شك يشكل خطرًا على مستقبل الدعوة والإسلام في البلد.



لا تسفير.. ولا إبعاد

تحسين أوضاع الموظفين

توحيد الجنسية الكويتية

تعديل ٨ قوانين حكومية

مساواة رواتب الموظفين الكويتيين وغير الكويتيين في درجات الكادر الوظيفي

الترقيات تشمل كافة موظفي الدولة

السياسة

تطهير الجهاز الإداري

مسح شامل للجهاز الوظيفي

إلغاء دوام يوم الخميس

بالوزارات والدوائر الرسمية والمدارس

وتخفيض ساعات العمل في القطاعين الحكومي والأهلي

فتح ملفات الموظفين

مجلس الوزراء يعتمد

تنقيح وتطوير التشريعات وفقاً للشريعة الإسلامية

تحسين أوضاع الموظفين

من خلال قانون الوظائف الجديد

مجلس الوزراء يشكل سبع لجان لإنجاز مشاريع القوانين المعطلة

إذن - يستنتج وعّاظ السّلاطين - أن قمع الديموقراطية هو في الحقيقة قمع لليسار ذو المواصفات المذكورة السابقة وتمهيد للدعوة الإسلامية لكي تستأنف مسيرتها - ثم - يقول وعّاظ النظام - أنه ليس بين الإسلام والديموقراطية لقاء، وما يحصل عليه المواطن من حقوق سياسية في ظل الديموقراطية، لا يمكن له أن يحصل عليها في ظل الشريعة الإسلامية، وعليه إذن فإن قمع الديموقراطية لا يشمل أي قمع لأية حقوق شرعية إسلامية للمواطن. ثم يقول الوعاظ أن مهمة التشريع في الإسلام ليست من الوظائف البسيطة أو الهينة، ولذلك فإن القيام بها يستوجب توافر شروط قد لا تكون موجودة في كل أعضاء مجلس الأمة، وعليه إذن فإن حل المجلس هو حل «للخبط والخلط» التشريعي الذي وقع فيه. ويمضي - وعّاظ السّلاطين - بالقول أننا في الكويت أسرة واحدة متعاونة متحابة متآلفة - إلى آخر الدعابة السّمجة - وأن مجلس الأمة لم يكن يكرس ذلك، بل أثار الخلافات والاستقطابات والتحزبات وهذا ليس من أخلاق الإسلام دين التآلف والتراحم والمحبة. ويمضي وعّاظ النظام في تلبيس إبليس إلى القول بأن المطلوب من المواطن اليوم أن يتقن عمله ووظيفته وأن يدع ما لقيصر لقيصر وما لله لله. وعّاظ النظام هؤلاء يذكّروني بما كتبه المرحوم سيد قطب وذلك في أواخر يونيه 1952 حين كان يقاوم طغيان فاروق والإنجليز، يقول رحمه الله رحمة واسعة:

«الإسلام الذي يريده الأمريكان وحلفاؤهم في الشرق الأوسط، ليس هو الإسلام الذي يقاوم الاستعمار، وليس هو الإسلام الذي يقاوم الطغيان، ولكنه فقط الإسلام الذي يقاوم الشيوعية. إنهم لا يريدون للإسلام أن يحكم، ولا يطيقون من الإسلام أن يحكم، لأن الإسلام حين يحكم سيُنشئ

الشعوب نشأة أخرى..... الأمريكان وحلفاؤهم إذن يريدون للشرق الأوسط إسلامًا أمريكانيًا».

(سيد قطب، دراسات اسلامية، دار الشرق، بيروت، 1973، ص: 119)

فهل يريد هؤلاء للكويت إسلامًا أمريكانيًا؟ وهل غفل وعّاظ النظام والسلاطين عن أن الحقوق السياسية للأفراد في ظل الشريعة الإسلامية ودولة الخلافة أكبر وأخطر وأشمل من الحقوق السياسية الممنوحة لهم في ظل الديموقراطية؟ وهل غفل هؤلاء عن أن هذه الحقوق منحها الله في كتابه للأمة فليس بوسع أحد أن يجرد الأمة منها، بينما الحقوق السياسية للأفراد في ظل الديموقراطية بالإمكان التحايل على مدى شرعيتها ومواءمتها من خلال نفس المؤسسة التي شرعتها وهي البرلمان؟ هل غفل وعّاظ النظام أن الإسلام لا يمكن أن يتحول إلى تكيّة رسمية فإن طبيعة دعوته وطبيعة مصدره ومضمون مساره وهدف مسيرته تأبى ذلك وترفض ذلك؟

فقط لوضع الأمور في نصابها ولتوضيح موقف الإسلام الصحيح من الحقوق السياسية للأفراد في ظله، نقول أن الإسلام منح للأفراد حقوقًا سياسية أكبر في معناها وأخطر في مبناها وأشمل في مداها من الحقوق التي تمنحها الديموقراطية للمواطن. يُعّرف الدكتور السنهوري الحقوق السياسية بالحقوق التي يكتسبها الشخص باعتباره عضوًا في هيئة سياسية مثل حق الانتخاب والترشيح وتولّي الوظائف العامة. **فما هي هذه الحقوق السياسية في الشريعة الإسلامية؟**

أولاً: حق انتخاب رئيس الدولة:

للأفراد في ظل دولة الخلافة الإسلامية حق انتخاب رئيس الدولة، فمن اختاروه لهذا المنصب فهو رئيس الدولة الشرعي، وبهذا صرح الفقهاء: فمن أقوالهم الصريحة في هذه المسألة قولهم «**من اتفق المسلمون على إمامته وبيعته ثبتت إمامته ووجبت معونته**» .

(«**المُغني**» لابن قدامه، ج8، ص106).

وقولهم أيضًا:

«**الإمامة - أي رئاسة الدولة - تثبت بمبايعة الناس - أي لرئيس الدولة - لا بعهد السابق له**».

(«**منهاج السنة**»، للإمام ابن تيمية، ج1، ص 142).

فرئيس الدولة في الإسلام رجل تختاره الجماعة وترضى به، وهو يستمد سلطانه من هذا الرضا وذاك الاختيار.

إذا كان للافراد في الدولة الإسلامية حق انتخاب رئيس الدولة، فما أساس هذا الحق؟ هذا الحق يقوم على أساس **مبدأ الشورى** الذي أقرته الشريعة الإسلامية، وعلى أساس آخر هو مبدأ **مسؤولية الجماعة عن تنفيذ أحكام الشرع**.

أما مبدأ الشورى فقد نطق به القرآن الكريم قال تعالى:

﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ (الشورى 38) فهذا النص صريح في أن أمور المسلمين، لا سيما المهمة منها، تدار بطريق الشورى. ولا شك أن منصب رئيس الدولة من الأمور الخطيرة التي يجب أن تجري فيها المشاورة، لأنه

أمر يهمهم جميعًا ويتعلق بصميم شؤونهم، فيجب أن يكون لهم رأي فيمن يُولى عليهم. والمشاورة تستلزم أن يبدي كل واحد منهم رأيه فيمن يراد انتخابه رئيسًا للدولة.

أما مبدأ مسؤولية الجماعة عن تنفيذ أحكام الشرع، فهذه المسؤولية تستفاد من مجموع النصوص القرآنية وتؤيدها السوابق التاريخية الثابتة. فخطابات الشارع في القرآن الكريم موجهة إلى جماعة المسلمين، مثل قوله تعالى:

(1) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ (النساء 135)

(2) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾ (المائدة 1)

(3) ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ (التوبة 71)

هذه النصوص وأمثالها تدل دلالة واضحة على مسؤولية الجماعة عن تنفيذ أحكام الشرع ومنها ما تعلق بجميع شؤونهم. وهذه المسؤولية الضخمة الملقاة على عاتق الجماعة تقتضي أن يكون السلطان من حق الجماعة نفسها لتستعين به على تنفيذ ما هي مسؤولة عنه وهو تنفيذ أحكام الشرع.

ولكن مباشرة الجماعة سلطانها هذا لا يمكن أن يتم بصفتها الجماعية فإن هذا غير ممكن عملًا وتنفيذًا، ولهذا ظهرت نظرية النيابة في مباشرة ما للجماعة من سلطان، فالجماعة من حقها أن تختار من ينوب عنها في مباشرة سلطانها لتنفيذ ما هي مكلفة به شرعًا. وهذه الإنابة من خالص حقها،

لأن المالك يحق له أن يوكل غيره فيما يملكه، والأمة - جماعة المسلمين - تملك السلطان فتملك التوكيل فيه فهي وحدها تختار رئيس الدولة.

المركز القانوني لرئيس الدولة في الإسلام

وبناء على ذلك يتضح بجلاء المركز القانوني لرئيس الدولة في الإسلام. فهو مركز النائب والوكيل، الوكيل عن الأمة، فهي التي انتخبته نائبًا عنها ليدير شؤونها وفق منهج الشرع الإسلامي ولتطبيق سائر أحكامه، وهذا ما صرّح به الفقهاء: فمن أقوالهم ما ذكره الفقيه المشهور الماوردي وهو يتكلم عن أثر موت الخليفة أو الوزير في سلطة الأمير، ما نصه:

«إذا كان تقليد الأمير من قبل الخليفة لم ينعزل - أي الأمير - بموت الخليفة، وإن كان من قبل الوزير انعزل بموت الوزير، لأن تقليد الخليفة نيابة عن المسلمين، وتقليد الوزير نيابة عن نفسه».

(الماوردي، «**الأحكام السلطانية**»، ص 29)

الأمة مصدر السلطات:

وإذا كان مركز رئيس الدولة في الإسلام هو مركز الوكيل، فمن البديهي أنه يستمد سلطاته من موكله، أي من الأمة. فالأمة هي مصدر السلطات كما نقول في الاصطلاح القانوني الحديث وهو يباشر هذه السلطات باسم الأمة وبهذا الاعتبار.

الميكانيكية:

وإذا كانت الأمة تملك حق انتخاب رئيس الدولة في الإسلام فكيف تباشر هذا الحق فعلًا؟ أيقوم به أفراد الأمة مباشرة؟ أم يقوم بهذا الحق طائفة منهم بتخويل من الأمة؟ الواقع أننا لا نجد في الشريعة نظامًا محددًا وصريحًا في كيفية قيام الأمة بحقها في انتخاب رئيس الدولة، مما يدل على أن تنظيمه متروك لتقدير الأمة، فيمكن أن يكون بأسلوب الانتخاب المباشر أو غير المباشر، فكلا الأسلوبين تتسع له قواعد الشريعة.

فالانتخاب المباشر يجد له سندًا في قوله تعالى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ فهذا النص بظاهره، يقتضي أن يتشاور أفراد الأمة في شؤونهم ومنها انتخاب رئيس الدولة. ويؤيد هذا الرأي ما قاله الإمام الرازي في تفسيره هذه الآية: «إذا وقعت واقعة وتشاوروا فأثنى الله عليهم، أي لا ينفردون برأي، بل ما لم يجتمعوا عليه لا يعزمون عليه».

(تفسير الرازي، ج 27، ص 177)

أما الانتخاب غير المباشر فيجد له سنده في السوابق التاريخية الثابتة في عصر الخلفاء الراشدين وهو خير العصور فهمًا للإسلام وتطبيقًا له، فقد تم انتخاب أولئك الخلفاء الكرام من قبل طائفة من الأمة هم الذين يسمّون بأهل الحل والعقد وتحققت بعد ذلك مبايعة الأمة لمن اختاروا وانعقدت بذلك البيعة الكبرى.

أهل الحل والعقد:

إذا كان انتخاب رئيس الدولة بأسلوب الانتخاب غير المباشر أمرًا سائغًا في الشرع الإسلامي وأن الذين يباشرونه هم من يسميهم الفقهاء بأهل الحل والعقد، فمن هم أهل الحل والعقد؟ وما علاقتهم بالأمة؟ وكيف يحوزون هذه المنزلة؟

أما من هم أهل الحل والعقد فمن قراءة ما كتبه الفقهاء الماوردي وأبو يَعْلَى الغرّاء وابن خلدون فيفهم أنهم المتبوعون في الأمة التي تثق بهم وترضى برأيهم لما عرف عنهم من الحرص على مصالحها.

علاقتهم بالأمة، علاقة النائب والوكيل، فهم يباشرون انتخاب رئيس الدولة نيابة عن الأمة، فهم وكلاء عنها، ومن ثم يعتبر اختيارهم رئيس الدولة اختيار الأمة نفسها.

وهم يحوزون منزلة الحل والعقد في شؤون الأمة لأن الأمة هي التي تدفعهم إلى هذه المنزلة باختيارهم لهم.

معرفة أهل الحل والعقد في الوقت الحاضر:

إذا أخذنا في الوقت الحاضر بالانتخاب غير المباشر لرئيس الدولة، وفقًا للأحكام الشرعية، فلا مناص من قيام الأمة بانتخاب من يمثلونها عنها في مباشرة هذا الانتخاب. ومن تنتخبهم الأمة لهذه المهمة يمكن أن يوصفوا بأنهم أهل الحل والعقد. وعلى الدولة في الإسلام أن تضع النظام اللازم لإجراء هذا الانتخاب وضمان سلامته. ومثل هذا الأمر ضروري ولازم لإيجاد أهل الحل والعقد، وإثبات وكالتهم عن الأمة بالتوكيل الصريح، لأن التوكيل الضمني يتعذر حصوله في الوقت الحاضر.



بَطِن خوش . . . مَجلِس بوش

ثانيا: حق المشاورة:

والحق الثاني للأفراد في دولة الإسلام هو حق المشاورة. وهو في الحقيقة امتداد لحق الأمة في انتخاب رئيس الدولة. فما دامت هي التي تختاره. وهو وكيلها في إدارة شؤونها، فمن حقها عليه أن يشاورها.

وإذا كان الخطاب في آيات الشورى موجهًا إلى الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم على جلالة قدره وعظيم منزلته، فوجوب المشاورة على غيره من الحكام أوجب وألزم. وعلى ما قلناه تدل أقوال الفقهاء والمفسرين. من ذلك ما جاء في:

(1) **كتاب السياسة الشرعية، لابن تيمية** حيث يقول:

«لا غنى لولي الأمر عن المشاورة فإن الله تعالى أمر به نبيه ﷺ»

(2) وفي تفسير **الطبري** لهذه الآية يقول:

«إنما أمر الله نبيّه بمشاورة أصحابه مما أمره بمشاورتهم فيه تعريفًا منه أمته ليقتدوا به في ذلك».

(ج 4، ص94)

(3) يؤيده في ذلك تفسير **القرطبي** ج4 ص250.

(4) أما تفسير **الرازي** لآية الشورى فيقول فيها:

«قال الحسن وسفيان بن عيينه إنما أمر بذلك - أي أُمر النبي ﷺ بالمشاورة - ليقتدي به غيره في المشاورة ويصير سنة» في أمته.

(ج9، ص66)

ومما يؤكد حق المشاورة للأمة على حكامها، أن النبي ﷺ على عظيم قدره ومنزلته وتأييده بالوحي، كان كثير المشاورة لأصحابه شاورهم يوم

بدر في الخروج للقتال، وشاورهم في أحد أيبقى في المدينة أم يخرج للعدو، وأشار عليه الحباب بن المنذر يوم بدر بالنزول على الماء فقبل منه، وأشار عليه السعدان، سعد بن معاذ وسعد بن عباده يوم الخندق بترك مصالحة العدو على بعض ثمار المدينة فقبل منهما (الرازي ج9، ص67) وهكذا كان رسول الله ﷺ كثير المشاورة للجماعة الإسلامية حتى ذكر **ابن تيمية في السياسة الشرعية** أنه: "لم يكن أحد أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ.

ونظرًا لثبوت حق الأمة في المشاورة ولزومه على رئيس الدولة صّرح الفقهاء بأن ترك هذا الحق من قبل رئيس الدولة موجب لعزله في الإسلام. فقد جاء في تفسير القرطبي: «قال ابن عطيه: والشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب». (ج 4، ص 249) فلا بقاء لحاكم مستبد في دولة تقام على أساس الإسلام.

ولكن كيف تتم المشاورة؟ وكيف بالإمكان تنظيم الشورى الواجبة شرعًا نصًا وروحًا في هذا العصر؟ إن ما يوافق أحوال العصر وروح الشريعة أن تقوم الأمة بانتخاب أهل الشورى الدين على رئيس الدولة مشاورتهم في المسائل العامة ويخّولون أيضًا انتخاب رئيس الدولة إذا شغر منصبه.

ثالثا: حق المراقبة وما يترتب عليه

وللأمة الإسلامية والفرد المسلم واحد منها حق مراقبة رئيس الدولة وسائر ولاتها في اعمالهم وتصرفاتهم التي تخص شؤون الدولة. وتستمد الأمة هذا الحق من طبيعة علاقاتها مع رئيس الدولة، فعلاقتها

معه علاقة وكالة، فهي التي اختارته، ومن حق الموكل في الشريعة أن يراقب وكيله ليطمئن على حسن قيامه فيما وكله فيه. وحق المراقبة يراد في الإسلام لتقويم رئيس الدولة إذا انحرف عن النهج القويم - نهج الإسلام - في الحكم وأول منازل التقويم تقديم النصح. جاء في الحديث الشريف الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه: «أن النبي ﷺ قال: الدين النصيحة قلنا لمن؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم».

فإن لم يفد النصح فمن حق الأمة استعمال القوة اللازمة لتقويمه وردعه عن الظلم وعن سائر مظاهر الانحراف والاعوجاج فقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال:

«والله لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذون على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرًا، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعنكم كما لعنهم»[1].

وفي حديث آخر: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه»[2].

رابعا: حق العزل

قلنا أن المركز القانوني لرئيس الدولة في الإسلام هو مركز الوكيل بالنسبة للأمة، فمن البديهي أن يكون من حقها عزله إذا خرج عن حدود وكالته أو لم يقم بمهام الوكالة عجزًا أو تقصيرًا. ولأن من يملك التعيين

---

(1) رواه أبو داود، انظر: رياض الصالحين، ص112

(2) نفس المرجع

يملك العزل . والأمة التي اختارته فتملك تنحيته إذن. ومباشرة هذا الحق يستلزم المبرر الشرعي وهو الخروج على حدود الوكالة أو عجز عن القيام بمهامها وهذا ما صرح به الفقهاء. (ابن حزم . الفصل بين الملل والنحل) يتحدث عن الإمام أي عن رئيس الدولة (فهو الإمام) الواجب طاعته ما قادنا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ فإن زاغ عن شيء منهما منع من ذلك وأقيم عليه الحد والحق . فإن لم يؤمن أذاه إلا بخلعه خُلِعَ وولى غيره .

فليعلم - وعّاظ النظام أحفاد راسبوتين - أن عملية اعتقال فكرة الإسلام بين جدران المساجد لن تجدي . وأن محاولاتهم في تجنيس الإسلام بالجنسيه الكويتية مصيرها الفشل . وجهودهم الخسيسة في تطويع الإسلام لمواءمة مزاجات «الأسرة الواحدة» كفر ببعض الكتاب وجاهلية جديدة نرفضها بعنف. إذن الإسلام دعوة عالمية أكبر من كل الجنسيات والكيانات. وثورة تتفشى لتسود لا لتطلب ود الأمر اء. وحركة تحرير تاريخية كبرى تهدف إلى تحطيم كل الطواغيت حركة يقودها محمد صلى الله عليه وسلم محطم طاغوت الظلم والبغي. طاغوت التفرقة الاجتماعية والنظام الطبقي. طاغوت الشرك والصنمية السائدة اليوم. وطاغوت الاقطاع السياسي الموجود في الكويت.

وآخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين.

المـلاحـق

ملحق (1) إحصاء العاملين بالحكومة الكويتية (فبراير 1976)

ملحق (2) نظام الإقامة الدائمة

ملحق (3) قانون الجنسية .

ملحق (4) قانون إقامة الأجانب

ملحق (5) برنامج العمل الوطني لنواب الشعب

ملحق(6) وثيقة تجمع الأحرار الديموقراطيين

ملحق(7) البرنامج الإنتخابي للشباب الوطني الدستوري

ملحق (8) منهاج عمل التجمع الوطني .

ملحق (9) مذكرة 18 نائب مقدمة للأمير الراحل صباح السالم الصباح .

ملحق (10) بيان الهيئات الشعبية الكويتية حول حل مجلس الأمة

ملحق رقم (1)
إحصاء العاملين بالحكومة الكويتية
(فبراير 1976م)

قامت الإدارة المركزية للإحصاء في مجلس التخطيط . بالإتفاق مع إدارة تخطيط القوى العاملة باجراء احصاء للعاملين بالحكومة . شمل كافة العاملين بالوزارات والهيئات ذات الميزانيات المستقلة والملحقه بميزانية الدولة . وذلك حسب الحالة في أول فبراير سنة 1976. وكان هذا الإحصاء قد أجري بطريقة مماثلة عن أول فبراير سنة 1972م.

أهداف إحصاء العاملين بالحكومة :

ويهدف هذا الإحصاء إلي توفير بيانات تفصيلية عن جميع العاملين بالحكومة . لكي تكون أساسا في دراسة الجهاز الوظيفي بالحكومة. وتشمل هذه الدراسة. خصائص العاملين وتوزيعهم بين الإدارات المختلفة والوظائف التي يشغلونها . والرواتب والأجور والبدلات .

شمول الإحصاء

1 - يشمل هذا الحصاء جميع الجهات الحكومية التالية:

أ) الوزارات والإدارات الحكومية .

ب) الجهات ذات الميزانيات المستقلة .

ج) الجهات ذات الميزانيات المستقلة .

2 - يشمل جميع العاملين بالحكومة سواء كانوا يعملون داخل الكويت أو كان مقر عملهم بالخارج في مهمات رسمية أو إجازات دراسية أو بعثات أو غير ذلك وهم :

أ) الموظفون المعينون على درجات .

ب) ذوو الكادرات الخاصة مثل رجال القضاء وهيئة التدريس بالجامعة .

ج) ذوو العقود الخاصة (عقد حرف «ج» وعقد حرف «د») سواء كانوا متعاقدين مباشرة أو بالإعارة من حكومات الدول الأخرى .

د) الموظفون ذوو الرواتب المقطوعة .

ه) العاملون على المكافآت ولا يربطهم رابط قانوني .

و) المستخدمون الدائمون والمؤقتون .

3 - لايشمل هذا الحصاء الفئات التالية :

أ) الوزراء

ب) أعضاء مجلس الأمة

ج) رجال الجيش من أفراد القوات المسلحة

د) رجال الشرطة بوزارة الداخلية لجنة المناقصات

و) أعضاء المجلس البلدي . لجنة التثمين

ح) المتدربون لدى بعض الوزارات قبل التحاقهم بالعمل الفعلي.

4 - تم حصر المؤسسات الآتية :

أ) مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية .

ب) شركة نفط الكويت .

بيانات عامة

تدل النتائج الإجمالية لإحصاء العاملين بالحكومة على أن عدد العاملين المدنيين بالحكومة حسب الحالة في أول فبراير 1976 هو (116451) منهم (46769) كويتيون، (69682) غير كويتيين. أي أن نسبة الكويتيين العاملين بالحكومة حوالي (40.2 ٪) من جملة العاملين، مقابل (59.9 ٪) لغير الكويتيين.

ويبلغ عدد الموظفين (62239) أي بنسبة (53.5 ٪) من جملة العاملين منهم (26672) كويتيون أي بنسبة (42.9 ٪) من جملة الموظفين مقابل (35567) غير كويتيين يعادل (57.1 ٪).

أما عدد المستخدمين والعمال فيبلغ (54212) بما يعادل (46.5 ٪) من جملة العاملين، منهم (20097) كويتيون أي بنسبة (37.1 ٪) من جملة المستخدمين، مقابل (34115) غير كويتيين بنسبة (62.9 ٪) أي أن نسبة الوافدين في هذه الفئة تعادل (170 ٪) من جملة الكويتيين.

ويوضح الجدول التالي عدد الموظفين والمستخدمين عام 1976 مقارنا بعامي 1972، 1966:

عدد الموظفين والمستخدمين عام 1976 مقارنًا بعامي 1972، 1966

البيان	1976					1972					1966				
	كويتيون	النسبة	غير كويتيين	النسبة	الجملة	كويتيون	النسبة	غير كويتيين	النسبة	الجملة	كويتيون	النسبة	غير كويتيين	النسبة	الجملة
موظفون	36672	42.9	35567	57.1	62239	18794	47.8	20483	52.2	39277	15311	51.1	14668	48.9	29979
٪	57.0	-	51.0	-	-	54.3	-	37.0	-	43.7	61.3	-	54.4	-	7.7
مستخدمون	20097	37.1	34115	62.9	54212	15794	31.2	34866	68.8	50660	9668	44.0	12281	56.0	21949
٪	43.0		49.0			45.7		63.0		56.3	48.7		45.6		42.3
الجملة	46769	40.2	69682	59.8	116451	34588	38.5	55349	61.5	89.37	24979	48.1	26949	51.9	51928

ويتضح من هذا الجدول ما يلي:

زاد إجمالي عدد العاملين في 1976 بنسبة (٪29.5)، (٪124.3) عن ما كان عليه في عامي 1972، 1966 على التوالي حيث زاد عدد العاملين الكويتيين في 1976 بنسبة (٪35.2)، (٪87.2) بينما زاد عدد العاملين غير الكويتيين في 1976 بنسبة (25.9) وبنسبة (٪158.6) عن ما كان عليه في عامي 1972، 1966 على التوالي.

كذلك زاد عدد الموظفين في عام 1976 بنسبة (٪58.5)، (٪107.6) عن ما كان عليه في عامي 1972، 1966 على التوالي في حين زاد عدد المستخدمين والعمال بنسبة (٪7)، (٪147) على التوالي.

ويوضح الجدول التالي عدد الموظفين موزعين حسب النوع في عام 1976 مقارنة بما كان عليه في عام 1972، 1966:

عدد الموظفين حسب النوع والجنسية (1976)، (1972)، (1966)

النوع	1976			1972			1966		
	كويتيون	غير كويتيين	الجملة	كويتيون	غير كويتيين	الجملة	كويتيون	غير كويتيين	الجملة
ذكور	19947	26262	46209	15544	14112	29656	14647	10810	25457
٪	74.8	73.8	74.2	82.7	68.9	75.5	95.7	73.7	84.9
إنــاث	6725	9305	16030	3250	6371	9621	664	3858	4522
٪	25.2	26.2	25.8	17.3	31.1	24.5	4.3	26.3	5.1
الجملة	26672	35567	62239	18794	20483	39277	15311	14668	29979
٪	100	100	100	100	100	100	100	100	100

ومن هذا الجدول يتضح ما يلي:

1 - بلغت نسبة الذكور في الموظفين الكويتيين في عام 1976 (74.8 ٪) من جملة الموظفين الكويتيين، وبذلك أصبحت نسبة الإناث الكويتيات الموظفات في الحكومة كنسبة (1:3) من الموظفين وقد كانت هذه النسبة في عام 1972 حوالي (1:6) وفي عام 1966 بنسبة (1:22)، ويتضح من ذلك الزيادة الكبيرة في نسبة الإناث الكويتيات الموظفات.

2 - بلغت نسبة الذكور في الموظفين غير الكويتيين في عام 1976 حوالي (73.8 ٪) من جملة الموظفين غير الكويتيين، وبذلك أصبحت نسبة غير الكويتيات العاملات في الحكومة حوالي (1 : 3) وقد كانت هذه النسبة (2 : 5) تقريبًا في عام 1972 وحوالي (1 : 3) في عام 1966.

3 - بلغت نسبة الذكور في إجمالي الموظفين بالدولة في عام 1976 حوالي (74.2 ٪) وبذا تكون نسبة الإناث إلى الذكور في إجمالي العاملين حوالي (1:3) وكانت بنفس هذه النسبة في سنة 1972 وحوالي (1:6) في سنة 1966.

المستوى التعليمي للعاملين في الدولة

بلغ عدد الأميين العاملين في الدولة في أول فبراير 1976 (29983) فردًا بنسبة (25.7 ٪) من جملة العاملين في مقابل (28048) فردًا عام 1972 يمثلون (31.2 ٪) من جملة العاملين في هذه السنة.

وبلغ عدد الأميين من الكويتيين (11266) فردًا بنسبة (24.1 ٪)

من جملة العاملين الكويتيين في سنة 1976، بينما بلغ عدد الأميين من الكويتيين (10844) فردًا بنسبة (31.4 ٪) في سنة 1972.

أما الأميون من غير الكويتيين فبلغ عددهم (29983) فردًا في فبراير سنة 1976 بنسبة (26.9 ٪) من جملة العاملين غير الكويتيين، وفي عام 1972 بلغ عددهم (17204) فردًا بنسبة (31.1 ٪) الأمر الذي يشير إلى انخفاض نسبة الأمية في القطاع الحكومي على الرغم من الزيادة في الأعداد المطلقة للأميين.

وتشير البيانات المقارنة لعامي 1972، 1976 إلى الارتفاع الملحوظ في المستوى التعليمي لفئة الموظفين العاملين بالحكومة كما يلي:

الموظفون الأميون أو يقرؤون ويكتبون ولا يحملون مؤهلات يمثلون:

نسبة (18.8 ٪) من إجمالي الموظفين في عام 1976 في مقابل (24.8 ٪) في عام 1972 نسبة (29.5 ٪) من إجمالي الموظفين الكويتيين في عام 1976 في مقابل (41.3٪) في عام 1972.

نسبة (7.6 ٪) من إجمالي الموظفين غير الكويتيين في عام 1976 في مقابل (9.7 ٪) في عام 1972.

الموظفون الذين يحملون شهادات دراسية حتى دون الجامعية يمثلون:

نسبة (54.4 ٪) من إجمالي الموظفين في عام 1976 مقابل (15.2 ٪) في عام 1972.

نسبة (59.1 ٪) من إجمالي الموظفين الكويتيين في عام 1976 مقابل (50.2 ٪) في عام 1972.

نسبة (49.5 ٪) من إجمالي الموظفين غير الكويتيين في عام 1976 مقابل (51.9 ٪) في عام 1972.

الموظفون الذين يحملون شهادات جامعية وما فوقها يمثلون:

نسبة (26.8 ٪) من إجمالي الموظفين في عام 1976 في مقابل (24.0 ٪) في عام 1972

نسبة (11.4 ٪) من إجمالي الموظفين الكويتيين في عام 1976 في مقابل (8.5 ٪) في عام 1972.

نسبة (42.9 ٪) من إجمالي الموظفين غير الكويتيين في عام 1976 في مقابل (38.4 ٪) في عام 1972.

والجدول التالي يوضح هذه المقارنة بالتفصيل حيث نجد اختلاف في نمط المؤهلات الدراسية في كل من الموظفين الكويتيين والوافدين. فنسبة الحاصلين في عام 1976 على مؤهلات دون مستوى الدرجة الجامعية الأولى من الموظفين الكويتيين تزيد عن نظيرتها لغير الكويتيين (59.1 ٪، 49.5 ٪) على الترتيب في مقابل (50.2 ٪، 51.9 ٪) على الترتيب في سنة 1972.

أما الموظفون الحاصلون على درجات جامعية وما فوقها فتزيد نسبتهم كثيرًا في غير الكويتيين عنها في الكويتيين إذ تعادل (7:2) تقريبًا للدرجة الجامعية الأولى.

العاملون في الدولة حسب الحالة التعليمية

البيـــان	كويتيون			غير كويتيين			الجملـة
أمـــي	1976	11266	24.1	18717	26.9	29983	25.7
	1972	10844	31.4	17204	31.1	28048	31.3
يقرأ ويكتب	1976	14642	31.3	19817	28.4	34459	29.6
	1972	11759	33.9	15008	27.1	26767	29.7
شهادة ابتدائية	1976	3777	8.1	2674	3.9	6451	5.5
1972	2777	8.0	2460	4.4	5237	5.9	
شهادة متوسطة	1976	6217	13.3	3301	4.7	9518	8.2
1972	3495	10.1	3610	6.5	7105	7.9	
شهادة ثانوية	1976	6067	13.0	10472	15.0	16539	14.2
1972	3615	10.5	8124	14.8	11739	13.0	
فوق الثانوية	1976	1761	3.8	1683	2.4	3444	3.0
ودون الجامعة	1972	507	1.5	1012	1.8	1519	1.7
الدرجة الجامعية	1976	2875	6.1	12099	17.4	14974	12.9
الأولـــــى	1972	1499	4.3	7157	12.9	8656	9.6
درجات جامعية	1976	164	0.3	919	1.3	1083	0.9
عـليـــــا	1972	92	0.3	774	1.4	816	0.9
الجملـة	1976	46769	100.0	69682	100.0	116451	00.0
	1972	34588	100.0	55349	100.0	89937	00.0

توزيع العاملين حسب الجنسيات ومدة الخدمة

الجنسيات	1976 عدد العاملين	1976 النسبة	1976 متوسط مدة الخدمة	1976 نسبة من لهم مدة خدمة أكثر من 5 سنوات	1972 عدد العاملين	1972 النسبة	1972 متوسط مدة الخدمة	1972 نسبة من لهم مدة خدمة أكثر من 5 سنوات
الكويت	46769	40.2	10.2		34588	38.5		
الجمهورية العراقية	5490	4.7	9.2	٪74	4917	5.4	6.6	٪57
المملكة العربية السعودية	1281	1.1	10.3	٪92	1073	1.2	9.2	٪68
الجمهورية العربية اليمنية	2192	2.4	6.7	٪54				
جمهورية اليمن الجنوبية	4467	3.8	6.7	٪78	500	0.6	5.6	٪42
المملكة الأردنية الهاشمية وفلسطين	22633	19.4	11.5	٪75	18943	21.0	10.4	٪81
الجمهورية العربية السورية	3889	3.3	8.0	٪55	2785	3.1	7.4	٪62
الجمهورية اللبنانية	1574	1.4	13.3	٪83	1696	1.9	11.3	٪80
جمهورية مصر العربية	19709	16.9	5.6	٪42	10129	11.3	5.0	٪35
البلاد العربية الأخرى	416	0.4	9.1	٪60	246	0.3	5.9	٪59
إيران	2041	1.8	9.7	٪70	1881	1.4	9.3	٪73
باكستان	1586	1.4	10.3	٪66	1244	1.4	10.2	٪75
الهند	2888	2.5	9.2	٪57	1857	2.1	9.0	٪69
الدول الأوروبية والاتحاد السوفيتي والدول الأخرى	1022	0.8	8.3	٪50	212	0.2	7.2	٪50
بدون جنسية	241	0.2	9.2	٪63	979	1.1	11.1	٪88
الجملة	116451	100.0	9.5	٪77	89937	100.0	8.3	٪64

توزيع العاملين حسب الجنسية

بلغ عدد العاملين غير الكويتيين في عام 1976 (69682) وأن نسبتهم تعادل (59.8 ٪) من جملة العاملين بالحكومة. ويبلغ عدد الوافدين العرب منهم (61904) أي أن نسبة ذوي الجنسيات العربية تعادل (88.8 ٪) من جملة العاملين غير الكويتيين، كما تعادل (53.2٪) من جملة العاملين بالحكومة وذلك في مقابل (90.4 ٪)، (55.6٪) على الترتيب في عام 1972.

ومن الجدول التالي تتضح أن أعلى نسبة للعاملين هي الأردنيون والفلسطينيون الذين تبلغ نسبتهم حوالي (19.4 ٪) يليهم المصريون بنسبة (16.9 ٪) فالعراقيون الذين يمثلون (4.7 ٪) ثم الجمهورية العربية السورية (3.3 ٪) أما باقي الجنسيات فتمثل في جملتها (15.5 ٪) من جملة العاملين لدى الدولة.

كما تشير البيانات إلى أن متوسط مدة الخدمة بالحكومة للعاملين غير الكويتيين (9.5) سنة وأطول مدة خدمة هي للبنانيين الذين يصل متوسط مدة خدمتهم (13.3) سنة، وأقصر مدة خدمة هي لمواطني جمهورية مصر العربية حيث يبلغ متوسطها خمس سنوات وباقي الجنسيات فتتراوح مدة خدمة العاملين منها بين هذين الحدين.

نظرًا لأن المتوسط المرجح لمدة الخدمة حسب الجنسية يتأثر بنمط التوزيع حسب فئات مدة الخدمة، فهو يميل إلى الانخفاض إذا زادت نسبة العاملين في فئات السنوات الأولى لمدة الخدمة وتميل إلى الارتفاع إذا قلت نسبة العاملين في فئات السنوات الأخيرة ولهذا فقد تم حساب نسبة العاملين، ممن لهم مدة خدمة أكثر من 5 سنوات لكل جنسية.

وتشير البيانات أن هذه النسب تتراوح ما بين (92 ٪) لمواطني المملكة العربية السعودية العاملين وأقلها (42 ٪) لمواطني جمهورية مصر العربية. وذلك في عام 1976 وكانت أعلى هذه النسب في عام 1972 (87 ٪) للبنانيين وأقلها للمصريين (35 ٪).

توزيع العاملين على الجهات الحكومية

يوضح الجدول التالي عدد العاملين لدى الدولة (كويتي/ غير كويتي) في كل جهة من الجهات الحكومية في سنة 1976 والأعداد المناظرة في سنتي 1972/ 1966 وقد استبعدت وزارة الداخلية من المقارنة لأن بيانات سنة 1966 تشمل رجال الشرطة في حين أن بيانات 1976/ 1972 لا تشملهم.

ومنه يتضح أن أكبر عدد من العاملين يوجد بوزارة التربية ووزارة الصحة العامة، حيث تشمل وزارة التربية (33837) ما يعادل (29.1 ٪) من جملة العاملين، بينما تضم وزارة الصحة العامة (15971) بنسبة (13.7 ٪) من جملة العاملين في عام 1976.

وبمقارنة ذلك بما كانت عليه الحالة في عام 1972 يتضح أن وزارة التربية كانت تضم (22680) أي حوالي 25 ٪ من جملة العاملين، بينما بلغ عدد العاملين في وزارة الصحة العامة (12082) يعادل (13٪) من جملة العاملين.

وقد كانت هذه الأرقام في عام 1966 (11919) بنسبة (23 ٪)، (6417) بنسبة (12 ٪) على الترتيب.

هذا وقد بلغت أعلى نسبة من العاملين الكويتيين في الجهات الحكومية هي (76.5 ٪) من إجمالي العاملين في وزارة الخارجية ويليها وزارة التجارة والصناعة (69.6 ٪) وأقلها نجدها (2.6 ٪) من إجمالي العاملين في هيئة الإسكان.

الترتيب النسبي للعاملين في الجهات الحكومية حسب الجنسية

الجهات الحكومية	الترتيب الأول		الترتيب الثاني		الترتيب الثالث	
1 - وزارة التربية	كويتي	41.2	مصري	22.7	الأردن وفلسطين	21.6
2 - وزارة الأشغال العامة	كويتي	33.2	أردني وفلسطيني	27.7	مصري	13.8
3 - وزارة الكهرباء والماء (المشاريع)	أردني وفلسطيني	42.5	مصري	21.5	عراقي	9.4
4 - دائرة بلدية الكويت	مصري	39.3	كويتي	33.1	أردني وفلسطيني	9.6
5 - وزارة المواصلات (برق وهاتف)	كويتي	68.3	أردني وفلسطيني	12.5	مصري	5.5
6 - وزارة المواصلات (بريد)	كويتي	70.8	أردني وفلسطيني	15.4	باكستاني	30.0
7 - وزارة المالية	كويتي	58.8	أردني وفلسطيني	17.5	مصري	9.1
8 - وزارة الاعلام	كويتي	62.3	أردني وفلسطيني	17.0	مصري	7.1

9 - وزارة الشئون الاجتماعية والعمل	كويتي	58.7	مصري	11.4	عراقي	9.1
10 - وزارة الصحة العامة	كويتي	29.1	أردني وفلسطيني	18.6	مصري	13.1
11 - دائرة الجمارك والموانئ	كويتي	67.0	أردني وفلسطيني	11.1	يمني	5.6
12 - وزارة التجارة والصناعة	كويتي	69.6	يمني	9.6	أردني وفلسطيني	8.5
13 - ديوان الموظفين	كويتي	54.6	أردني وفلسطيني	20.2	مصري	17.2
14 - الحرس الوطني	يمني	31.6	أردني وفلسطيني	24.6	مصري	20.4
15 - الديوان الأميري	كويتي	60.7	إيراني	14.2	يمني	10.7
16 - وزارة العدل	كويتي	46.2	مصري	19.2	أردني وفلسطيني	18.1
17 - مجلس الأمة	كويتي	54.2	أردني وفلسطيني	14.4	يمني	13.7
18 - وزارة الأوقاف	كويتي	35.3	مصري	13.8	أردني وفلسطيني	10.3
19 - ديوان المحاسبة	مصري	33.5	كويتي	21.4	أردني وفلسطيني	17.0
20 - إدارة الطيران المدني	كويتي	60.0	أردني وفلسطيني	13.5	مصري	7.6

21 - مجلس الوزراء	كويتي	68.0	مصري	9.4	أردني وفلسطيني	6.6
22 - إدارة أملاك الدولة	كويتي	32.8	أردني وفلسطيني	30.8	يمني	5.6
23 - وزارة الكهرباء والماء	كويتي	33.6	أردني وفلسطيني	31.2	مصري	6.9
24 - وزارة الخارجية	كويتي	76.5	أردني وفلسطيني	7.8	يمني	7.3
25 - مجلس التخطيط	كويتي	44.7	مصري	22و4	أردني وفلسطيني	15.9
26 - وزارة الداخلية	كويتي	50.0	أردني وفلسطيني	11.8	يمني	7.0
27 - وزارة الدفاع	كويتي	33.9	أردني وفلسطيني	18.2	يمني	7.1
28 - وزارة المواصلات (العمال)	أردني وفلسطيني	13.7	كويتي	16.8	سوري	12.5
29 - الإدارة العامة لمنطقة الشعيبة	كويتي	22.0	مصري	21.7	أردني وفلسطيني	18.3
30 - بنك التسليف والادخار	كويتي	40.6	مصري	21.1	أردني وفلسطيني	17.2
31 - وزارة الإسكان	كويتي	66.0	مصري	11.8	أردني وفلسطيني	9.2
32 - وزارة النفط	كويتي	49.7	أردني وفلسطيني	19.4	مصري	14.1

33 - جامعة الكويت	كويتي	38.6	مصري	25.5	أردني وفلسطيني	13.6
34 - معهد الكويت للأبحاث العلمية	أردني وفلسطيني	25.8	كويتي	22.0	مصري	12.9
35 - بنك الكويت المركزي	كويتي	44.8	أردني وفلسطيني	15.7	يمني	13.8
36 - المعهد العربي للتخطيط	كويتي	23.4	مصري	18.7	أردني وفلسطيني	15.6
37 - صندوق الكويت للتنمية	كويتي	23.2	أردني وفلسطيني	20.8	يمني	12.8

تابع/ الترتيب النسبي للعاملين في الجهات الحكومية حسب الجنسية.

ويوضح الجدول السابق الترتيب النسبي للعاملين في الجهات الحكومية حسب الجنسية ويتضح منه أن الكويتيين يمثلون أعلى النسب في جميع الجهات الحكومية فيما عدا دائرة بلدية الكويت والحرس الوطني وديوان المحاسبة ومعهد الكويت للأبحاث العلمية.

وبلغت أعلى نسب للكويتيين في أجهزة الدولة في وزارة الخارجية حوالي 76.5 من مجموع العاملين بالوزارة وتبلغ أقل نسبة للكويتيين في الحرس الوطني، إذ تبلغ حوالي 9 ٪ ويلي الكويتيون في الأهمية النسبية الأردنيون والفلسطينيون ثم المصريون.

ملحق رقم (2)

نظام الإقامة الدائمة

تعريف الإقامة الدائمة :

المقصود بحق الإقامة الدائمة هو حق الفرد لا يتمتع بالجنسية الكويتية في الإقامة داخل الحدود السياسية للدولة لأجل غير محدد على أن يخضع للقوانين والتشريعات التي ينص عليها الدستور، وتكسبه الإقامة الدائمة حقوق الملكية ومزاولة أي نشاط اقتصادي أو اجتماعي يمنحه الدستور للمواطنين الكويتيين فيما عدا تولي الوظائف العامة ذات الطابع السياسي والعسكري وحقوق التصويت والانتخاب والتجنيد وغير ذلك من الحقوق والواجبات السياسية.

الأفراد الذين يُمنحون حق الإقامة الدائمة:

تمنح الإقامة الدائمة للأفراد الذين ترى الحكومة أن الدولة تحتاج إلى خدماتهم في أي من ميادين النشاط الاقتصادي والاجتماعي التي تمارسها وأن منحهم هذا الحق يدفعهم إلى الإسهام في نهضتها ورخائها حاليًا ومستقبلًا، وعلى أن لا يترتب على إضافتهم إلى المجتمع الكويتي إلحاق أي ضرر مادي أو معنوي به، ويترتب على منح الفرد حق الإقامة الدائمة اكتساب معولية من أقارب الدرجة الأولى هذا الحق أيضًا، طالما كانوا في كفالته ومسؤوليته.

الشروط التي يجب توفرها فيمن يمنح حق الإقامة الدائمة:

يمكن منح الإقامة الدائمة لأي فرد ينتمي إلى دولة عربية أو أجنبية ما دامت تتوفر فيه الشروط الآتية:

أ - أن يكون بالغًا سن الرشد حسب القانون الكويتي.

ب - أن يجيد القراءة والكتابة والتحدث باللغة العربية (ويمكن أن يستثنى من هذا الشرط الأفراد الذين أدوّا للدولة خدمات مرموقة)، كما يعفى من هذا الشرط من قضوا في الكويت مدة لا تقل عن خمس سنوات.

جـ - أن يكون متمتعًا بحسن السير والسلوك والسمعة الطيبة.

د - أن يكون خاليًا من العاهات المعقدة أو المعوقة.

هـ - أن تكون له مهنة معروفة سبق له مزاولتها خارج دولة الكويت أو داخلها.

و - ألا يكون هناك ما يحول دون دخوله البلاد بصورة قانونية.

المعايير التي تُتبع لمنح الإقامة الدائمة:

يجب اتباع خطة دقيقة لمنح الإقامة الدائمة يراعى فيها الاختيار على أسس محددة وبطريقة موضوعية بحيث تُحصر فيمن تحتاج إليهم الدولة من الوافدين كما يجب أن تأخذ أسس الاختيار بعين الاعتبار الوضع المتوقع في المستقبل سواء من حيث حجم المجتمع السكاني أو تركيبه الأمر الذي يدعو إلى الاستعانة بالبيانات الإحصائية إلى أقصى درجة ممكنة.

ولما كان الغرض من منح الإقامة الدائمة للأفراد هو استكمال النقص في قوة العمل الكويتية لذلك يجب أن يقتصر منحها على الأفراد الداخلين في قوة العمل وفقًا للتعريف المتبع وهو «الأفراد الذين يمكنهم المساهمة بطاقاتهم الجسمانية أو الذهنية في إنتاج السلع والخدمات» بشرط ثبوت حاجة أي من القطاعات الاقتصادية المختلفة في الدولة إليهم.

ولضمان الحكم الموضوعي على صلاحية الطلبات المقدمة للحصول على الإقامة الدائمة يلزم اتباع نظام محكم مبني على إعطاء تقديرات رقمية للخصائص المختلفة للطالب، بحيث ترتب الطلبات تنازليًا حسب مجموع الدرجات بعد استبعاد الطلبات التي لا تحقق الحد الأدنى المطلوب. وتكون الأولوية بعد ذلك لأصحاب الدرجات الأعلى وفقًا للحاجة، ولا بد بطبيعة الحال أن يكون الطلب المقدم مستوفيًا للشروط السابق الإشارة إليها من المقترحات الخاصة بمنح الإقامة الدائمة.

ويمكن تقسيم الخصائص التي يبنى عليها تقييم طالبي الحصول على الإقامة الدائمة تقييمًا موضوعيًا كالآتي:

أ - الخصائص الديموجرافية

وتشمل السن ومكان الميلاد والجنسية والحالة الزواجية.

ب - الخصائص الاقتصادية

وتشمل المهنة ومدة مزاولتها والكفاءة في العمل والمهارة والحالة العملية.

جـ - الخصائص الاجتماعية

وتشمل الحالة التعليمية والإعالة والمقومات الشخصية.

ويمكن تقييم الطالب على أساس الخصائص السابقة مع مراعاة تقسيم الطالبين إلى فئتين أولاهما فئة السكان المقيمين بالكويت لغير غرض الزيارة أو السياحة أو العلاج. والثانية الأفراد المقيمين خارج الكويت عند تقديم الطلب.

ملحــق رقم (3)

قانون الجنسية

لقد نظم قانون الجنسية الكويتية الصادر بالمرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959، المعدل بالمرسوم الأميري رقم (2) لسنة 1960 والقانون رقم (21) لسنة 1965، والقانون رقم (70) لسنة 1966..الأمور التي تتعلق بالجنسية.

وقانون الجنسية في كل البلاد يعتبر من أهم القوانين وأبعدها أثرًا فهو الذي يرسم حدود الوطن.. ويميز بين المواطن والأجنبي، والبلد الذي ليس له قانون ينظم جنسية مواطنيه يعوزه مقوم من اهم مقوماته..

وقد لجأت بعض الدول إلى وضع طائفة من النصوص الموضوعية عن الجنسية في دساتيرها كما فعل الدستور الليبي.. ولا يخلو دستور من دساتير البلاد المتحضرة من الإشارة إلى الجنسية وإلى القانون الذي ينظمها.

من أجل ذلك كان جوهريًا أن يكون على رأس التشريعات التي تصدرها حكومة الكويت قانون الجنسية .. وقد صدر قانون سابق رقم (2) لسنة 1948 ينظم الجنسية الكويتية.. على غرار قانون الجنسية المصري الصادر في سنة 1929.. ولكن يبدو أن هذا القانون كان حظه من التطبيق العملي محدودًا... فبقي غير معروف.. وبالأخص لم يتم حصر المواطنين الذين يعتبرون كويتيين بمقتضى أحكامه..

والقانون الحالي يعرض لتنظيم الجنسية الكويتية تنظيمًا مفصلًا وقد روعيت فيه الملابسات المحلية.. مع الالتزام بالمبادئ العامة المعترف بها في قوانين الجنسية في البلاد المتحضرة.

قانون الجنسية:

لما كان هذا القانون يعتبر من الناحية العملية أول تشريع ينظم الجنسية الكويتية، كان من الضروري أن يبدأ بتحديد من هم الكويتيون الذين يؤسسون الوطن الكويتي لأول مرة، وهذه هي جنسية التأسيس أو بعبارة أخرى الجنسية بصفة أصلية.

وسنستعرض في البداية ذكر مواد القانون رقم (70) لسنة 1966 – ثم نأتي عليها بالشرح والتحليل.

(المادة 1)

الكويتيون أساسًا هم المتوطنون في الكويت قبل سنة 1920 .. وكانوا محافظين على إقامتهم العادية فيها إلى يوم نشر هذا القانون.. وتعتبر إقامة الأصول مكملة لإقامة الفروع.

ويعتبر الشخص محافظًا على إقامته العادية في الكويت حتى ولو أقام في بلد أجنبي إذا كان قد استبقى نية العودة إلى الكويت.

(المادة 2)

يكون كويتيًا كل من ولد في الكويت أو في الخارج لأب كويتي.

(المادة 3)

يكون كويتيًا :

1 – من ولد في الكويت أو في الخارج من أم كويتية. وكان مجهول الأب أو لم تثبت نسبته لأبيه قانونيًا.. إذا كان أبوه مجهول الجنسية أو لا جنسية له.

2 - من ولد في الكويت لأبوين مجهولين، ويعتبر اللقيط مولودًا فيها ما لم يثبت العكس. (وهذه المواد الثلاثة خاصة بالكويتيين بصفة أصلية (بالتأسيس)

(المادة 4)

(معدله بالقانون رقم 20 لسنة 66)

يجوز بمرسوم - بناء على عرض وزير الداخلية - منح الجنسية الكويتية لكل شخص بلغ سن الرشد إذا توافرت فيه الشروط الآتية:

1 - أن يكون قد جعل بطريق مشروع إقامته في الكويت مدة خمس عشرة سنة متتالية على الأقل من وقت نشر المرسوم رقم 15 لسنة 1959 أو عشر سنوات متتالية على الأقل من هذا التاريخ إذا كان عربيًا منتميًا إلى بلد عربي - فإذا خرج لغير مهمة رسمية مع إحتفاظه بنية العودة - خصمت المدة التي يقضيها في الخارج من حساب مدة إقامته في الكويت.

2 - أن يكون له سبب مشروع للرزق وأن يكون حسن السيرة غير محكوم عليه بجريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.

3 - أن يعرف اللغة العربية.

4 - أن يكون على كفاءة تحتاج إليها البلاد.

ولا تمنح الجنسية الكويتية طبقًا لهذه الأحكام لعدد يزيد على خمسين شخصًا في السنة الواحدة، وتؤلف لجنة من الكويتيين، تعين بقرار من وزير الداخلية وتكون مهمتها اختيار من تقترح منحهم الجنسية الكويتية في حدود العدد المأذون به سنويًا من بين طالبي التجنس.

(المادة 5)

(معدلة بالقانون رقم 70 لسنة 1966)

استثناء من أحكام المادة السابقة، يجوز منح الجنسية الكويتية بمرسوم لمن يأتي:

أولًا: من أدى للبلاد خدمات جليلة

ثانيًا: من ولد في الكويت من أم كويتية وحافظ على الإقامة فيها حتى بلوغه سن الرشد وكان أبوه الأجنبي قد هجر أمه أو طلقها أو توفي عنها. ويجوز بقرار من وزير الداخلية معاملة القصر ممن تتوافر فيهم هذه الشروط معاملة الكويتيين من جميع الوجوه لحين بلوغهم سن الرشد.

(المادة 6)

(معدلة بالقانون رقم 70 لسنة 1966)

لا يكون للأجنبي الذي كسب الجنسية وفقًا لأحكام المواد 4، 5، 7، 8 من هذا القانون حق الانتخاب لأية هيئة نيابية قبل انقضاء عشرين سنة من تاريخ كسبه لهذه الجنسية ويسري هذا الحكم على من سبق لهم التجنس بالجنسية الكويتية قبل هذا التعديل وتسري العشرون سنة بالنسبة إلى هؤلاء من وقت نشر هذا التعديل.

ولا يكون للاجنبي المذكور في الفقرتين السابقتين حتى الترشيح أو التعيين في أية هيئة نيابية.

(المادة 7)

يترتب على كسب الأجنبي الجنسية الكويتية وفقًا لأحكام المادتين 4، 5 أن تصبح زوجته كويتية، ما لم تقرر في خلال سنة من تاريخ علمها بدخول زوجها في الجنسية الكويتية أنها ترغب في الإحتفاظ بجنسيتها الأصلية.. وكذلك الأولاد القصر لهذا الأجنبي يعتبرون كويتيين، ولهم أن يقرروا اختيار جنسيتهم الأصلية في خلال السنة التالية لبلوغهم سن الرشد.

وتسري على الزوجة والأولاد، في حالة بقائهم على الجنسية الكويتية أحكام المادة السابقة.

(المادة 8)

(معدلة بالقانون رقم 70 لسنة 1966)

لا يترتب على زوج المرأة الأجنبية من الكويتي أن تصبح كويتية إلا إذا أعلمت وزير الداخلية برغبتها في كسب هذه الجنسية، واستمرت الزوجية قائمة مدة خمس سنوات من تاريخ إعلان رغبتها.

ويجوز لوزير الداخلية الإعفاء من كل هذه المدة أو بعضها كما يجوز له خلال هذه المدة أن يقرر حرمان المرأة الأجنبية من كسب الجنسية الكويتية بطرق التبعية لزوجها.

(المادة 9)

إذا كسبت الزوجة الأجنبية الكويتية وفقًا لأحكام المادتين السابقتين فإنها لا تفقدها عند انتهاء الزوجية إلا إذا استردت جنسيتها الأصلية أو كسبت جنسية أخرى.

(المادة 10)

المرأة الكويتية التي تتزوج من أجنبي تدخل في جنسية زوجها إذا كان قانون هذا الزواج يقضي بذلك .. والإجازة لها أن تحتفظ بجنسيتها الكويتية خلال سنة من تاريخ الزواج.

(المادة 11)

يفقد الكويتي جنسيته إذا تجنس مختارًا بجنسية أجنبية، وتفقد زوجته الكويتية جنسيتها.. إلا إذا أعلمت رئيس دوائر الشرطة والأمن العام، في خلال سنة من تاريخ علمها بتجنيس زوجها أنها ترغب في الإحتفاظ بجنسيتها الكويتية. وكذلك يفقد الأولاد القصر جنسيتهم الكويتية إذا كانوا يدخلون في جنسية أبيهم الجديدة بموجب القانون الخاص بهذه الجنسية.. ولهم أن يعلموا رئيس دوائر الشرطة والأمن العام باختيار جنسيتهم الكويتية الأصلية في خلال السنة التالية لبلوغهم سن الرشد.

ومع ذلك يجوز للكويتي الذي تجنس بجنسية أجنبية أن يسترد جنسيته الكويتية إذا طلب ذلك وتخلى عن جنسيته الأجنبية.

(المادة 12)

يجوز للمرأة الكويتية التي فقدت جنسيتها طبقًا لأحكام المادتين السابقتين أن تسترد جنسيتها الكويتية عند انتهاء الزوجية إذا طلبت ذلك، وكانت إقامتها العادية في الكويت أو عادت للإقامة فيها.

(المادة 13)

(معدلة بالقانون رقم 70 لسنة 1966)

يجوز بمرسوم، بناء على عرض وزير الداخلية، سحب الجنسية الكويتية من الكويتي الذي كسب الجنسية الكويتية بالتطبيق لأحكام المواد 4 - 5 - 7 - 8 من هذا القانون وذلك في الحالات الآتية:

1 - إذا كان قد منح الجنسية الكويتية بطرق الغش أو بناء على أقوال كاذبة ويجوز في هذه الحالة سحب الجنسية الكويتية ممن يكون قد كسبها معه بطريق التبعية من زوجة وأولاد قصر.

2 - إذا حكم عليه خلال خمس سنوات من منحه الجنسية الكويتية في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.

3 - إذا عزل من وظيفته الحكومية تأديبيًا. لأسباب تتصل بالشرف أو الأمانة في خلال خمس سنوات من منحه الجنسية الكويتية.

4 - إذا استدعت مصلحة الدولة العليا أو أمنها الخارجي ذلك يجوز في هذه الحالة سحب الجنسية الكويتية ممن يكون قد كسبها معه بطريق التبعية.

5 - إذا توافرت الدلائل لدى الجهات المختصة على قيامه بالترويج لمبادئ من شأنها تقويض النظام الاقتصادي أو الاجتماعي في البلاد أو على انتمائه إلى هيئة سياسية أجنبية. ويجوز في هذه الحالة سحب الجنسية الكويتية ممن يكون قد كسبها معه بطريق التبعية.

(المادة 14)

يجوز بمرسوم بناء على عرض رئيس دوائر الشرطة والأمن العام إسقاط الجنسية الكويتية عن كل من يتمتع بها في الحالات الآتية:

1 - إذا دخل الخدمة العسكرية لإحدى الدول الأجنبية وبقي فيها بالرغم من الأمر الذي يصدر له من حكومة الكويت بتركها.

2 - إذا عمل لمصلحة دولة أجنبية وهي في حالة حرب مع الكويت أو كانت العلاقات السياسية قد قطعت معها.

3 - إذا كانت إقامته العادية في الخارج وانضم إلى هيئة من أغراضها العمل على تقويض النظام الاجتماعي والاقتصادي للكويت أو صدر حكم بإدانته في جرائم ينص الحكم على أنها تمس ولاءه لبلاده.

ويترتب على إسقاط الجنسية والحالات المتقدمة الذكر أن تزول الجنسية الكويتية عن صاحبها وحده. (المادة 15)

يجوز بمرسوم بناء على عرض رئيس دوائر الشرطة والأمن العام رد الجنسية الكويتية في أي وقت إلى من سحبت منه أو أسقطت عنه طبقًا لأحكام المادتين السابقتين.

(المادة 16)

ليس للدخول في الجنسية الكويتية ولا لفقدها ولا لإسقاطها ولا لاستردادها أي أثر في الماضي، ما لم ينص على غير ذلك.

(المادة 17)

سن الرشد الوارد في هذا القانون تحدد طبقًا لأحكام القانون الكويتي.

(المادة 18)

التقريرات وإعلانات الاختيار والطلبات والأوراق المنصوص عليها في هذا القانون يجب أن توجه إلى رئيس دوائر الشرطة والأمن العام. وتقدم في الخارج إلى الهيئات القنصلية المعهود إليها بالنظر في ذلك.

(المادة 19)

يعطي رئيس دوائر الشرطة والأمن العام، كل كويتي شهادة بالجنسية الكويتية وذلك بعد التحقق من ثبوت هذه الجنسية وفقًا لأحكام هذا القانون.

(المادة 20)

عبء الإثبات يقع على من يدعي أنه يتمتع بالجنسية الكويتية.

(المادة 21)

يجوز إثبات الجنسية الكويتية، على الوجة المبين بهذا القانون بتحقيق تجربة لجان تعين بمرسوم بناء على عرض رئيس دوائر الشرطة والأمن العام.. ولهذه اللجان أن تستدل على وجود الجنسية الكويتية بأوراق تثبت ذلك، ولها أن تسمع شهودًا موثوقًا بشهاداتهم وأن تأخذ بالشهرة العامة أو بأية قرينة أخرى تراها كافية في إثبات هذه الجنسية.. وتقدم اللجان تقريرًا بنتيجة التحقيق إلى لجنة عليا تعين بمرسوم بناء على عرض رئيس دوائر الشرطة والأمن العام.. ولا يكون تقرير اللجان نافذًا إلا إذا صدقت عليه اللجنة العليا.

ويصدر مرسوم بناء على عرض دوائر الشرطة والأمن العام بتنظيم هذه اللجان وبالإجراءات التي تسير عليها في أعمالها.

(المادة 22)

لا يجوز بعدانقضاء سنتين من وقت العمل بهذا القانون إعطاء ج واز سفر إلا لمن تثبت له الجنسية الكويتية بموجب أحكام هذا القانون.

(المادة 23)

جوازات السفر الصادرة قبل العمل بهذا القانون .. وكذلك الجوازات التي تصدر في خلال مدة السنتين المذكورتين في المادة السابقة لمن لا يحمل شهادة الجنسية المنصوص عليها في المادة (19) تصبح ملغاة بمجرد انقضاء المدة المذكورة.

(المادة 24)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية. ويعمل به من وقت نشره. وتصدر القرارات اللازمة لتنفيذه من رئيس دوائر الشرطة والأمن العام.

نشر القانون رقم (70) لسنة 1966 بتعديل بعض أحكام قانون الجنسية بالعدد رقم 584 من (الكويت اليوم) بتاريخ 1966/ 7/ 10.

ملحق رقم (4)

قانون إقامة الأجانب رقم (17) لسنة 1967

سنستعرض أولًا مواد هذا القانون، لنتعرف على نصوصه وأحكامه.. ثم نأتي إلى نظرة تحليلية لهذه النصوص.

1 - دخول الأجانب الكويت:

مادة (1)

لا يجوز لأجنبي دخول الكويت أو الخروج منها إلا إذا كان يحمل جواز سفر ساري المفعول صادرًا من سلطات بلده المختصة أو أية سلطة أخرى معترف بها.. أو كان يحمل وثيقة تقوم مقام الجواز وتكون صادرة من إحدى السلطات المذكورة.

مادة (2)

يجب أن يكون الجواز أو ما يقوم مقامه مؤشرًا عليه بسمة الدخول من احدى القنصليات المعهود إليها بذلك في الخارج. ويصدر قرار من رئيس دوائر الشرطة والأمن العام بأنواع السمات والإجراءات التي تتبع للحصول على السمة والرسوم التي تحصل عليها..

مادة (3)

يعفى من الحصول على سمة الدخول رعايا الدول التي يصدر بها مرسوم بناء على عرض وزير الداخلية بشرط المعاملة بالمثل.

هذه المادة (3) وردت بالمرسوم بقانون رقم 17 لسنة 1959 بهذا الشكل:

يعفى من الحصول على سمة دخول رعايا الدول العربية التي يصدر بها مرسوم بناء على عرض رئيس دوائر الشرطة والأمن العام.

مادة (4)

لا يجوز لأجنبي دخول الكويت أو الخروج منها إلا من الأماكن التي تخصص لذلك بقرار يصدر من رئيس دوائر الشرطة والأمن العام، وبعد التأشير على جواز السفر أو الوثيقة التي تقوم مقامه من الموظف المختص بالرقابة..

مادة (5)

على ربابنة السفن والطائرات والسيارات عند وصولها الكويت أو مغادرتها لها أن يقدموا إلى الموظف المختص كشفًا بأسماء رجال سفنهم أو طائراتهم أو سياراتهم وركابها والبيانات الخاصة بهم وعليهم أن يبلغوا السلطات المختصة أسماء الركاب الذين لا يحملون جوازات سفر أو الذين يلوح لهم أن جوازات سفرهم غير صحيحة أو غير سارية المفعول وعليهم أن يمنعوهم من مغادرة السفينة أو الطائرة أو السيارة أو الصعود إليها.

2 - **إخطار الجهات المختصة:**

مادة (6)

على كل أجنبي دخل الكويت أن يتقدم في خلال ثماني وأربعين ساعة من دخوله إلى دائرة الجنسية وجوازات السفر والإقامة وأن يحرر اقرار بدخوله، وعليه إذا غير محل إقامته أن يبلغ في خلال أسبوع عن عنوانه الجديد.

مادة (7)

على مديري الفنادق ونحوها أن يبلغوا دائرة الجنسية وجوازات السفر والإقامة عن الأجانب الذين ينزلون في فنادقهم أو يغادرونها في خلال ثمان وأربعين ساعة من وقت نزولهم أو مغادرتهم، وكذلك كل من آوى أجنبيًا أو أسكنه يجب عليه أن يبلغ عن اسم الأجنبي وعنوانه وذلك في خلال ثمان وأربعين ساعة من وقت حلول الأجنبي أو مغادرته.

مادة (8)

على الأجانب خلال مدة إقامتهم أن يقدموا متى طلب منهم ذلك جواز السفر أو الوثيقة التي تقوم مقامه، وأن يجيبوا عما يسألون من بيانات، وأن يتقدموا عند الطلب إلى دائرة الجنسية وجوازات السفر والإقامة في الميعاد الذي يحدد لهم.

ويجب في حالة فقد جواز السفر أو تلفه أن يبلغوا دائرة الجنسية وجوازات السفر والإقامة عن ذلك في خلال ثلاثة أيام من تاريخ الفقد أو التلف.

3 - إقامة الأجانب في الكويت:

مادة (9)

يجب على كل أجنبي يريد الإقامة في الكويت أن يحصل من رئيس دوائر الشرطة والأمن العام على ترخيص بالإقامة.

مادة (10)

إذا كان الأجنبي لا يقصد الإقامة في الكويت بل كان غرضه مجرد الزيارة، جاز له أن يبقى دون ترخيص بالإقامة مدة أقصاها شهر واحد.

وإذا لم يغادر الكويت بعد انتهاء هذه المدة، جاز الحكم عليه بالحبس مدة لا تزيد على أسبوع واحد وبغرامة لا تزيد على سبعة دنانير ونصف، أو باحدى هاتين العقوبتين.

مادة (11)

يعطي وزير الداخلية الأجنبي الذي يريد الإقامة في الكويت بقصد السياحة ترخيصًا بالإقامة المؤقته لمدة ثلاثة أشهر، ويجب عند انتهائها أن يغادر البلاد، ما لم يحصل على إذن بالإقامة العادية بغير عمل.

وتحدد الشروط والأوضاع التي تمنح بها الإقامة المؤقتة بقرار من وزير الداخلية.

مادة (12)

يجوز للأجنبي أن يحصل على ترخيص بالإقامة العادية مدة لا تتجاوز خمس سنوات بشرط أن يظل جواز سفره صالحًا للعمل به، فإذا انقضت المدة المرخص له بها وجب عليه أن يغادر البلاد ما لم يكن قد طلب تجديدها قبل انقضائها بشهر على الأقل، وإذا رفض طلب التجديد وجب على الأجنبي مغادرة البلاد خلال أسبوع من إخطاره بالرفض إذا كانت المدة المرخص له بها قد انقضت، وتحدد الشروط والأوضاع التي تمنح بها الإقامة العادية بقرار من وزير الداخلية.

وعلى الأجنبي في جميع الأحوال أن يبلغ إدارة الجنسية وجوازات السفر عن كل سفرة إلى الخارج أو عن تغيير العنوان، ولا يجوز له الغياب في الخارج لمدة تزيد على ستة شهور ما لم يحصل قبل سفره أو قبل انتهاء هذه المدة على أذن بذلك من وزير الداخلية، وإلا اسقط حقه الإقامة المرخص له بها.

مادة (13)

تسري مدة الخمس سنوات المنصوص عليها في المادة السابقة بالنسبة إلى الأجانب الذين يكونون مقيمين في الكويت وقت نشر هذا القانون، وتنطبق عليهم أحكام المادة المذكورة من وقت العمل بهذا القانون.

مادة (14)

(أُلغيت بالقانون رقم (1) لسنة 1963)

مادة (15)

يعطى الأجنبي الموظف في جهة حكومية ترخيصًا بالإقامة العادية طوال المدة التي يعمل فيها موظفًا.. بشرط أن يكون حاملًا لجواز سفر صالح للعمل به، فإذا انتهت مدة خدمته، وجب عليه مغادرة الكويت في المهلة التي تحددها له وزارة الداخلية على أن لا تقل عن أسبوع ولا تتجاوز ثلاثة أشهر من انتهاء خدمته وصرف مستحقاته، وعلى الجهة الحكومية التي كان الأجنبي يعمل بها إخطار وزارة الداخلية بانتهاء خدمة الأجنبي فور انتهائها.

4 - **إبعاد الأجنبي:**

مادة (16)

يجوز لرئيس دوائر الشرطة والأمن العام أن يصدر أمرًا مكتوبًا بإبعاد أي أجنبي، ولو كان حاصلًا على ترخيص بالإقامة في الأحوال الآتية:

أولًا: إذا حكم على الأجنبي فأوصت المحكمة في حكمها بإبعاده.

ثانيًا: إذا لم يكن للأجنبي وسيلة ظاهرة للعيش.

ثالثًا: إذا رأى رئيس دوائر الشرطة والأمن العام أن إبعاد الأجنبي تستدعيه المصلحة العامة أو الأمن العام أو الآداب العامة.

مادة (17)

يجوز أن يشمل أمر إبعاد الأجنبي أفراد أسرته الأجانب المكلف بإعالتهم.

مادة (18)

يجوز توقيف الأجنبي الصادر أمر بإبعادة لمدة لا تزيد على ثلاثين يومًا إذا كان هذا التوقيت ضروريًا لتنفيذ أمر الإبعاد.

مادة (19)

لا يجوز للأجنبي الذي سبق إبعاده العودة إلى الكويت إلا بإذن خاص من رئيس دوائر الشرطة والأمن العام.

مادة (20)

يخرج الأجنبي من الكويت بأمر من رئيس دوائر الشرطة والأمن العام إذا لم يكن حاصلًا على ترخيص بالإقامة أو انتهت مدة هذا الترخيص، ويجوز له أن يعود إلى الكويت، إذا توافرت فيه الشروط الواجبة للدخول وفقًا لأحكام هذا القانون.

مادة (21)

لوزير الداخلية أن يأمر بأن تكون نفقات إبعاد الأجنبي هو وأسرته أو إخراجه من الكويت من مال هذا الأجنبي إذا كان عنده مال.

مادة (22)

إذا كان للأجنبي الصادر أمر بإبعاده أو بإخراجه مصالح في الكويت تقتضي التصفية أعطي مهلة لتصفيتها بعد أن يقدم كفالة.

ويحدد وزير الداخلية مقدار هذه المهلة بحيث لا تزيد على ثلاثة أشهر.

5 - **أحكام ختامية :**

مادة (23)

رسوم الترخيص بالإقامة ورسوم تجديدها تحدد بقرار من وزير الداخلية..

مادة (24)

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة شهور وبغرامة لا تزيد على (75) دينارًا أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام المواد 1 و 4 و 5 و 6و 7 و 8 و 12 و 15 و 20 من هذا القانون.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على ستة شهور وغرامة لا تزيد على (150) دينارًا أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من خالف أحكام المادة (19) من هذا القانون.

وفي حال المخالفة لأحكام المادتين 1 و 4 من هذا القانون يحكم بمصادرة المركبة أو السيارة أو غيرها من وسائل النقل التي استخدمت لتسهيل ارتكاب المخالفة بمساعدة المتسللين على دخول البلاد.

مادة (25)

يستثنى من تطبيق أحكام هذا القانون:

(أ) رؤساء الدول وأعضاء أسرهم.

(ب) رؤساء البعثات السياسية وأسرهم وموظفوهم الرسميون والقناصل وأسرهم وموظفوهم الرسميون بشرط المعاملة بالمثل.

(جـ) حاملو الجوازات السياسية بشرط المعاملة بالمثل.

(د) أفراد العشائر الذين يدخلون الكويت برًا من الجهات التي تعودها لقضاء أشغالهم المعتادة.

(هـ) رجال السفن والطائرات القادمة إلى الكويت الذين يحملون تذاكر بحرية أو جوية من السلطات المختصة التابعين لها.

(و) من يرى وزير الداخلية استثناءهم بإذن خاص لاعتبارات تتعلق بالمجاملات الدولية.

مادة (26)

لا تخل أحكام هذا القانون باتفاقات الإقامة التي تكون الكويت طرفًا فيها ولا بالعادات المرعية.

مادة (27)

مع عدم الاخلال بأحكام المادة (20) يجوز في أي وقت بعد صدور هذا القانون، تأليف لجنة لحصر الأجانب المقيمين في الكويت دون ترخيص بالإقامة للنظر في إعطائهم ترخيصًا وفقًا للأحكام المتقدمة الذكر، ويصار بناء على عرض رئيس دوائر الشرطة والأمن العام، مرسوم بتشكيل هذه اللجنة وبالقواعد والإجراءات التي تسير عليها في أعمالها.

ويراعى في تشكيلها أن يكون فيها مندوبون عن دوائر الشرطة والأمن العام ودائرة الجنسية والجوازات والإقامة، ودائرة الشؤون الاجتماعية وممثلون كويتيون للمقاولين ورجال الأعمال.

مادة (28)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به من وقت نشره، ويصدر رئيس دوائر الشرطة والأمن العام(وزير الداخلية) القرارات اللازمة لتنفيذه.[1]

(1) نشر هذا القانون بالعدد رقم 676 من الكويت اليوم الصادر بتاريخ 12/5/1968

ملحـــق رقم 5
برنامج العمل الوطني
لنواب الشعب
ديسمبر 1974

المدخل:

يخوض شعبنا الكويتي في هذه الأيام بكافة فئاته معركة انتخابات مجلس الأمة الرابع، التي ستجرى في السابع والعشرين من شهر كانون ثاني (يناير) 1975 والتي سيكون لنتائجها تأثير بالغ على مسيرة شعبنا الديموقراطية وتطور مجتمعنا في السنوات الأربع القادمة، مما يلقي على عاتق جميع المواطنين، ناخبين أو مرشحين مسؤولية على جانب كبير من الخطورة.

وينبغي التأكيد ابتداء أن العمل الوطني، كالعمل في مجالات الخدمة العامة، لا يمكن ولا يجوز أن يكون عملًا موسميًا إلا أنه في نفس الوقت لا يمكن إنكار أن معركة الانتخابات تشكل فرصة كبيرة يتعاظم فيها النشاط السياسي ويزداد اهتمام المواطنين به.

فهي من هذه الزاوية فرصة جيدة لمراجعة العمل في المرحلة الماضية من أجل استخلاص دروسها وعبرها لتكون أرضية ومنطلقًا لعملنا في المرحلة القادمة والتأكيد على كل الإيجابيات والنجاحات وتنميتها وتلافي كل الأخطاء والنواقص التي كشفت عنها التجربة.

وغني عن البيان أن من يطرح نفسه ممثلًا للجماهير ودافعًا عن حقها في الحياة الحرة الكريمة ومناضلًا من أجل تقدمها وسعادتها، عليه أن يكون ذا رؤية واضحة محددة لظروف حياتها وأوضاع معيشتها بقدر ما هي

مستوعبة لهذه الظروف والأوضاع وكيفية تطويرها نحو الأفضل والأكثر ازدهارًا.

ولا بد لكي نصل إلى وضوح الرؤية وتحديد المهام والأهداف للمرحلة القادمة من الوقوف وإلقاء الضوء في محاولة للتعرف على طبيعة الأوضاع المحلية والعربية. في الداخل والخارج ورصد التطورات التي تجري فيها، لأن ما يحدث في الكويت من تطورات بما في ذلك التجربة البرلمانية، ليست أحداثًا معزولة أو ضد المجرى التاريخي والطبيعي للتطور، بل هي مرتبطة بكل تقدم عاشه الوطن العربي وبكل تخلف يعانيه، ومع كل انتصار حققه وكل هزيمة أصابته، إن الفهم السليم للأوضاع المحلية وتحديد مسارها في المستقبل لا يمكن أن يكون كاملًا أو موضوعيًا بدون وضع الواقع العربي وتأثيره في المكان المناسب من دائرة التحليل والاهتمام.

فالانتخابات القادمة تجري في ظروف تجتاز فيها الأمة العربية مرحلة حاسمة من نضالها التحرري قد يتوقف عليها تحقيق الكثير من أهدافنا القومية في التحرر والتقدم الاجتماعي.

فلقد بات معروفًا ما أنتجته معارك تشرين الأول (أكتوبر) 1973 المجيدة سواء على جانبها الإيجابي أو السلبي. فرغم كل ما أسقطته تلك المعارك من أساطير وأكاذيب صهيونية وامبريالية عن عجزنا المزمن، ورغم كل ما فتحته من أبواب الأمل والثقة بقدرتنا على الانتصار، فقد هرعت القوى الامبريالية والصهيونية والرجعية العربية لاستثمار كل إيجابيات حرب تشرين (اكتوبر) 1973 لحسابها الخاص، وهي على وشك أن تنجح، أن لم تتصدّ كافة القوى الوطنية العربية لكل مؤامراتها. وهكذا تبوأت قوى الرجعية واليمين العربي مكان القيادة لتجر الأمة العربية

على طريق التسوية مع العدو الصهيوني فاتحة الطريق أمام المد الامبريالي العالمي والخطر التوسعي الإيراني الذي أصبح يهدد منطقتنا كلها بشكل علني ومباشر وصل إلى حد الانزال العسكري في (عُمان) لننقل التهديد بعد ذلك مباشرة إلى استقلالنا الوطني ومكاسبنا الديموقراطية.

أما في الداخل فقد تعاظم الضغط الرجعي واليميني المتطرف وظهرت نوايا ضرب القوى الوطنية والتقدمية، ونشطت القوى المعادية للديموقراطية والاستقلال الوطني المتمثلة في شركات النفط المستغلة وقوى التخلف والتبعية وكل القوى التي قادت عملية تزوير انتخابات يناير عام 1967 فاستمر العبث بجداول الناخبين والتلاعب بالمناطق الانتخابية وغير ذلك من ممارسات تستهدف في النهاية القضاء على كل مكسب وطني ديموقراطي تحقق أو يمكن أن يتحقق.

هذه الصورة بوجهيها العربي والكويتي تضع المعركة الانتخابية القادمة في إطارها الصحيح معركة سياسية بين قوى التقدم والديموقراطية والاستقلال من جانب وقوى التخلف والتبعية من جانب آخر، وليس كما قد يتوهم البعض معركة فردية بين أشخاص لا يمثلون إلا أنفسهم ومطامحهم الذاتية، ومن هنا يأخذ مجلس الأمة دوره الهام ولكن المحدد كميدان من ميادين الصراع الاجتماعي. ومنبر سياسي دستوري يستطيع المخلصون من خلاله أن يفرضوا رقابة الشعب على السلطة التنفيذية، وأن يكشفوا الأخطاء والانحرافات في السياسات المتبعة وأن يوضحوا ويبلوروا القضايا المصيرية لتطوير المجتمع، وتقديم تصوراتهم للحلول المناسبة للمشاكل التي تعترض طريق التطور، ومما لا جدال فيه أن قيام مجلس الأمة بدوره البناء لن يتم وخصوصًا في الظروف الراهنة - إلا إذا تضافرت جهود جميع القوى الوطنية لخوض معركة الانتخابات كمعسكر

التخلف والتبعية، فالمهام التي أمامنا كبيرة تستحق منا جميعًا بذل أكبر الجهود والتضحيات، ولعل أبرز تلك المهام ونحن نستكمل مرحلة التحرر الوطني الديموقراطي هي:

حماية وتعزيز الاستقلال الوطني والمكاسب الديموقراطية، وتطبيق مبدأ عدالة وسيادة القانون وبناء اقتصاد وطني رشيد ومتحرر، يعتمد على حسن استخدام الموارد وحسن استخدام الإدارة البشرية، وإشاعة العدالة الاجتماعية وحل قضايا المجتمع..

أولًا: حماية وتعزيز الديموقراطية والاستقلال الوطني:

أن الدفاع عن المكتسبات الديموقراطية وترسيخها كما هو الدفاع عن الاستقلال الوطني مهمتان رئيسيتان من المهام الأساسية الملقاة على عاتق كافة القوى والعناصر الوطنية في المرحلة الراهنة، وإذا كان الاستقلال الوطني الناجز هو شرط ازدهار الديموقراطية، فإن النظام الديموقراطي الحقيقي وتعميق مفاهيمه ومرتكزاته عبر المشاركه الشعبية الأوسع والأرقى في إدارة شؤون المجتمع من قبل كافة المواطنين في ظل الحرية والمساواة التامة هو الدعامة الأساسية للاستقلال الوطني. وإذا كنا نتحدث هنا عن علاقة الديموقراطية بالاستقلال كشرط من شروطه فإننا لا نغفل شروط الاستقلال الأخرى في مجال ممارسة السيادة والسياسة الخارجية وتحرير الاقتصاد التي سنعالجها في مجالات أخرى.

إن الديموقراطية بالنسبة لنا تعني أوسع اشتراك لأبناء الشعب في إدارة شؤون المجتمع بالطرق المباشرة وغير المباشرة بهدف الوصول إلى أعلى درجات الرقي والتقدم الاقتصادي والاجتماعي لبناء المجتمع العصري

وتوفير السلام والأمن لأفراده وتحقيق الرخاء والعدالة الأجتماعية والمساواة.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يلتزم مرشحو (نواب الشعب) بما يلي :

1 - العمل على صيانة الحقوق التي كفلها الدستور وحمايتها من كل عبث والنضال المستمر داخل مجلس الأمة وخارجه لجعل مبدأ سيادة القانون حقيقة واقعة بحيث يصبح كافة المواطنين سواسية أمام القانون، لا فرق بين قويهم وضعيفهم وغنيهم وفقيرهم. ولنا في قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه أسوة حسنة "الضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ الحق له والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه "وغني عن البيان أن مبدأ تكافؤ الفرص بين المواطنين الذي الدستور هو من الأهداف الرئيسية التي سيناضل نواب الشعب من اجل تحقيقها بحيث تختفي نهائيًا وإلى الأبد المفاضلة بين مواطن وآخر على أساس النفوذ أو الواسطة أوالعنصر أو الطائفة الدينية أو ما يملكه من ثروة أو ماتحتله عائلته من مركز اجتماعي متميز .

2 - العمل على حماية وتعزيز الديموقراطية وتوسيع اطار ممارستها، وذلك بتعديل القوانين أو استحداثها نحو مزيد من الديموقراطية، ومراقبة السلطة من أجل التطبيق الديموقراطي السليم للدستور والقوانين، والعمل على الغاء قانون أمن الدولة لتعارضه مع نصوص الدستور الخاصة بسلامة الأفراد وأمنهم، وتعديل قانون المطبوعات وقانون التجمعات لضمان حرية التعبير والرأي، وتعديل جميع القوانين المقيدة لحرية تأسيس الجمعيات والنقابات والتنظيمات السياسية لضمان مشاركة أوسع لقطاعات الشعب في إدارة شؤون المجتمع والرقابة على السلطات .

3 - العمل على إنشاء المحكمة الإدارية بهدف حماية الموظفين من تعسف السلطة فضلًا عن إدخال الطمأنينة في نفوسهم مما ينمي فيهم روح المسؤولية والحافز على العمل المنتج مستظلين بحماية القانون .

4 - العمل على تخفيض سن الانتخاب ومنح المرأة حقوقها السياسية الكاملة بما في ذلك حق الترشيح والانتخاب.

5 - العمل على تعديل قانون الانتخاب لضمان الممارسة السليمة لحق الانتخاب حتى لايمارس أي فرد هذا الحق إلا في موطنه الانتخابي وفي الدائرة التي يقطن فيها. ونقل عملية الإشراف على جداول قيد الناخبين وعمليات الاقتراع من وزارة الداخلية إلى وزارة العدل.

6 - العمل على تعزيز فعالية السلطة التشريعية وتطبيق مبدأ فصل السلطات بشكل سليم وذلك بالغاء هيمنة السلطة التنفيذية وسيطرتها على السلطة التشريعية بسبب النص الدستوري الذي يعتبر الوزراء أعضاء في مجلس الأمة بحكم مناصبهم، لهم ما لسائر أعضاء مجلس الأمة، من حقوق مما يحد من صلاحية النواب الذين انتخبهم الشعب في إتخاذ القرارات داخل مجلس الأمة وبسبب عدم إلزام السلطة التنفيذية بالحصول على ثقة المجلس بناء على ماتطرحه من برامج ..

7 - المبادرة على الفور إلى إجراء عملية إصلاح تشريعي، تستهدف تعديل التشريعات والقوانين القائمة بما يتلاءم مع تطور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف الموضوعية للمجتمع والقيم والتقاليد الاجتماعية الخيرة وأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، كيما تأتي القوانين معبرة أصدق تعبير عن النزعة الإصلاحية للقوانين الوضعية .

ثانيا: تحرير الثروة النفطية وتطوير وتنمية الاقتصاد :

بالرغم من ارتفاع مستوى المعيشة نسبيًا بشكل عام، وارتفاع الدخل القومي، ومعدل الدخل الفردي، إلا أن الاقتصاد الكويتي لا يمكن اعتباره في عداد الاقتصاد المتقدم. ذلك أن شروط التقدم الاقتصادي لاتقاس بمعيار ارتفاع الدخل القومي ومعدل الدخل الفردي وحدهما، وإنما تقاس بمدى قدرة عوامل الإنتاج الطبيعية والبشرية على المحافظة على استمرار المستوى المرتفع من الدخل الفردي الحقيقي وزيادته زيادة مطردة، وتحقيق عدالة توزيع ثمرات الإنتاج، وتوفير الضمانات الكافية لمستقبل المجتمع ورفاهية الأجيال القادمة.

أن التشخيص والتحليل الموضوعي للاقتصاد الكويتي يظهر بجلاء أنه ما زال يعاني من حالة التخلف النسبي. أول الاسباب لهذا التخلف هو أن اقتصادنا الوطني اقتصاد وحيد الجانب يعتمد أساسًا على إنتاج النفط وتصديره، إذ تشق إيرادات النفط ٩٧٪ من ميزانية الدولة. ونظرًا لكون الإنفاق الحكومي هو العمود الفقري لكافة النشاطات الاقتصادية، يصبح الوضع الاقتصادي بكل هياكله عالة على الإنفاق الحكومي الذي هو عالة على إيرادات النفط، ويصبح النمو الاقتصادي مرهونًا بما قد يطرأ على صناعة النفط من تطورات.

وتتضح خطورة هذا الوضع إذا ما فهم أن النفط كمورد اقتصادي، هو من جهة مورد ناضب لا يمكن تجديد ما يستهلك منه، واستنفإذه السريع يعني وقف عمليات البناء في وقت قد لا يكون المجتمع قادرًا على تعويضه عن طريق القطاعات الأخرى التي لا تزال هامشية خصوصًا أن الدولة تعترف أن ثروتنا النفطية ستبدأ بالنضوب عام 1985..

من جهة أخرى يزيد من خطورة الاعتماد على النفط كمورد وحيد ناضب، كون هذا المورد ما زال واقعًا تحت سيطرة الشركات الاحتكارية العالمية التي لا تهتم إلا بمصالحها وبما يضاعف أرباحها دونما أدنى اعتبار للمصالح الوطنية لأصحاب هذه الثروة المؤقتة.

فلقد أظهرت سنوات ربع القرن الماضي مدى التخريب الاقتصادي الذي ألحقته وتلحقه السياسات الاستغلالية التي مارستها شركات النفط الاحتكارية. فبالإضافة إلى عمليات النهب المستمرة واستنزاف الثروة النفطية في أقصر وقت ممكن وبأقل الأسعار الممكنة، وبالإضافة إلى استمرارها في اهدار جزء هام من ثروتنا الوطنية عن طريق حرق الغاز، بالإضافة لكل ذلك، لم تقم هذه الشركات بأي مجهود يذكر من أجل بناء وتدريب الكوادر الفنية والإدارية المحلية القادرة على تسيير عمليات الإدارة والإنتاج وطنيًا .

ان هذا الوضع يظهر ضرورة السيطرة الكاملة على النفط وطنيًا، وعدم الاكتفاء باتفاقيات المشاركة التي ليست سوى أساليب يقصد منها الالتفاف على تزايد المطالب الشعبية بتحقيق هذا الهدف الوطني .

وهكذا أدى الاعتماد على النفط من الناحية الاقتصادية إلى طغيان الجانب الاستهلاكي وضعف الجانب الإنتاجي في القطاعات الاقتصادية الأخرى .فالقطاع الزراعي لايكاد أن يوجد على الصعيد الاقتصادي، والقطاع الصناعي لايشكل أكثر من ٣٪ من مجموع الإنتاج القومي ولهذه الاسباب أصبح لامفر من الاعتماد على الاستيراد الخارجي لتلبية الاحتياجات الاستهلاكية من الإبرة إلى الدبابة ،كما يقال، بحيث أصبح وضعنا الاقتصادي مكشوفًا ومعرضًا لعدوى التقلبات والاهتزازات الاقتصادية الخارجية ،ولكن بشكل مضاعف ،مما يزيد العبء على كاهل

المستهلك الكويتي، وقد ظهر ذلك واضحًا من خلال مشكلة ارتفاع الأسعارالتي كانت نسبة ارتفاعها في الكويت أعلى مماهي عليه في المنشأ.

وإذا كانت الكويت تتميز عن غيرها من الدول النامية بوفرة رؤوس الأموال النفطية، فإن هذه الأموال لاتزال تستثمر في الأسواق العالمية مما يفقد البلد هذه الميزة النادرة .فبدلًا من أن تستثمر داخليًا لإقامة المشاريع الاقتصادية الإنتاجية، أو عربيا للمساهمة في تحسين وتقدم أوضاع الشعوب العربية، أو بتوطيد عرى التعاون القائم مع الدول الصديقة، بدل ذلك توضع في الخزائن الرأسمالية المعادية لأمتنا العربية، عدا عن أن بقاءها في هذه الدول التي تعيش سلسلة من الأزمات الخانقة كان سببًا في خسارتنا كثيرًا كلما أقدمت إحدى الدول على تخفيض عملاتها، ممايؤكد أن بقاء أموالنا في هذه الدول ليس لصالحنا بأي شكل من الأشكال .

هذا الوضع الاقتصادي غير المتوازن في هياكل الإنتاج، تزيده خللًا واضطرابًا طريقة التوزيع فيه التي تتنافى مع كل مفهوم للعدالة الاجتماعية، حيث نشاهد التفاوت الكبير في الدخول الفردية، وحيث انتهت الأمور إلى تركز الثروات في أيد قليلة، مما أدى إلى بروز الفوارق الطبقية بشكل حاد في السنوات الأخيرة فعرفت البلاد كبار الأثرياء الذين يزيد دخلهم اليومي على عشرات الألوف من الدنانير كما عرفت الفقراء الذين لا يزيد متوسط دخلهم اليومي عن بضعة دنانير لاتكفي احتياجاتهم الضرورية في ظل ارتفاعات الأسعار المستمرة وغير المتوازية مع جمود الأجور والرواتب أو ارتفاعاتها المتدنية.

إن عدم التوازن في هياكل الإنتاج والتوزيع جعل اقتصادنا الوطني يعاني من الفوضى المنتشرة والتي يظهر حقل التجارة الداخلية مثلًا ساطعًا عليها حيث أصبحت رخص تأسيس الشركات تمنح على أساس أسماء

درجة نفوذ المؤسسين وليس على أساس المزايا والفوائد الاقتصادية للمجتمع التي يمكن أن تحققها هذه الشركات. مما كرس مرة أخرى الظاهرة الاحتكارية وبكل آفاتها وأضرارها الاجتماعية.

إزاء كل هذه الأوضاع يلتزم مرشحو (نواب الشعب) بالعمل على :

1 - تأميم شركات النفط استكمالًا لشروط سيطرتنا على ثروتنا الوطنية الأساسية، وتحريرًا للاقتصاد من النفوذ الأجنبي وتوجيه السياسة النفطية بما يخدم متطلبات مجتمعنا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2 - الحد من استنزاف الثروة النفطية، بمنع حرق الغاز وإعادة حقن ما لا يستخدم منه في التصنيع في باطن الأرض، وتخفيض إنتاج النفط الخام إلى المعدل الذي يفي باحتياجات الدولة للانفاق المحلي الجاري والاستثماري وضروريات المساهمة في تنمية الاقتصاد العربي ومساعدات دول العالم الثالث الصديقة.

3 - التوسع في الصناعات النفطية (التكرير والأسمدة والبتروكيماويات) ودمج هذه الصناعات في الاقتصاد الوطني، وزيادة حجم أسطول نأقلات النفط المملوكة وطنيًا، وذلك تحقيقًا لهدف تكامل عمليات الإنتاج والتصنيع والتصدير، بحيث أن يصدر كامل إنتاج النفط على شكل منتوجات مصنعه بواسطة نأقلات وطنية، والعمل على إعادة تنظيم قطاع النفط والبتروكيماويات والتنسيق بين مؤسساته ودمج بعضها ببعض، للاستفادة من الإمكانيات والقدرات المشتركة ومنعًا لما قد يقع من تنافس مضر..

4 - تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمتوازنة بتنويع مصادر الدخل وتوسيع قاعدة الإنتاج وذلك بالتركيز على تطوير الصناعة،

وصيد الأسماك، والنقل البحري، ورفع قدرة وكفاءة القوى العاملة، كل ذلك وفقًا لمخطط إقتصادي شمولي يضمن تحقيق زيادة الإنتاج والتشغيل الكامل في ظل عدالة توزيع الدخل بين المواطنين.

5 - دعم القطاع العام وتعزيز دوره الرائد في قيادة عملية التنمية وتنفيذ المخطط الاقتصادي وإعادة تنظيم مؤسساته وتنشيط فعاليتها وفقًا لأصول الإدارة العلمية، واستحداث أساليب ونظم محكمة لمتابعة ومراقبة ومحاسبة نشاطها. وافساح المجال أمام القطاع الخاص ورأس المال الوطني وتشجيعه ليقوم بدوره البناء في عملية التطوير والتنمية بتقديم التسهيلات المعقولة من تمويل وخدمات وحماية من المنافسة الخارجية الضارة، على أن لا يتعارض ذلك مع الدور القيادي للقطاع العام، وحماية أموال وحقوق الدولة والعدالة الاقتصادية، وأن يكون متفقًا مع المخطط الاقتصادي وأن لا يؤدي إلى بروز الظاهرة الطفيلية لبعض المشاريع والنشاطات..

6 - الاهتمام بالطاقة البشرية والعمل على وضع خطة لتطويرها والارتفاع بقدرات الأفراد العاملين وكفاءتهم، وإتاحة فرص العمل أمامهم بما يتناسب ومؤهلاتهم واختياراتهم، وتنمية التوجه الصناعي والوعي التقني للمواطنين، وإبراز قيمة العمل المنتج البناء كمعيار أساس للمواطنة الصالحة.

7 - وضع نظام لضبط حركة الأسعار والتقليل من تقلباتها، وتحديد أسعار السلع التي تشكل النسبة الكبرى من ميزانية الأسر ذات الدخل المحدود، بما يضمن أسعارًا معقولة للمستهلك وربحًا معقولًا للتاجر، وإشراف الدولة على استيراد البضائع الاستهلاكية، ومحاربة الظواهر الاحتكارية في حقل التجارة.

8 - محاربة ظاهرة الإثراء غير المشروع واستئصال أسبابها بالقضاء على التلاعب والتحايل على القوانين، وترشيد سياسات وقرارات الدولة ومؤسساتها بهذا الخصوص، والقضاء على استغلال النفوذ والمحسوبية والتنفيع في منح التراخيص التجارية ورخص تأسيس الشركات والمشاريع الصناعية. والعمل على أن تقوم الدولة بممارسة هذه الوظيفة على أساس المساواة والعدالة وخدمة الصالح العام.

9 - تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمتوازنة بتنويع مصادر الإنتاج الوطني والاهتمام بتطوير الصناعة والزراعة وصيد الأسماك والنقل البحري.

10 - تدعيم القطاع التعاوني وتوسيع دوره في الاقتصاد ومساندة الجمعيات التعاونية الاستهلاكية واتحادها، وتمكينها بكافة الوسائل من القيام بدورها الأساسي في إيصال السلع والبضائع إلى المستهلكين بمواصفات جيدة وبأسعار منخفضة. والنظر إلى هذه الجمعيات لا على أساس أنها وحدات هامشية وإنما مؤسسات اجتماعية وإقتصادية على جانب كبير من الاهمية، تلعب دورًا خطيرًا في حياة المجتمع وتحقيق العدالة وتوفير الاستقرار الاقتصادي في ظروف تتميز بالتقلبات الاقتصادية وارتفاع الأسعارواشتداد التضخم، مما قد يكون له أثر فادح على حياة الأسرة.

11 - توثيق عرى التعاون الاقتصادي العربي والتنسيق بين خطط التنمية الاقتصادية وتشجيع إقامة المشاريع الاقتصادية العربية المشتركة، لتحقيق التكامل الاقتصادي العربي، واستثمار الفوائض المالية في مشاريع التنمية العربية، والنضال المستمر لإقامة الوحدة الاقتصادية

العربية التي تشكل الضمانة الأساسية لقيام مجتمع الرفاه والكفاية للمواطن العربي.

ثالثا: إصلاح الإدارة الحكومية:

من الظواهر السلبية البارزة في الكويت، تضخم وترهل الجهاز الإداري الحكومي، فنتيجة لسياسة التوظيف التي لا تقوم على خطة أو دراسة علمية لاحتياجات الأجهزة الحكومية، تكدست أعداد ضخمة من العاملين في هذه الأجهزة مما أدى إلى ظهور البطالة المقنعة فيها، وتدني الإنتاجية إلى ما دون الحد الأدنى المعقول، ونظرًا للأساليب والأنظمة العتيقة المستخدمة في وزارات ودوائر الدولة وعدم وجود أنظمة إدارية حديثة، أصبح الروتين السيد الأول في الأجهزة الحكومية وأصبحت هذه الأجهزة أدوات تعطيل لا تسهيل لمعاملات المواطنين لدى الدولة.

كما أن العدالة وتكافؤ الفرص في تولي الوظائف وفي الترقي أمران مفقودان في الأجهزة الحكومية. فالتوظيف والترقية والاختبار للمناصب المسؤولة والحساسة يتم على أساس موازين خاصة، دونما اعتبار للكفاءة والمقدرة والمؤهلات العلمية. كما أدى غياب الرقابة والمحاسبة في الأجهزة الحكومية، إلى انتشار الفساد والمحسوبية والنظرة النفعية، وسمح لعدد ضخم من كبار الموظفين بممارسة النشاطات التجارية الواسعة على حساب أداء واجباتهم، وبروز ظاهرة استغلال النفوذ بلا رادع من قبل المسؤولين.

إن عملية تطوير مجتمعنا ووضعه على بداية الطريق الصحيح للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لا يمكن أن يتحقق دون أن يتم إصلاح الأداة

الإدارية المنوط بها تنفيذ خطط التنمية والتغيير نحو الأفضل. ومن أجل ذلك يلتزم مرشحو نواب الشعب بالعمل على:

1 - وضع خطة علمية مدروسة لإصلاح الجهاز الإداري على أساس دراسة احتياجات أجهزة الدولة وإدارتها ومن ثم تخطيط الوظائف والموظفين على ضوء تلك الاحتياجات، ووضع الخطط لتدريب العاملين قبل شغلهم للوظائف، وإعادة تدريبهم بعد شغلهم لها وتبني نظام للحوافز المادية والمعنوية من أجل رفع مستوى كفاءتهم.

2 - إعادة النظر في قانون الوظائف العامة وسد الثغرات التي تعتريه ووضع قانون جديد يتسم بالمرونة ويتمشى والتطورات الجديدة والمفاهيم الإدارية الحديثة.

3 - القضاء على المحسوبية والفساد واستغلال النفوذ والتأكيد على مبدأ أن العمل الحكومي تكليف لا تشريف. ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب. واعتبار المصلحة العامة ومصالح المواطنين هدف أجهزة الدولة الأول والأخير.

4 - تطبيق مبدأ تفرغ الموظف وخاصة في المناصب العليا والوظائف القيادية، وعدم انشغال المسؤولين عن وظائفهم بالأعمال التجارية والاستثمارات الخاصة، حفاظًا على حرمة الوظيفة ومنعًا لاستغلال النفوذ وحرصًا على حسن أداء الواجب الوظيفي.

رابعا: قضايا العمل والعمال:

لقد أكد الدستور الكويتي في المادة 1 - ما نص عليه ميثاق حقوق الإنسان من أن العمل حق لكل مواطن وله حرية اختياره، وواجب عليه تقتضيه الكرامة ويستوجبه الخير العام، كما أن على الدولة واجب تأمين هذا الحق بتهيئة فرص العمل للمواطنين كوسيلة لكسب عيشهم بكرامة ووفق شروط عادلة..

والعمل المتمثل في الطاقة البشرية لأفراد المجتمع يعتبر ثروة وطنية ومصدرًا اقتصاديًا ينبغي رعايته والحرص على حسن توجيهه واستخدامه. وتكتسب هذه الحقيقة أهمية خاصة في بلد مثل الكويت نظرًا لندرة المصادر الطبيعية فيما عدا النفط وقلة الموارد الاقتصادية الأخرى.

لذا فإن الارتفاع بكفاءة أفراد المجتمع إلى أقصى حد ممكن والتشغيل الكامل لمجموع العاملين يشكلان هدف ووسيلة النمو والتطور الاقتصادي الاجتماعي، وإذا كانت خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية تهدف إلى الارتفاع بمستوى معيشة الانسان ورفاهيته. فإن حظ هذه الخطط من النجاح مرهون بمدى توفر الكفاءات البشرية وحسن توجيهها واستخدامها في ظل ظروف وشروط عمل عادلة تضمن للعمال ولأسرهم متطلبات العيش الكريم، ومن أجل ذلك يلتزم مرشحو (نواب الشعب) بالعمل من أجل:

1 - تحسين الأوضاع المعيشية للطبقة العاملة في القطاع العام والخاص والمشترك بما في ذلك ضمان أجور ومكافآت عادلة ومتساوية عن الأعمال المتساوية، وفرص متساوية لكل فرد في الترقي في عمله إلى مستوى أعلى مناسب دون خضوع ذلك لأي اعتبار سوى اعتبارات

الكفاءة وتوفير ظروف عمل صحية ومأمونة، وتحديد معقول لساعات العمل، والحصول على أوقات للراحة والفراغ وإجازات دورية مدفوعة، وتأمين معيشة شريفة للعمال ولعائلاتهم.

2 - مساندة العمال في كفاحهم من أجل تعزيز وحماية مصالحهم الاقتصادية والاجتماعية، والدفاع عن حقهم في تشكيل نقاباتهم ومؤسساتهم وحق كل فرد منهم في الانضمام إلى ما يختاره منها، ومحاربة أي قيود تفرض على ممارسة هذا الحق.

3 - الدفاع عن حق النقابات في العمل بحرية دون أن نخضع لأية قيود، بما في ذلك حقها في تشكيل اتحادات وطنية ومنظمات نقابية دولية والانضمام إليها.

4 - أن يكون للعمال الحق في الاضراب كوسيلة من وسائل العمل السلمي لتحسين أوضاعهم وذلك وفقًا للفقرة (د) من المادة الثامنة من ميثاق حقوق الإنسان.

5 - رفع كفاءة العمال المهنية بوضع البرامج والسياسات ووسائل الإرشاد والتدريب والتعليم الفني والمهني، وتمكين العمال من الحصول على إجازات دراسية أسوة بالموظفين.

6 - مساهمة العمال واشتراكهم في إدارة المؤسسات التي يعملون بها وخاصة فيما يتعلق بشؤون القوى العاملة وبرامج التدريب، تمشيًا مع التطورات الحاصلة في كثير من بلدان العالم.

7 - الدفاع عن حق نقابات واتحادات العمال للحصول على رخص اصدار صحفهم ومجلاتهم ونشراتهم، إعمالًا لنصوص المادتين 37 و 38 من الدستور اللتين كفلتا حرية التعبير والرأي لجميع المواطنين.

ولقد منحت الحكومة رخص إصدار الصحف للتجار والمقاولين ولعدد من جمعيات النفع العام ولأفراد لا يمثلون إلا أنفسهم، ولم يعد مقبولًا أو مبررًا أن يحرم العمال عماد المجتمع من هذا الحق في دولة تتبنى النظام الديموقراطي.

8 - العمل على وضع قانون للتأمينات الاجتماعية (الضمان الاجتماعي) شامل لكافة العاملين في القطاع العام والخاص والمشترك يضمن لهم حدًا أدنى من الدخل اللازم لتوفير حياة تليق بكرامة الإنسان في حالة التعطل عن العمل أو العجز أو الشيخوخة أو انتهاء الخدمة والتقاعد، وعلى أن يحمي القانون حقوق العاملين من فقدان مدد خدمتهم لحساب التقاعد عند انتقالهم بين القطاع العام والقطاع المشترك والقطاع الخاص، وبالعكس، ومن مؤسسة إلى أخرى، مما سيكون له فائدة عظيمة ليس في حماية حقوق العاملين وتوفير الطمأنينة لهم، بل على المجتمع بشكل عام من حيث تسهيله لعملية انتقال عوامل الإنتاج إلى حيث تكون الحاجة أشد ومعدل الإنتاجية أكبر مما يساعد في حل مشكلة التضخم الإداري في القطاع العام.

9 - العمل من أجل وضع حد أدنى للأجور يتناسب وتكاليف المعيشة ويحفظ حق الإنسان في العيش الكريم.

خامسا: الثقافة والتعليم:

إن الإنسان لا يعيش بالخبز وحده، بل حياته الروحية تلعب دورًا كبيرًا في تقدم الجانب المادي ذاته، وأن عملية التطور الاجتماعي والاقتصادي لا تعني ولا يمكن أن تعني الجانب المادي فقط، بل لا يقل عن ذلك الجانب

الروحي. ففي عصر العلم والمعرفة لا يمكن أن يتحقق أي تقدم مادي بدون هذا العلم. وفي هذا العصر لم يعد التعليم تقليدًا للأغنياء وحدهم وحكرًا لهم، ولم تعد الثقافة ترفًا وتسلية لملء أوقات الفراغ.

ولقد أقر ميثاق حقوق الإنسان حق كل فرد في الثقافة وواجب الدولة في توجيهها نحو التنمية الشاملة للشخصية الإنسانية وللاحساس بكرامتها وأن تزيد من قوة الاحترام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما أن الثقافة تمكن جميع الأشخاص من الاشتراك بشكل فعال في مجتمع حر وتعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين أعضاء المجتمع وبين جميع الأمم من كافة الاجناس والجماعات العنصرية أو الدينية. ومن هنا يصبح الاهتمام بوسائل التعليم والتثقيف واحدًا من أول الاهتمامات لكل مجتمع يطمح إلى التقدم.

ويثير الحديث عن التعليم في مجتمع من المجتمعات قضيتين أساسيتين تتعلق أولهما بحق المواطن في أن تتاح له كل الظروف الممكنة لتحصيل أكبر قسط من التأهيل العلمي يواجه به متطلبات الحياة العصرية القائمة على العلم، وتتعلق الثانية بطبيعة الأسلحة التي على الدولة في هذا المجتمع أن تستعملها لتحقيق وتائرٍ نمو سريعة في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وصولًا إلى مستوى حياة لائقة لمواطنيها.

وفي المجتمعات المتخلفة والنامية، والكويت منها، حيث تنتشر الأمية الأبجدية والثقافية تكون المهمة الأولى هي إقامة نظام تعليمي قادر على القضاء على الأمية أولًا ثم قادر بعد ذلك على وضع أساس سليم لبناء ثقافة سليمة..

وتواجه الكويت في مجال النظام التعليمي مشاكل عديدة منها تخلف

المناهج المعمول بها وغياب التخطيط العلمي والفلسفة التربوية وتخلف الإدارة وقصور برامج إعداد المعلمين وعقم الدورات التي تقام لهذا الغرض وعدم الاهتمام بالتعليم الفني وتدهور التسهيلات والخدمات في هذا المجال. وفي مجال الثقافة تبرز مشاكل أخرى منها إهمال الفنون المسرحية والسينمائية، والمصاعب التي تقف في وجه نشر وتوزيع الكتاب وتدني مستوى المطبوعات المتداولة، مما أدى إلى تقليص حجم ودور المثقفين وانعزالهم.

وبالنسبة للتعليم الجامعي يبدو القصور واضحًا جليًا، حيث يفترض أن تلعب الجامعة دورًا هامًا في المجتمع باعتبارها مؤسسة علمية أو تعليمية واجتماعية، كما يفترض فيها أن تكون نقطة انطلاق المحاولات الهادفة إلى التجديد والتغيير، علاوة عن دورها الكبير في إعداد الكفاءات البشرية المتخصصة القادرة على حمل مسؤوليات تحقيق خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

إن المسألة المركزية في مجال التعليم تتمثل في انتهاج أساليب ووسائل ومستويات تعليمية قادرة على تزويد البلاد بقدرات تستطيع أن تخطط وتقرر، وليس فقط تزويدها بآلاف من الكتبة والمنفذين. وهذا غير ممكن دون إحداث تغيير جذري في طبيعة النظرة لأجهزة التعليم، ودون ربط كل هذا بتخطيط شامل لعملية التطور التي ننشدها اقتصاديًا واجتماعيًا وثقافيًا.

وبناء على ذلك فإن نواب الشعب يلتزمون بالعمل من أجل:

أ) في المجال الثقافي الوطني والعام:

1 - دعم الجمعيات والروابط والأندية الثقافية، وتشجيع الأدباء وحماية

حقوقهم الأدبية والفنية وإيجاد فرص التفرغ للمبدعين منهم، مع توفير كافة الضمانات في مجال حرية الفكر والتعبير.

2 - التوسع في إنشاء المؤسسات الثقافية كالمكتبات العامة ودور النشر وقاعات المحاضرات وصالات العرض المسرحي.

3 - مكافحة الاتجاهات الثقافية والفكرية الرجعية والمتخلفة والعنصرية، وإنهاء الممارسات المزاجية في مجال رقابة المطبوعات وإفساح المجال أمام الاتجاهات الثقافية الوطنية والإنسانية التقدمية.

4 - مساندة وتطوير المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بما يجعل منه جهازًا ثقافيًا متقدمًا وفعالًا.

ب) في مجال التعليم العام:

1 - اعتماد سياسة تربوية للتوسع في نشر التعليم والارتفاع بمستواه، تعتمد التخطيط العلمي آخذين بعين الاعتبار حاجات البلاد وتطلعات الشعب نحو التقدم واللحاق بحضارة العصر.

2 - الاعتماد على الاجهزة الكفؤ والمسؤولين الأكفاء والقضاء على المحسوبية والشللية في كافة أجهزة التربية والتعليم.

3 - الحد من المركزية في وزارة التربية وذلك بإعطاء الإدارات التعليمية صلاحيات التخطيط والإشراف المباشر. ومنح إدارات المدارس حرية التصرف على ضوء احتياجاتها ضمن التنسيق مع الإدارات التعليمية، وإعادة توزيع المسؤوليات بما يتلائم مع السرعة المطلوبة في الأداء.

4 - تشكيل لجان متخصصة ومتفرغة لوضع المناهج بالتعاون مع كل القطاعات الأخرى ذات العلاقة في الدولة.

5 - العمل على تطوير كفاءات المدرسين وضمان كرامتهم وحقوقهم ودعم جمعية المعلمين الكويتية وتحويلها إلى نقابة، وحل مشاكل التعليم الخاص.

6 - الاهتمام بالتدريب المهني وتطوير أساليبه، وتعزيزه ماديًا، وبشريًا بالكفاءات المتخصصة. وتطوير مؤسساته وتشجيع الانتساب إليها.

7 - الحرص على تطبيق قانون التعليم الإلزامي وخصوصًا بالنسبة للفتيات. ورفع السن القانونية له.

جـ) في مجال التعليم الجامعي:

1 - دعم الدور الذي تقوم به الجامعة والعمل على أن تضطلع بدور قيادي بارز في مجال البحث العلمي ونشر الثقافة والتعليم، والإسهام في مناقشة وحل القضايا الوطنية والاجتماعية بتطوير إمكانياتها الأكاديمية والإدارية وتوفير الاستقلال لها.

2 - التأكيد على حرية البحث والتحصيل للأساتذة والطلبة، وصيانة قدسية الحرم الجامعي.

3 - ضمان حرية الطلبة في العمل النقابي ودعم المؤسسات الطلابية الديموقراطية وعلى رأسها الاتحاد الوطني لطلبة الكويت. ومساعدة الطلاب الفقراء على مواصلة دراستهم الجامعية.

4 - ربط التعليم الجامعي بمخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتأكيد على تعيين المتخرجين في مجالات تتناسب ومؤهلاتهم العلمية.

سادسا: الخدمات الاجتماعية والصحية:

لم تعد مسؤولية الدولة الحديثة تنحصر في توفير الأمن الداخلي والدفاع وحماية سيادة القانون وعدالة القضاء كما كان عليه الحال في القرن التاسع عشر، ولم تعد مقتصرة على توفير التعليم المجاني وتوجيه النشاط الاقتصادي كما كان الحال في أوائل هذا القرن بل إن واجبات الدولة الحديثة تتعدى كل ذلك لتشمل كافة مجالات حياة المجتمع السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والصحية. وتحدد مسؤولية الدولة في مجال الخدمات الاجتماعية والصحية، بتوفير الوقاية والعلاج من الأمراض والعناية بالشباب فتيانًا وفتيات، والطفولة والأمومة، ورعاية المسنين والعجزة والمعوقين وغير مكتملي النمو..

ولقد قطعت الكويت شوطًا لا بأس به في مجال توفير الخدمات الصحية والاجتماعية ولكن ما تم حتى الآن لا يتفق وما هو متوفر للدولة من إمكانيات، فما زال هنالك الكثير من الثغرات والنواقص التي ينبغي تجاوزها، وهنالك الكثير من المطالب التي ينبغي استكمالها.

ويبرز قصور الدولة في هذا المجال بشكل خاص في مجال الخدمات الصحية والعلاجية حيث بلغ تدني مستوى هذه الخدمات درجة جعلت التذمر والشكوى شاملة وأدت إلى فقدان الثقة بما يقدم منها، كما أدى النقص إلى ظهور المستشفيات، والأطباء الخصوصيين وهو اتجاه

معاكس لسنة التطور في البلاد الأخرى. وما زالت البلاد تعاني من نقص وحدات العلاج من المستشفيات والمستوصفات والأجهزة والمعدات اللازمة لها ونقص في الأطباء والأخصائيين والفنيين والممرضين. وتعاني

المناطق الفقيرة مثل الجهراء والفروانية وخيطان والأحمدي من هذا النقص بدرجة أشد.

إن الفهم الصحيح لمجتمع الرفاهية والعدالة الاجتماعية يعني رعاية الدولة لكافة المواطنين من المهد إلى اللحد، ومرشحو نواب الشعب إدراكًا منهم لهذا النقص والقصور، ولمطالب الشعب في مجال الخدمات الصحية والاجتماعية يلتزمون في هذا المجال بالعمل من أجل:

1 - رفع مستوى الخدمات الصحية والعلاجية بزيادة عدد وحدات العلاج من مستشفيات ومستوصفات ووحدات مجمعة، وتوزيعها بشكل عادل بين المناطق، وزيادة عدد الأسرّة بحيث تتوفر نسب معقولة من الأسرّة لعدد المرضى بمعدل عشرة أسّرة لكل ألف مواطن وتأمين العدد الكافي من الأطباء العاملين والمتخصصين والأخصائيين والفنيين والممرضين في مختلف فروع الطب.

2 - السيطرة على أسباب الأمراض وخصوصًا الأوبئة والأمراض السارية، والارتفاع بكفاءة أجهزة ووسائل نشر الوعي الصحي بين المواطنين لتوفير الوقاية من الأمراض.

3 - رعاية الطفولة والأمومة، ببناء دور خاصة للحضانة والتوسع في إنشاء ملاعب وحدائق الأطفال وإدخال أساليب التربية والتوجيه الحديثة ووسائل اللعب البنّاء.

4 - رعاية الشباب وحمايته من الانحراف وتيسير سبل شغل أوقات فراغه فيما يعود عليه وعلى المجتمع بالفوائد الروحية والبدنية والصحية والتوسع في إنشاء النوادي الرياضية وبيوت الشباب، ومعسكرات الشباب الدائمة، ومدها بجميع التسهيلات والوسائل اللازمة،

لممارسة نشاطها، واجتذاب الشباب إلى هذه المراكز ونشر التربية الرياضية وبث روح التضامن والتعاون.

5 - العناية بالمسنين ورعايتهم اجتماعيًا وصحيًا وترويحًا وذلك بالتوسع في إنشاء دور إيوائهم.

6 - رعاية المعوقين وغير مكتملي النمو طبيًا ونفسيًا واجتماعيًا والعمل على تدريبهم للاعتماد على النفس.

7 - إنشاء مجلس استشاري للأسرة يهتم بدراسة وتقييم كل ما يتعلق بالأسرة وبحث المشاكل الاجتماعية التي تواجهها ووضع الدراسات والاقتراحات والتوصيات تحقيقًا لهدف حماية الأسرة والأخذ بيدها، تطبيقًا للمادة التاسعة من الدستور التي تنص على أن «الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن يحفظ كيانها ويقوي أواصرها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة».

8 - العمل على أن تكون النوادي الرياضية مؤسسات. اجتماعية لا يقتصر نشاطها على الألعاب الرياضية فقط، بل لتشمل النشاطات الاجتماعية الترويحية. وأن لا ينحصر روادها في هواة الألعاب الرياضية ومشجعيهم بل يشمل جميع أفراد الأسرة، لتكون الأندية بذلك منتديات اجتماعية تلتقي فيها الأسر في جو لائق، وتتوثق بينهم الصلات ومكانًا لممارسة هوايات الالعاب والرياضة البدنية ورفع مستواها الفني ومهارات الأفراد وغرس روح البطولة الهادفة.

9 - تدعيم نظام المساعدات الاجتماعية لغير القادرين على العمل والمسنين والأرامل والأيتام ومن تهبط دخولهم عن الحد الأدنى الذي يكفل لهم حياة كريمة.

10 - توفير وسائل الترويح البريء، بتهيئة أماكن التسلية والرياضة المتنوعة، وإقامة المتنزهات والنوادي والمسابح والشواطىء، لكي يرتادها عامة الناس وتهيئة المناطق الساحلية بحيث تكون صالحة لقضاء العطل، مما قد يوفر للبعض الاستعانة بها عن السفر الذي لم يعد الكثيرون قادرين على تحمل أعبائه.

11 - المحافظة على البيئة الطبيعية ومكافحة تلوثها. وحماية الصحة العامة من آثار ما تنفثه المصانع من غازات ضارة كما يحدث في منطقة الشعيبة، وما ينثره التوسع الحضري من نفايات وأوساخ، وحماية البحار والشواطئ والثروات السمكية من مخلفات النفط الذي ترميه النأقلات، ومن المخلفات السامة التي ترمي بها المصانع وإيجاد التشريعات الرادعة لكل ما من شأنه تلويث البيئة وتخريبها.

سابعا: الإسكان والمرافق:

بالرغم من النهضة العمرانية التي مرت وتمر بها الكويت والتي كان من مظاهرها التوسع في إنشاء المناطق السكنية ودور السكن، إلا أن مشاريع الإسكان ما زالت بعيدة عن الوفاء بالاحتياجات المطلوبة. فالسياسات التي كانت متبعة لم تكن مجدية في سد الحاجة إلى السكن، فهنالك نقص كبير في وحدات السكن التي تنشئها الدولة، كما إن ما ينشأ منها يبقى لسنوات طويلة غير صالح للسكن لعدم توفر المرافق اللازمة كما حصل بالنسبة لمشروع (الرقة) الإسكاني حيث بقيت المساكن أكثر من أربع سنين غير قابلة للسكن، ومن جهة أخرى فإن كثيرًا من المواطنين ممن يرغبون في بناء دور سكنهم بأنفسهم ومن مدخراتهم، لا يجدون قطع الأرض المناسبة بأسعار مناسبة نتيجة لتحكم اقطاعيي الأراضي الذين يحتكرون الأراضي

الصالحة للسكن ويرفضون حتى بيعها للمواطنين، مما رفع أسعارها من حوالي ألفي دينار إلى أكثر من 12 ألف دينار للألف متر مربع في منطقة جنوبي الطريق الدائري الرابع على سبيل المثال، علماً أن هذه الأراضي كانت ملكًا للدولة تم الاستيلاء عليها في ظروف معينة بلا أسباب أو مبررات مشروعة. لهذه الأسباب اضطر الكثير من المواطنين إلى استئجار دور أو شقق للسكن بإيجار مرتفع قد يلتهم ما يزيد على 30 ٪ من دخلهم. بينما تتراكم طلبات السكن في دوائر الحكومة، التي بلغت أكثر من عشرين ألف طلب. ولحل أزمة السكن يلتزم مرشحو (نواب الشعب) بالعمل من أجل:

1 - إيجاد حلول مناسبة لأزمة السكن بتبني مشاريع إسكانية متكاملة لا تنحصر في بناء الوحدات السكنية فقط وإنما تشمل توفير كافة المرافق اللازمة لها من مجاري وطرق وكهرباء وماء وهاتف ومدارس ومستوصفات وأسواق ومراكز صناعية وتعاونيات استهلاكية، على أن توفر المشاريع الإسكانية في مختلف المناطق وعلى الأخص المناطق الفقيرة، وأن توزع بعدالة على أساس المساواة بين المواطنين.

2 - دراسة أوضاع ما بني من مساكن ذوي الدخل المحدود في المناطق المنظمة والتي لم تعد تفي بحاجة أو راحة ساكنيها نتيجة لصغر حجمها أو لقدمها، مثل مساكن مناطق كيفان والقادسية والفيحاء والروضة وأمصرة وغيرها. والعمل على إيجاد حلول شاملة لتوسيعها وترميمها وتوفير الخدمات الضرورية للمناطق التي تنقصها تلك الخدمات.

3 - العمل من أجل كسر احتكار الأراضي وتدخل الدولة بشكل حاسم لمنع الممارسات الاحتكارية وتوفير أراضي السكن بسعر معقول يكون في متناول المواطنين من ذوي الدخول المحدودة.

ثامنا: حقوق المرأة:

في المجتمع الكويتي كما في الكثير من المجتمعات المتخلفة تأخذ مسألة الدفاع عن حقوق المرأة مكانًا بارزًا بين قضايا العمل الوطني التقدمي، ذلك أن التحرر والتقدم الاجتماعي لا يمكن أن يكون كاملًا بدون تحرير المرأة من أي قيد يميز بينها وبين الرجل، والتقدم الاجتماعي من أهدافه تحقيق الرفاهية لكل فرد من أفراده رجلًا كان أو امرأة دون تمييز، ومن أهدافه ووسائله أيضًا استخدام كامل طاقة المجتمع البشرية بنصفيه الرجال والنساء أحسن استخدام، وبالإضافة إلى ما تعانيه المرأة في مجتمعنا من تمييز قانوني ودستوري في الواجبات والحقوق، تعاني أيضًا من ظلم التقاليد والعادات الزائفة التي لا تمت إلى تراثنا القومي والدين الإسلامي الحنيف بأي صلة.

ولا شك أن المرأة في الكويت قد قطعت شوطًا بعيدًا في مجال مساهمتها في التقدم الاجتماعي كإقبالها على التعليم وخروجها إلى ميدان العمل، إلا أنه ما زال هنالك شوط طويل يلزم قطعه لتحرير المرأة وحصولها على كامل حقوقها ومساواتها مع الرجل في الحقوق والواجبات.

ولذلك فإن مرشحو (نواب الشعب) يلتزمون بالعمل من أجل:

1 - الدفاع عن حقوق المرأة ومساواتها بالرجل وحصولها على حق الترشيح والانتخاب في المجالس النيابية والبلدية، وتقلد كافة المناصب الإدارية والمهنية والسياسية.

2 - حماية المرأة ومساعدتها للقيام بدورها كأم وكعاملة في المجتمع، والدفاع عن حقها في حصول الأمهات العاملات على إجازات

مدفوعة لفترة معقولة قبل الولادة وبعدها مقرونة بمنافع مناسبة من الضمان الاجتماعي، وتوفير دور حضانة الأطفال قرب أماكن عمل الأمهات.

3 - تعديل قوانين الأحوال الشخصية بما يحمي حقوق المرأة ومساواتها مع الرجل.

4 - رعاية الأسرة أساس المجتمع ودور المرأة فيها، وحمايتها من التفكك وتبنى كل ما من شأنه الحد من مشاكل الطلاق وعدم تشجيع تعدد الزوجات.

5 - انتشال المرأة من براثن الجهل بالتطبيق الحازم لقانون التعليم الإلزامي للفتيات.

تاسعا: السياسة السكانية والتجنيس والإقامة:

إنه لمن الواضح أن الكويت لا تزال تفتقر لسياسة سكانية واضحة تحدد الفلسفة العامة للدولة تجاه النمو السكاني والتجنيس والإقامة. هذه حقيقة مشاهدة لا يختلف عليها اثنان. وأن نظرة لطبيعة التركيب السكاني للكويت نستقرؤها من آخر الإحصاءات ترينا أن الوافدين - عربًا وغير عرب - يمثلون نسبة كبيرة من السكان.

إن قوانين الجنسية والإقامة المعمول بها حاليًا تحمل كثيرًا من النواقص والثغرات، بالإضافة إلى التطبيق السيئ لها، مما خلق ويخلق حالة من عدم الاستقرار.

وعليه فإن السياسة السكانية يجب أن تحدد وفقًا لمتطلبات التنمية

الاقتصادية والاجتماعية، وقدرتنا على استيعاب الطاقات البشرية، ولذلك يلتزم مرشحو نواب الشعب بالعمل من أجل:

1 - وضع سياسة سكانية مدروسة تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الحقيقية من العناصر البشرية وفقًا لمتطلبات التنمية.

2 - تعديل قانون الجنسية، وضمان التطبيق العادل له، بحيث لا يميز بين مواطن وآخر.

3 - تشكيل لجان الجنسية من المشهود لهم بالكفاءة والنزاهة والتمتع بروح المسؤولية، والمستوعبين لمتطلبات خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية واحتياجاتها من التوسع السكاني كمًا ونوعًا.

4 - وضع شروط عادلة للإقامة تراعي الظروف الأمنية والاقتصادية والاجتماعية.

عاشرا: الدفاع والأمن:

إن سلامة أرض الوطن والمواطنين وحمايتهم من أي اعتداء أو خوف من أي تهديد خارجي أو تخريب داخلي شرط أساسي من شروط ممارسة السيادة الوطنية، وهي بالإضافة إلى الأمن الشخصي للأفراد من الاعتداءات والجرائم، شرطان أساسيان من شروط الممارسة الحرة للنشاطات السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمواطن والمجتمع في طريق التقدم.

وإننا إذ نؤمن أن خدمة المواطنين في القوات المسلحة هي حق وشرف وواجب أكده الدستور، فإننا نؤمن أيضًا أن دور قواتنا المسلحة لا ينحصر

في الواجب الرئيسي بالدفاع عن بلدنا، بل يمتد لكي يسهم في الدفاع عن عروبة الخليج وحرمة الأراضي العربية ضد مغتصبيها. ولا يفوتنا هنا أن نحيي أرواح شهدائنا الأبرار الذين أكدوا هذه المعاني العميقة لوحدة المصير العربي، حين سقطوا على أرض الشرف في معارك السويس والجولان.

إن هذه المهام الجسيمة الملقاة على عاتق قواتنا المسلحة تجعل من الضروري الاهتمام برفع كفاءتها القتالية بكافة الوسائل آخذين بعين الاعتبار احتياجاتنا الوطنية والقومية وطبيعة ظروفنا الجغرافية وحجمنا السكاني، وآخذين بعين الاعتبار أيضًا شروط الحرب العصرية التي لم تعد تعتمد على كثرة وشجاعة الرجال وحدهما، بل تعتمد أيضًا وإلى درجات كبيرة على حسن التخطيط والإدارة واستخدام أقصى ما يمكن استخدامه من منجزات العصر العلمية والتكنولوجية.

أما بالنسبة للأمن الداخلي، فإننا نلاحظ بقلق تفاقم مشكلة الجريمة بكافة أشكالها وازدياد أعدادها وارتفاع نسبها عامًا بعد عام. كما نلاحظ بقلق أكبر ارتفاع نسبة الجرائم التي لا يقبض على مرتكبيها ويحفظ التحقيق فيها وتسجل ضد مجهولين، بينما كان المأمول أن تقل نسبة الجرائم عن طريق دراسة هذه المشكلة ومنع الجريمة قبل وقوعها. إن ذلك يعني تدهورًا كبيرًا في مستوى الخدمة الأمنية في البلاد. وبالإضافة إلى ذلك فقد تفشت المحسوبية.

في الدوائر العليا لأجهزة الأمن مما أخل بمبدأ المساواة أمام القانون وجعل بعض المتنفذين يفلتون من العقوبات التي نص عليها القانون عن جرائم ارتكبوها بينما تطبق تلك العقوبات على الضعيف كاملة.

وأمام ذلك كله يسعى مرشحو (نواب الشعب) على تطوير أجهزة الدفاع والأمن عن طريق العمل من أجل :

1 - حسن اختيار الأفراد لدخول القوات المسلحة والشرطة والتركيز على النوع قبل الكم، واجتذاب الكفاءات العلمية والفنية الوطنية المخلصة والمسؤولة وإفساح المجال أمامها لتسلم المناصب الرئيسية.

2 - رفع كفاءة أفراد القوات المسلحة والشرطة عن طريق التدريب الجاد المبني على أحدث الأساليب العلمية وتزويدها بكل ما تحتاجه من أجهزة ووسائل لتحقيق مهامها.

3 - رعاية أفراد القوات المسلحة والشرطة بتحسس مشاكلهم الحياتية وحلها، وتحويل الجيش والشرطة في أوقات السلم إلى مدرستين لتعليم الأميين من أفرادهما وتأهيلهم مهنيًا بحيث يكونوا بعد انتهاء مدة خدمتهم عناصر منتجة تفيد نفسها وتفيد المجتمع.

4 - تطبيق نظام خدمة العلم (التجنيد الإجباري) وتدريب الشباب وفتيات المدارس على أساليب الدفاع وذلك حتى يتمكنوا من المساهمة في الدفاع عن وطنهم وحماية التراب القومي.

5 - رفع كفاءة الشرطة الجنائية وأجهزة التحقيق وتدريبها وتطويرها حتى تستطيع تقديم المساهمة الفعالة في منع الجريمة قبل وقوعها والإمساك بالجناة بعد ارتكابهم لها. وتطوير وسائل وكفاءة أجهزة المرور المتفاقمة وما تسببه من حوادث وتهديد لسلامة المواطنين.

حادي عشر: السياسة الخارجية:

لقد أصبح المجتمع الدولي اليوم يعيش في عالم صغير جدًا نتيجة للتقدم العلمي والتكنولوجي الهائل في مجالات الاتصال والمواصلات، وأصبح متعذرًا على دولة مهما كان شأنها الانعزال عما يحدث في أجزاء العالم الأخرى. مما يبين مدى قابلية الكويت بصغر مساحتها وحجم سكانها للتأثر بمجريات الأحداث الخارجية.

وتشتد أهمية علاقاتنا الخارجية بسبب اهتمام العالم بمواردنا النفطية وفوائضنا المالية وموقعنا الاستراتيجي على شاطئ الخليج العربي وبسبب اعتمادنا على الاستيراد من الخارج اعتمادًا كبيرًا.

ولا شك أن رسم سياسة خارجية حكيمة لبلدنا لا يمكن إلا بالاسترشاد بطموحات أبناء الشعب نحو المزيد من الحرية والتقدم، والإسهام في قضايا أمتنا الكبرى، وبعد استجلاء المخططات السياسية التي تحاك لمنطقتنا واستخلاص الدروس والعبر من تجاربنا.

إن الأهمية البالغة التي أصبحت تحظى بها منطقة الخليج والجزيرة العربية بسبب غناها المزدوج، بترولًا وأموالًا، إضافة إلى موقعها الجغرافي، جعلها هدفًا لكل المخططات الامبريالية الغارقة في الأزمات، مما دفع هذه الدول الامبريالية إلى بذل كل الجهود الممكنة لابقائها تحت سيطرتها الفعلية عن طريق الابقاء على الأوضاع المتخلفة فيها ودعم الكيانات الرجعية العربية وتشجيع النظام الإيراني وتحسين قدراته العسكرية التوسعية.

ولقد تأكد بعد أكتوبر 1973 أن الأمة العربية مفروض عليها السعي باستمرار للوصول إلى أفضل صيغ الوحدة والتضامن إذا أرادت حقًا

الوقوف بنجاح في وجه الهجمات الامبريالية - الصهيونية على الوطن العربي والشعوب العربية، بحيث أصبح النضال من أجل الوحدة العربية وانضاج الشروط الموضوعية لقيامها، أهم مما يجب أن تضطلع به القوى الوطنية والتقدمية العربية.

كما تأكد مجددًا أن القضية الفلسطينية هي حجر الأساس في هذا النضال التحرري الذي تخوضه الأمة العربية، وأن كل من يناضل حقًا من أجل الأهداف الوطنية والقومية العربية لا بد أن يقف ضد كل ما من شأنه أن يصفي القضية الفلسطينية أو يتحايل على حلها لغير صالح شعبها العربي الفلسطيني أو لا يعتمد أساسًا على تحرير كامل التراب الوطني الفلسطيني.

أما على الصعيد العالمي، فقد لوحظ تعاظم نضالات شعوب العالم المضطهدة والمستعمرة والمستغلة، فهبت دول العالم الثالث تناضل لتحرير ثرواتها الوطنية من أيدي الشركات الاحتكارية، وتحررت بعض المستعمرات وسقطت بعض الأنظمة الديكتاتورية، وتزايد نفوذ القوى الديموقراطية في العالم الرأسمالي.

كذلك لوحظ تفاقم الأزمات في العالم الرأسمالي، شملت أزمة النقد والتضخم والغلاء والبطالة، وتقهقرت مستويات الإنتاج فيه، في نفس الوقت لوحظ اضطراد التقدم والنمو في الدول الاشتراكية، مما ساعد على التقليل من حدة الحرب الباردة واستبعاد خطر الحروب المدمرة.

وأمام هذه المخططات والتجارب والظواهر، لا بد من الإشارة إلى أن السياسة الخارجية لدولة الكويت قد تميزت ببعض الملامح الاستقلالية عما هو سائد في المنطقة.

ومن أجل تدعيم هذه الظواهر الاستقلالية وتوسيعها والدفع بها إلى الأمام، يعمل نواب الشعب من أجل الضغط لانتهاج سياسة تتسم بالخطوط التالية:

في نطاق الخليج والجزيرة العربية:

1 - محاربة الوجود العسكري البريطاني والقواعد الأميركية والشركات الاستعمارية الاحتكارية في المنطقة وكافة أشكال الاستعمار القديم والحديث.

2 - محاربة الأطماع التوسعية للنظام الرجعي الإيراني والتصدي لخططه السياسية والعسكرية والوقوف في وجه محاولاته للسيطرة على المنطقة.

3 - رفض كافة المشاريع والتكتلات الاستعمارية والمرتبطة.

4 - المطالبة باطلاق الحريات العامة ووقف حملات الإرهاب ضد القوى المناضلة في المنطقة والتضامن معها في نضالها المشروع.

5 - العمل من أجل إقامة جبهة وطنية عريضة على امتداد وتقديم كافة أشكال الدعم للطلائع المناضلة في عمان.

6 - فضح وإدانة الحصار الإعلامي المفروض على نضالات الجماهير في المنطقة.

7 - تأييد كفاح شعب عربستان ودعم طلائعه المناضلة والوقوف بجانب نضال الشعوب الايرانية من أجل الحرية والتقدم.

في نطاق الوطن العربي:

1 - العمل من أجل قيام الوحدة العربية باللقاء مع كافة القوى الوطنية والتقدمية العربية وتوحيد كافة النضالات في سبيل تحرير الإنسان العربي وأرضه وثرواته.

2 - إقامة أفضل علاقات التعاون مع الأنظمة العربية الوطنية الثابتة في مواقفها ضد الاستعمار والتخلف والتنسيق معها.

3 - محاربة التخلف بكل أشكاله في الوطن العربي وتنمية الموارد العربية.

4 - المباشرة بإقامة المؤسسات الاقتصادية العربية من أجل تحقيق التكامل الاقتصادي ودعم والمصادقة على المؤسسات القائمة.

5 - المطالبة باستثمار رؤوس الأموال العربية وبالذات النفطية في البلاد العربية وبخاصة في مجالات الصناعة والاستثمارات الزراعية المتطورة.

6 - دعم المقاومة الفلسطينية المسلحة واعتبارها فصيلًا أساسيًا في حركة التحرر الوطني العربية وتقديم كافة المساعدات المادية والمعنوية للثوار الفلسطينيين.

7 - رفض كافة الحلول الاستسلامية وجميع المشاريع المشبوهة التي تهدف إلى إجهاض نضالات الشعب الفلسطيني في سبيل تحرير كامل ترابه الوطني.

8 - العمل من أجل إنجاح الوحدة الوطنية الفلسطينية ولقاء كافة قوى الثورة الفلسطينية العاملة في سبيل تحرير كامل التراب الفلسطيني.

9 - إعطاء الشعب الفلسطيني مطلق الحرية في التنقل والتنظيم والعمل في البلاد العربية وممارسة كافة أشكال النضال السياسي له.

في النطاق العالمي:

1 - المساندة الكاملة للجبهة العالمية المعادية للاستعمار والامبريالية، والعمل على تصفية مواقع النفوذ الاقتصادي والسياسي لهما.

2 - تأييد حق الشعوب في تقرير مصيرها.

3 - التعامل مع دول العالم على أساس مواقفهاا من قضايا التحرر العربية الأساسية وبالذات القضية الفلسطينية.

4 - توطيد العلاقات وعرى التعاون الوثيق مع كافة الدول الاشتراكية ودول العالم الثالث التي تساند النضال العربي، على مختلف المستويات وفي مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية.

خاتمة

إننا إذ نتقدم لخوض هذه المعركة الانتخابية على أساس الفهم الذي شرحناه في برنامجنا هذا، الذي شارك في إعداده وتبنيه، عدد من القوى والعناصر الوطنية التقدمية في بلدنا، نود التأكيد على أن هذا البرنامج لا يشكل بالنسبة الينا وعودًا انتخابية، وإنما هو خطة للعمل ودليل نسترشد به في الممارسة، ونلتزم تجاه اخواننا المواطنين بالسعي الدؤوب والعمل الجاد والمخلص من أجل تحقيقه، مؤكدين أنه بقدر ما يظهر المواطنون عن وعي وتفهم لقضايا بلدنا الملحة ومطالب شعبنا العادلة، وبقدر التفاهم حول هذا البرنامج وما يطرحه، ومساندتهم للقوى والعناصر الوطنية التقدمية، داخل البرلمان وخارجه، قبل الانتخابات وأثنائها وبعدها، بقدر ما نقترب جميعًا من التحقيق المنشود لأهداف شعبنا الكويتي وأمتنا العربية.

مرشحو نواب الشعب

عبدالله سعود النفيسي	عبدالعالي ناصر العبد العالي
فيصل عبدالحميد الصانع	مبارك إبراهيم التوره
	ناصر مبارك الفرج
الدائرة الثانية: الشامية - الشويخ - القبلة الصالحية - المرقاب الضاحية	الدائرة الخامسة: كيفان - الخالدية خيطان - السرة

	الدكتور أحمد محمد الخطيب
أحمد يوسف النفيسي	سامي أحمد المنيس
عبدالله مبارك البنوان	عبدالله محمد البعيجان
عبدالله محمد النيباري	سليمان خالد المطوع
الدائرة السادسة: القادسية - الفيحاء النزهة - المنصورية	الدائرة الثامنة: حولي - النقرة - الروضة العديلية - الجابرية

ملحق رقم 6
وثيقة تجمع الأحرار الديموقراطيين

- الفصل الأول -

مقدمة بأسباب قيام التجمع

من خلال تقييم علمي لمواقع تجربة عملية في ممارسة الديموقراطية التقليدية - التي هي إطار النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي بدولة الكويت - رأينا نحن الأحرار الديموقراطيون أن مسؤولية المبادرة الهادفة البنّاءة تفرض علينا واجب العمل الجماعي الجاد لتصحيح أخطاء التجربة والدفاع عن المبادئ الأساسية التي تضمنها دستور دولة الكويت - والتي نعتبرها هدفًا في حد ذاته - بقصد إيجاد مناخ طبيعي ملائم تمارس في ظله التجربة الديموقراطية ضمن مفاهيمها السليمة، ووفق أعرافها المألوفة، بحيث تكون نقاوة ممارسة التجربة من مستوى سمو الغاية، كيما نكفل للشعب - وضمن مفهوم جديد - تجربة رائدة يكون فيها المواطن ذاته، هو غاية العمل السياسي وهدفه، وأن أحكام الدستور بأبوابه الخمسة قد كفلت للمواطن كافة الحقوق التي توفر له الحرية والكرامة والأمن والاستقرار والرخاء والتقدم وأناطت بالسلطات الثلاث مسؤولية تحقيق هذه الغايات الكريمة ضمن تقسيم وتوزيع في المسؤوليات تلتقي جميعها في النهاية لأن يكون المواطن وحده هو غاية التوزيع في السلطات حتى لا تطغى سلطة على سلطة فيكون التعسف والاستبداد الذي يعصف بحريات المواطنين وأمنهم واستقرارهم.

وإذا كانت شخصية المواطن وحريته وأمنه هي غاية التنظيم السياسي والاجتماعي والاقتصادي في دولة الكويت - ووفق أحكام الدستور - فإن ما نقصده بكلمة المواطن هو مجموعة المواطنين الذين اعتبرهم الدستور مصدر السلطات جميعًا ولهم السيادة التي يمارسونها في ظل حكم ديموقراطي يكون أساسه العدل والحرية والمساواة، وأناط بالدولة - ممثله بسلطاتها الثلاث - مسؤولية حماية حقوق الأفراد السياسية والاجتماعية والاقتصادية حيث كفل حرياتهم الشخصية وأباح لهم حرية الاعتقاد والرأي والتنقل والعمل، وأحاط كراماتهم بكافة الضمانات التي لا تعرضهم بما يحط من هذه الكرامة أو يعرضها لسوء المعاملة، كما كفل الدستور للمواطنين حق العمل وألزم الدولة بتوفيره لهم ضمن شروط عادلة، كما ألزمها بتوفير الرعاية الصحية لهم وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة، وتقديم المعونة لهم في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل. وجعل الدستور أيضًا الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي، وصان الملكية الخاصة، وحظر المصادرة العامة للأموال وجعل الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص بما يكفل تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الإنتاج وتحقيق الرخاء للمواطنين.

وإذ يكون المواطن - بعد ما تقدم كله - هو محور النظام الديموقراطي وغايته بحيث تسخر كافة إمكانات الدولة ومواردها بما يحقق تقدمه ورخاءه وتعمل السلطات الثلاث جميعها على كفالة حقوقه وتأمين حرياته، فإنه من أولى واجبات هذا المواطن في الدفاع عن هذه الحقوق - ومن منطق الدفاع عن الذات الالتزام بالواجبات الأساسية التي تفرضها

طبيعة الدفاع عن هذه الحقوق ومنها الدفاع عن تراب الوطن الذي في ظله يتمتع بهذه الحقوق وكذلك الالتزام المطلق بالقوانين النافذة وبمراعاة النظام واحترام الآداب العامة.

ومع ذلك كله فإن هذا القدر الضئيل من الواجبات لم تفرضها سلطة قهرية أو هي فعل مغتصب للسلطة أو مستبد بها وإنما هي من فعل المواطن ذاته، وأن أي التزام يلتزم به المواطن إنما يجد أساسه من القانون الذي هو من صنع أفراد الشعب ممثلًا بسلطته التشريعية التي لها - وفي نطاق المبادئ الأساسية المنصوص عليها في الدستور - أن تضع القواعد والنظم التي يمارس بها الفرد حقوقه المختلفة وبالقدر الذي لا يمس أصل هذه الحقوق كما نص عليها الدستور.

وإذا كانت حرية المواطن ورفاهه وتقدمه هي أهداف النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي في دولة الكويت، وإذا كانت السيادة هي للأمة التي هي مصدر السلطات جميعًا، وإذا كانت القوانين والنظم هي من فعل ممثلي الشعب، وإذا كانت المراسيم ومجموعة القرارات الإدارية والوزارية تجد مشروعيتها من القوانين النافذة، وإذا كانت قواعد النظام العام والآداب العامة تنبع بداءة من ضمير المجتمع وتنتهي إلى نصوص قانونية تحكم سلوك الأفراد وتلزمهم - عند ممارستهم لحرياتهم احترام حريات الآخرين. وإذا كانت الكلمة الأخيرة لكافة التنظيمات والتشريعات مردها حكم القانون، وإذا كانت سيادة القانون هي الصورة المثالية لتقدم المجتمع ورخاء أفراده.

لذلك كله فقد كنا نأمل أن تكون تجربتنا الديموقراطية الرائدة هي النموذج الأمثل لصورة المجتمع الجديد الذي يكون فيه الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات

لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين (مادة 29 من الدستور).

ولقد كنا نؤمن - وما زلنا نؤمن أيضًا - بأن كافة الانحرافات التي ترتكب باسم الديموقراطية لا يمكن معالجتها أو تصحيحها بالعدول عن الديموقراطية كغاية في ذاتها وكأسلوب، وإنما يمكن أن تتم المعالجة والتصحيح بمزيد من الممارسة للديموقراطية، وبالمزيد من الضمانات التي تكفل للمواطنين حرية التعبير عن آرائهم ومعتقداتهم بالقدر الذي لا يشكل عدوانًا على حريات الآخرين.

وأنه وبعد ثلاث دورات انتخابية - كنا على إيماننا بأن المزيد من التجربة والممارسة الديموقراطية مؤدية في النهاية إلى التصحيح وإلى انتهاج سياسة الحوار العلمي الهادف التي تكفل للمواطنين حرية واسعة في التعبير عن آرائهم في كل ما يتصل بحقوقهم وحرياتهم الأساسية التي كفلها الدستور.

إنه وبعد ثلاث دورات انتخابية أثبتت التجربة نقيض أحلامنا الكبيرة حيث ما زالت مشروعات القوانين التي تمس المصالح الأساسية للمواطنين هي في الأدراج الكبيرة الواسعة وأن النقاش العلمي الهادف الذي كنا ننتظره من ممثلي الشعب قد تحول إلى عمليات تنفيس عن أحقاد دفينه في النفوس ومستلهمة من مصالح طائفية وقبلية واجتماعية وإقتصادية وسياسية مختلفة، وجدت لها تبريرًا قانونيًا من حكم المادتين 110، 111 من الدستور. وأصبح كل عضو في مجلس الأمة - وخلافًا لما نصت عليه المادة 108 من الدستور - هو ممثل لانتماءاته الخاصة ومعبرًا عن مصالح طائفته أو قبيلته أو فئته الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية مما أدى إلى تعطيل نص المادة 108 من الدستور.

وصار الأعضاء يعملون على نقيضه في وقت أقسموا فيه جميعًا على إخلاصهم للوطن والأمير وأن يحترموا الدستور وقوانين الدولة وأن يذودوا عن حريات الشعب ومصالحه وأمواله وأن يؤدوا عملهم بالأمانة والصدق (مادة 91 من الدستور).

وهكذا أصبح مجلس الأمة الذي يتوجب عليه تمثيل الأمة بأسرها ويرعى المصلحة العامة هو ممثل للفئة التي ينتمي إليها فقط، وهو أيضًا يدافع عن المصالح الخاصة بهذه الفئة أو تلك دون غيرها، ولو كان ذلك على حساب المصلحة العليا للبلاد واستقرار وأمن ورخاء المواطنين وتقدمهم.

إن هذا الانحراف في أسلوب الممارسة الديموقراطية لا يدفع بنا إلى الكفر بالديموقراطية كغاية وكأسلوب، فليس في نظرنا بديل للديموقراطية إلا الخراب والدمار، ولنا في تجارب الآخرين قدوة طيبة، فلسنا نرغب في أن نبدأ من حيث انتهى غيرنا، ولا نريد أن تنتهي ديموقراطيتنا من حيث بدأ الآخرون، وإنما الذي نريده ونؤكده ونرسخه هو استمرار التجربة الديموقراطية مع استمرار الرغبة في التصحيح والابتعاد عن الانحراف.

لقد رأينا نحن الأحرار الديموقراطيون أن كلمة حق يجب أن تقال في مثل هذا الظرف.. وأننا مع قلة عددنا ندرك أن آلافًا من المواطنين يحملون أفكارًا كتلك التي نحمل، وأن لهم أحلامًا كبيرة كتلك التي نحلم بها، وأننا نرغب مخلصين بمثل ما يرغبون في أن تتضح صورة المستقبل وأن يسيروا في طريق واضحة تقود إلى المبادئ والأفكار التي نص عليها الدستور إيمانًا ومسلكًا والتزامًا.

ولقد أدركنا أن الإصلاح المنشود ومن خلال الحوار العلمي والبناء مع أعضاء مجلس الأمة هو طريق مسدود إذ أن التزام الأعضاء لمصالح

الفئات التي ينتمون إليها قد ارتبطت ارتباطًا يتعذر الفكاك منه خاصة ونحن مقبلون على دورة انتخابية جديدة تفرغ أعضاء مجلس الأمة لها تفرغًا كاملًا. وأصبح الذي يعنيهم تجميع أصوات الناخبين وليس رفع صوت الحق والمصلحة.

لذلك كله وإدراكًا منا بأن مسؤولية تاريخية تقع على أكتافنا توجب علينا أن نتصدى - وبحزم - لكافة المحاولات التخريبية التي من شأنها إجهاض تجربتنا الديموقراطية أو الانحراف بها بما يخدم مصالح فئات معينة على حساب المصلحة العليا في البلاد. لقد جاء الوقت لأن نتصدى لكل ما يؤدي إلى إفساد المواطن عن طريق تحريضه من جهة، وترغيبه من جهة أخرى، كيما يتبنى مواقف مشبوهة تؤدي إلى الفرقة بين المواطنين وتزرع في نفوسهم الشقاق والبغضاء على أساس استغلال واقع التفاوت الاجتماعي والاقتصادي فيما بين أفراد الشعب ودفعهم لاتخاذ مواقف ذات صفة عصبية ومتعصبة .. فيتفرقوا إلى طوائف وقبائل وتجمعات اجتماعية وإقتصادية وسياسية متنافرة.. تجد كل فئة منها أن أسلوب الدفاع عن النفس هو تكريس الانتماء للفئات المتصارعة لتحقيق مكاسب خاصة.

إن الأحرار الديموقراطيين يتوجهون اليوم إلى المواطنين مباشرة منبهين إلى خطورة ووعورة الطريق الذي يدفعهم إليه أصحاب المصالح الكبيرة والمستفيدون الحقيقيون من وجود حالة التوتر والفرقة مؤكدين لهم أن الانتماء الوحيد الذي يكفل لهم الحياة الأفضل والممارسة الديموقراطية السليمة هو الانتماء للوطن بمجموع أرضه، وبمجموع تطلعاته وآماله في المستقبل. وإن الدوافع التخريبية والمصالح الخاصة - التي لا ننكر أن لها ركائز قوية في مجتمعنا الصغير - لا يجب أن تواجه بأعمال العنف أو

سوق الشتائم والسباب وإنما تواجه بالفكر الواضح الذي يعالج كافة قضايانا المصيرية على أساس اعتبار الفرد - والفرد بذاته - هو محور اهتمام المجتمع، وأن حرية الفرد واستقراره وأمنه ورخاءه هي الصورة الواضحة التي تعكس صورة مجتمعنا الجديد الذي نأمل أن يكون لكل مواطن فيه دور بناء ومفيد.

- الفصل الثاني -

وجود التجمع عمل دستوري

إذا كان نظام الحكم في الكويت ديموقراطي وفق ما نصت عليه المادة السادسة من الدستور، وأن السيادة فيه للأمة التي هي مصدر السلطات، وإذا كانت الديموقراطية - بإجماع شراح القانون الدستوري - ترمي إلى تحقيق السيادة الشعبية، وإذا كانت السيادة الشعبية ليست غاية في حد ذاتها وإنما الغاية هي الحرية والمساواة السياسية التي يمكن توفيرها للشعب من خلال الممارسة الصادقة للسيادة الشعبية، وإذا كانت الأحزاب السياسية هي صفة ملازمة للديموقراطية باعتبارها تمثل الشكل العام للرقابة الشعبية، وإذا كان كل ما تقدم هو صحيح مفهوم الديموقراطية لدى جمهور شراح القانون الدستوري، إلا أن هذا الاطلاق في تقدير أهمية الأحزاب السياسية باعتبارها صفة ملازمة للديموقراطية ظل موضع تحفظ القليل من شرّاح القانون وانتقاد البعض الآخر، إذ قالوا بأن النظام الحزبي لا يستقيم أمره في بلد لم يستكمل بعد نضجه السياسي ولم يتوفر فيه الوعي والممارسة السياسية للكتل الشعبية المختلفة لأن الأحزاب في مثل هذه الأحوال لن تجد رقابة حقيقة للرأي العام على أعمالها مما يسهل على قادة الأحزاب تضليل الجماهير التي لا علم لها ولا ثقافة ولا تجربة سياسية ناضجة، فيتغير الحال مما يجب أن يكون فيه الشعب هو الذي يوحى إلى الأحـزاب بما يجب أن تعمله، إلى وجود أحزاب تتلاعب بمستقبل الشعب مستغلة عدم وجود الوعي السياسي لدى الجماهير من جهة، وعلى مهارتها في استعمال وسائل الدعاية الحديثة والتشدق بألفاظ

رنانة وخطب جوفاء تحرك عواطف الجماهير دون أن تحوي المفيد لهم أو تحقيق مصلحتهم. ولذلك كله يرى البعض من الشراح بأن مرحلة جديدة يجب أن تسبق وجود الأحزاب السياسية وتهيئ لوجودها مستقبلًا وهي مرحلة تستوجب نشر التعليم ورفع مستوى الصحافة ووسائل الدعاية وتوفير الثقافة العامة للشعب كيما يكون في قدرة الشعب توجيه الأحزاب ورقابتها فتقل بذلك مساوئ الحزبية ويكثر نفعها.

وفي مثل هذا الاتجاه سار دستور الكويت حيث عبر عن تحفظاته بالنسبة لوجود الأحزاب في مذكرته التفسيرية التي أوردت الآتي:

"على أن هذه الفصائل البرلمانية لم تنس الدستور عيوب النظام البرلماني التي كشفت عنها التجارب الدستورية، ولم تحجب عن نظره ميزة الاستقرار التي يعتز بها النظام الرئاسي. ولعل بيت الداء في علة النظام البرلماني في العالم يكمن في المسؤولية الوزارية التضامنية أمام البرلمان. فهذه المسئولية هي التي يخشى أن تجعل من الحكم هدفًا لمعركة لا هوادة فيها بين الأحزاب، بل وتجعل من هذا الهدف سببًا رئيسيًا للانتماء إلى هذا الحزب أو ذاك، وليس أخطر على سلامة الحكم الديموقراطي من أن يكون هذا الانحراف أساسًا لبناء الأحزاب السياسية في الدولة بدلًا من البرامج والمبادئ، وأن يكون الحكم غاية لا مجرد وسيلة لتحقيق حكم أسلم وحياة أفضل، وإذ آل الحكم الديموقراطي إلى مثل ذلك، ضيعت الحقوق والحريات باسم حمايتها، وحرف العمل السياسي عن موضعه ليصبح تجارة باسم الوطنية، ومن ثم ينفرط عقد التضامن الوزاري على صخرة المصالح الشخصية الخفية، كما تتشقق الكتل الشعبية داخل البرلمان وخارجه مما يفقد المجالس النيابية قوتها والشعب وحدته. لذلك كله كان

لا مفر من الاتعاظ بتجارب الدول الأخرى في هذا المضمار، والخروج بالقدر الضروري عن منطق النظام البرلماني البحت برغم أن نظام الإمارة وراثي.

وفي تحديد معالم النهج الوسط بين النظامين البرلماني والرئاسي، وتخير موضع دستور الكويت بينها، تتلاقى مشقة الاستخلاص النظري بمشقة وزن المقتضيات المحلية والواقع العلمي، وأولاهما معضلة فقهية، وثانيهما مشكلة سياسية. وخير النظم الدستورية هو ذلك الذي يوفق بين هذين الأمرين ويحل في آن واحد كلتا المعضلتين.

وإذا كان دستور الكويت قد تحفظ في مذكرته التفسيرية بالنسبة للأحزاب إلا أنه - وضمن نصوصه الصريحة - لم يحظر قيامها حيث نصت المادة 43 من الدستور الكويتي على الآتي: -

«حرية تكوين الجمعيات والنقابات على أسس وطنية وبوسائل سليمة مكفولة وفقًا للشروط والأوضاع التي يبينها الدستور، ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى جمعية أو نقابة».

وأوردت المذكرة التفسيرية للدستور شرحًا مفصلًا لحكم هذه المادة متناولة في ذات الوقت موضوع الأحزاب السياسية مؤكدة أن الدستور وإن لم يلزم بإباحة الأحزاب إلا أنه في ذات الوقت لم يحظرها وفي ذلك تقول المذكرة التفسيرية للدستور الآتي: -

«تقرر هذه المادة - أي المادة 43 - حرية تكوين الجمعيات والنقابات» دون النص على «الهيئات» التي تشمل في مدلولها العام بصفة خاصة الأحزاب السياسية، وذلك حتى لا يتضمن الدستور الإلزام بإباحة إنشاء

هذه الأحزاب، كما أن عدم ايراد هذا الإلزام في صلب المادة ليس معناه تقرير حظر دستوري يقيد المستقبل لأجل غير مسمى ويمنع المشرع من السماح بتكوين أحزاب إذا رأى محلًا لذلك، وعليه فالنص الدستوري المذكور لا يلزم بحرية الأحزاب ولا يحظرها، وإنما يفوض الأمر للمشرع العادي دون أن يأمره في هذا الشأن أو ينهاه. هكذا نجد أن دستور الكويت وإن لم ينص صراحة على إباحة تكوين الأحزاب إلا أنه في ذات الوقت لم يحظرها.

بل وألمح للمشرع بامكانية تكوين الأحزاب مستقبلًا متى كان لذلك محلًا.. وإذا كانت القاعدة العامة تقضي بأن الأصل هو الإباحة والحظر هو الاستغناء وإذا كان صلب المادة 43 من الدستور ليس في صياغتها ما يجيز أو يمنع تكوين الأحزاب، وإذا كانت المذكرة التفسيرية قد أوضحت ذلك بصورة جلية، لذلك كله نستطيع القول أنه من وجهة نظر الدستور ومذكرته التفسيرية لا يوجد ما يمنع قانونًا من تكوين الأحزاب السياسية وأن للسلطة - ووفق أحكام القانون - أن تجيز تكوين الأحزاب السياسية أو حظرها وكذلك لها أن تضع القواعد القانونية التي تنظم عمل هذه الأحزاب وفق مقتضيات المصلحة الوطنية.

إن تجمع الأحرار الديموقراطيين هو تجمع أفراد بأشخاصهم وبتطلعاتهم الطموحة لترسيخ قواعد الديموقراطية السياسية في الكويت، ويهدف بناء مواطن صالح تتوفر له كل أسباب الحرية والعدل والمساواة، وعلى أساس من المبادئ السامية التي تضمنها دستور دولة الكويت.

إن هذا التجمع يجمع بين أعضائه رغبة صادقة في تكريس مبدأ سيادة القانون على كافة المواطنين فيتساوون جميعًا في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو الدين أو الطبقة الاجتماعية أو الاقتصادية التي ينتمون إليها.

وهو أيضًا تجمع يعبر عن اتفاق حول أهداف واضحة ومحددة تلتقي جميعها في النهاية لبناء شخصية الإنسان الحر الذي يعي كافة حقوقه والتزاماته الوطنية والذي يمكن أن يساهم في بناء مجتمع سليم يتغلب فيه على كافة الأمراض الاجتماعية التي تعوق تقدمه ورخائه.

إن تجمعنا هو تجمع أفراد تعاهدوا على أن يعملوا بإخلاص لمحاربة الفساد السياسي والاجتماعي ولوضع قواعد راسخة في معالجة قضايا الشعب في الداخل والخارج على أساس من الموضوعية والحوار العلمي الهادف والبعيد عن استغلال عواطف الجماهير وتطلعاتهم إلى مصالح آنية ومؤقتة فيها معاني الإرتشاء أكثر من معنى المعالجة الموضوعية الهادفة لتحقيق رخاء وازدهار واستقرار.

إن الأحزاب السياسية، وإن كانت لها في الدول المتقدمة عقيدة وأهداف معينة، إلا أنها في الواقع تمثل المصالح الخاصة لطبقة معينة أو اتجاه معين متجاوزة بذلك المصالح الأخرى الأكثر عمومًا لكافة أفراد الشعب، وهي - أي هذه الأحزاب - تمثل انتماءات اجتماعية واقعية وتمارس نشاطها من خلال التحالفات واستراتيجية الارتباطات بالمواقف الوقتية في معالجة قضايا ومشاكل معروضة. وإذ تحفّظ بعض شراح القانون بالنسبة لقيام الأحزاب، خاصة في البلاد التي لم يكتمل نضجها السياسي ولم ينتشر فيها التعليم والوعي السياسي، إلا أنهم جميعًا أجمعوا على أن الأحزاب السياسية هي صفة ملازمة للديموقراطية. بل وقالوا بأن الديموقراطية هي حكومة الأحزاب. وإذ هم قالوا بذلك فإنما يؤكدون مبدأ السيادة الشعبية الذي من خلاله تقوم السلطات بواجباتها ومسؤولياتها بدعم وتأييد من حزب الأغلبية وتحت رقابة أحزاب المعارضة.

وبالتالي فلا يكون للحكومة أنصار مؤقتين بحسب المواقف التي تتصدى لها، أو معارضين مؤقتين أيضًا. بل يكون للحكومة حزب أو أحزاب مؤيدة لها باستمرار،وحزب أو أحزاب معارضة لها باستمرار. وكذلك الحال فإن موقف السلطة التشريعية من السلطة التنفيذية هو الموقف المؤيد لها في سياستها وفي أسلوب عملها باعتبار أن السلطة التنفيذية – وهي تمارس نشاطاتها المختلفة – إنما تستلهم برامجها ومواقفها من تأييد حزب أو أحزاب الأغلبية والذي يكون الحكم ممثلًا لرغبات هذه الأغلبية. ولذلك كله نجد أن كافة المواقف السياسية وبرامج الخدمات ومشاريع القوانين التي تتقدم بها الحكومة إنما تحظى بتأييد وموافقة الأغلبية السياسية في الهيئة التشريعية.

وعلى أي حال فإن تجمع الأحرار الديموقراطيين، وقد التزم بمبدأ سيادة القانون، فإنه يلتزم كلية بالقوانين النافذة ويعمل في نطاقها. وبالترتيب على ذلك فإن التجمع يأخذ صفة الحزب السياسي منذ اللحظة التي يكون فيها قيام الأحزاب السياسية ضرورة وطنية ويصدر بشأنها تشريع ينظم قيامها.

وفي غياب الأحزاب السياسية التي هي صفة ملازمة للديموقراطية، وحتى اللحظة التي يصدر تشريع ينظم قيامها كان لا بد من وجود فئة من أبناء الشعب تقوم بدور التوعية والتثقيف والرقابة الشعبية، كيما تكون الممارسات الديموقراطية قد سارت ضمن مفهومها الصحيح وبما يخدم المصلحة الوطنية في وقت يكون الشعب قد اكتسب الخبرة السياسية الناضجة في ظل ممارسة للديموقراطية. ولذلك وجد التجمع ليقوم بدور التوعية والرقابة الشعبية من أجل فهم جديد لممارسة الديموقراطية في دولة الكويت.

وبالترتيب على ذلك فإن تجمعنا هو تجمع أفراد - كما أسلفنا - أدركوا أنهم مطالبين بدور إيجابي على مستوى الوطن بمجموعه، وعلى مستوى الأفراد بمجموعهم، فهو تجمع يهدف إلى البناء وإلى المساهمة الفعالة في نقاوة التجربة الديموقراطية وفي محاربة كافة قوى التخريب الفكري والفوضوي ومحاولة إفساد الضمائر وتجميع مراكز القوى على حساب وحدة مجموع الشعب ووحدة مصلحته.

إن كلمة حق موضوعية يجب أن تقال في وقت ضاعت فيه الحقيقة وأصبحت القوة هي الحق وأصبح العنف هو القانون وأصبح النفاق السياسي هو الحقيقة .. وأصبحت الآفات جميعها مزايا وفضائل وأضحى الإخلاص والوفاء يعني الكسل والتخاذل.

إننا - وفي مواجهة كل قوى الشر - تلك القوى المستفيدة من ارتباكات المجتمع وتصارع فئاته ننهض نحن الأحرار الديموقراطيون لنواجه طوفان الفساد والتخريب بتجمع يستقطب كل راغب في العمل الجاد والبناء الهادف لمصلحة الشعب والوطن جاعلًا من ماله ونفسه ووقته وراحته عملًا مثمرًا يسهم في البناء الخير، وينطق بالحق ويحارب الباطل .. وأن الثمن الوحيد الذي نستطيع أن نقدمه لكل من يعمل معنا هو أن نوفر له الحرية والكرامة الإنسانية والعدل والمساواة ضمن المفاهيم السليمة لهذه المعاني الجميلة والمبينة في أهداف التجمع في الفصل الثالث.

وقد أسمينا أنفسنا بالأحرار لأننا اخترنا حرية العمل النابع من الذات دون ارتباطات مصلحية من داخل البلاد أو خارجها. وأن عقيدتنا تنبع من فهم وفكر استخلصناه من واقع عشناه وتجربة مريرة مرت بحياة أمتنا العربية فأتت على الأخضر واليابس ولم تترك إلا اليأس والدمار. وأسمينا

أنفسنا بالديموقراطيين لأننا جعلنا الديموقراطية هي غاية في ذاتها وأسلوب من خلالها تتوفر الحرية والعيش الكريم لكافة المواطنين، إننا من تحت أنقاض التجارب الفاشلة ومن بين ركام الخراب نخرج للعمل وللبناء من أجل الرخاء والتقدم واضعين في الاعتبار الأول حرية المواطن وصون كرامته وتوفير العدل والأمن والاستقرار له في إطار سيادة القانون وضمن المبادئ والحقوق التي كفلها له الدستور.

إن تجمعنا يجد أساس مشروعيته من وضوح أهدافه ووضوح أساليبه، وطالما كانت هذه المبادئ هي التي نص عليها الدستور فإننا نكون بذلك قد أسهمنا بعمل بنّاء لخير الوطن، وما كان العمل الهادف والبنّاء - وفي نطاق القوانين النافذة - يعتبر خروجًا عن القانون.

ولا يضيرنا بعد ذلك ما نوصف به من مسميات ونعوت .. وما قد يتوهمه البعض من أن هذا التجمع إن هو في الحقيقة إلا حزب حمل اسم تجمع، لأن العبرة بالعمل ذاته ومدى فائدته للمجتمع وليس بالاسم الذي يُحمل، فكم من التجمعات والتكتلات التي تحمل صفات ظاهرها مصلحة الوطن والمواطنين وحقيقتها سياسات تؤدي في النهاية إلى إيجاد الفرقة بين المواطنين وتكريس الانتماءات الطائفية والقبلية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية بينهم.

إننا ونحن نعمل من أجل ترسيخ مبادئ الديموقراطية السليمة وفق المنهاج الواضح والصحيح إنما أردنا بذلك أن يستشعر المواطن بمسؤوليته وأن يعي حقًا كافة حقوقه الدستورية وواجباته وأن يمارس هذه الحقوق ويؤدي هذه الواجبات ضمن نظرة مستقبلية صحيحة تضع في اعتبارها المصلحة الوطنية العامة، دون تلك النظرة الضيقة التي ترمي من الممارسة

الديموقراطية مجرد تحقيق مكاسب ومزايا وقتية لا توفر له رخاء ولا استقرار.

إننا نؤمن بأن معالجات انحراف الديموقراطية يكون بالمزيد من الممارسة الديموقراطية ذاتها، إذ أنه بدون الرؤية الصحيحة لحق المواطن في الرقابة الشعبية - تتزايد محاولات التستر على الأخطاء وتعطى التبريرات ويكثر الكذب والنفاق، وتبرز مراكز للقوى تجني ثمار فشل التجربة الديموقراطية وتعمل جاهدة على إجهاض التجربة، فيعم الفساد، وتكثر الرشوة، وتفسد الضمائر، ويغيب العدل، وتخنق الحريات العامة منها والخاصة، وحيث تنتهي الديموقراطية إلى مثل هذا المصير تتحرك المؤسسات السرية للعمل فتباشر نشاطاتها في الظلام، ويبزر عملها في شكل مؤامرات خفية وجرائم تسفك فيها الدماء ويعتدي بواسطتها على الأفراد، فيعم الذعر، وتنتهي نعمة الاستقرار، ويسود التوتر والانفعال في كثير من المواقف والأعمال.

لذلك كله ليس من علاج لأخطاء الديموقراطية إلا بالمزيد منها، وأن كل ضغط على الحريات مؤد إن عاجلًا أو آجلًا إلى الانفجار. ولذلك قيل بحق أننا لا يجب أن نضيق ذرعًا بالحزبية والأحزاب - كما فعلت بعض الديكتاتوريات - لأن مثل هذا الضيق مؤد إلى ما هو أخطر من الحزبية، إذ أنها - أي الحزبية - لا تلبث أن تعود في الخفاء وتباشر نشاطها في الظلام.

لذلك كله رأينا نحن تجمع الأحرار الديموقراطيين أن يكون عملنا في وضح النهار وأهدافنا التي لا تتناقض مع النظام السياسي في الكويت هي تحت نظر السلطات العامة بكافة مؤسساتها وهي تحت بصر المواطنين جميعًا وليس لنا من أسلوب للعمل سوى ذلك الأسلوب المشروع الذي

يتفق وسيادة القانون الذي في نطاقه نعمل وفق البرنامج الموضوع وبأسمائنا الصريحة. إن كافة الجمعيات الموجودة بالكويت المهني منها وغير المهني تعمل كل في نطاق أهدافها في الأمور المتصلة بمصالحها، وأنه لمن خير هذا الشعب أن يوجد تجمع جديد يعمل في نطاق الأهداف الديموقراطية التي تتصل بمصالح المواطنين جميعًا وتعدهم الإعداد الصالح والسليم لبناء المجتمع الديموقراطي الذي يوفر الخير والعدل والحرية لكافة المواطنين.

- الفصل الثالث -
أهداف التجمع ومواقفه

أولا: الأهداف:

تنقسم الحكومات في العالم من حيث الشكل إلى حكومات ملكية يكون العضو الأعلى في الدولة فيها شخص واحد، وحكومات جمهورية تكون السلطة فيها لهيئة مكونة من عدة أشخاص.

وقد انتقد شراح القانون الدستوري هذا التقسيم الذي يمكن أن يؤدي في النتيجة إلى اعتبار بريطانيا جمهورية، في حين أن نظام الحكم فيها ملكي توارثي، لأن السلطة في بريطانيا للهيئة الحكومية وليس للملك أو الملكة، وكذلك يمكن أن يؤدي هذا التقسيم إلى اعتبار الولايات المتحدة الأمريكية هي دولة ملكية في حين أن النظام فيها يعتبر جمهوريًا لأن السلطة العليا في إدارة السياسية العامة للدولة في يد شخص رئيس الجمهورية.

وإزاء الانتقاد الموجه إلى هذا التقسيم برزت نظريات أخرى تقسم الدول - وعلى أساس من الموضوع لا الشكل - إلى حكومات تحترم الحريات وحكومات ذات سلطة مطلقة.

وعلى ذلك فإن التقييم الحقيقي لأي نظام سياسي يجب أن يجد له أساس من الواقع لا من تلك النظريات الفكرية التي تضع مواصفات خاصة وتعريفات محددة لأشكال مختلفة من أنظمة الحكم وعلى أساس ما يجب أن يكون، لا ذلك الذي هو كائن فعلًا.

وإن تجمع الأحرار الديموقراطيين وهو يستلم خطه الواضح في تحديد أهدافه السياسية والاجتماعية والاقتصادية إنما أخذ في الاعتبار كافة

النظريات الفكرية والاجتماعية التي عالجت - وما زالت تعالج - أساليب أنظمة الحكم المختلفة وما يمكن أن تحققه لشعوبها من رخاء وتقدم.

وقد انتهى التجمع إلى نتيجة مفادها أن حريات المواطنين وكرامتهم وأمنهم واستقرارهم وما وجب أن يتوفر لهم من رخاء وتقدم، لا يجب بحال من الأحوال أن تكون موضع تجارب جديدة وممارسات لتطبيقات عقائدية واجتماعية وسياسية مختلفة هي من خلق وإبداع مغتصبي السلطة، وبهدف إضفاء الشرعية الوهمية على أعمال التعدي والغضب. وتكون النهاية في جميع مسلسل التجارب الجديدة في ممارسات السلطة - باسم الشعب - هي التخلف والتمزق والدمار الذي يدفع الشعب ثمن كل ذلك على حساب حريته وكرامته وأمنه واستقراره وتقدمه.

إن تجمع الأحـرار الدموقراطيين الذي يضع في اعتباره تجارب أمريكا الوسطى واللاتينية وكذلك تجارب أوروبا الشرقية وبعض دول آسيا وأفريقيا لا يغيب عن باله ما انتهت إليه تلك التجارب الجديدة وما حققته من إنجازات على مستوى الصحافة والإذاعة والتلفزيون وسيارات اللوري المزركشة التي تبرز من داخلها أعلام انتصار التجربة الجديدة الرائدة التي ترفرف بظلها - في ظهيرة يوم حار وشاق - على جماهير من الشعب المخدوع رص كالبضاعة التالفة داخل السيارات اللوري ليصرخ الصرخة الوحيدة التي صرح له بها - عاش الزعيم يحيى الزعيم - وينتهي اليوم كله بأجر زهيد لا يدسم الحنجرة المبحوحة من الهتاف. وبهذا الأسلوب وحده تنجح التجربة، وتصبح أكثر تألقًا وبريقًا أن تجد لها - ومن خارج حدود التجربة - دعاة ومريدين يقومون بأعمال التبشير للتجربة الجديدة كما يكسبون رصيدًا من شعبية مزعومة خلفتها

أعمال الدعاية الكاذبة عن إنجازات وبطولات وهمية. وهؤلاء الدعاة والمؤيدون، مثلهم مثل أولئك الذين يحفظون أنفسهم بأخذ لقاح الجدري كيما يمنع المرض عنهم .. وكما قيل - بحق - قليل من القومية يمنع عن كثيرها، وقليل من الاشتراكية يمنع عن كثيرها - ولذلك فهم دعاة فكر وحدوي طالما مؤشرات التجارب السياسية الجديدة تحول وتحقيق الوحدة. وهم أيضًا اشتراكيون طالما الممارسات الاشتراكية في تلك البلاد قد انتهت إلى طريق مسدود لفهم اشتراكي سليم.

لذلك كله - وعبر عملية التقييم الواعي المتصف بالموضوعية للتجارب الجديدة في أساليب الحكم - لم يجد تجمع الأحرار الديموقراطيون سوى الطريق الواضحة لاختيار واحد من أشكال الحكم المعروفة في العالم فاختار النظام الديموقراطي الذي يقوم على احترام حريات الأفراد، لا ذلك النظام الذي يتمتع بسلطات مطلقة، وأن التجمع وقد سلك هذا الطريق، يكون قد اختار المذهب الفردي الذي يجعل للمواطن قيمة أساسية في المجتمع الذي هو في معناه الحقيقي عدد من الأفراد ويحظى كل منهم بالاهتمام والرعاية، ولم يأخذ بالمذهب الجماعي الذي يجعل الاعتبار الأول للمصلحة الجماعية والقيمة للجماعة، وأن أدى ذلك إلى التضحية بالمصلحة الفردية والطغيان على حرية الفرد.

وإذ قال بعض شراح القانون الدستوري بأن النظرية الفردية والنظرية الاجتماعية هي من مخلفات الماضي، وأن متطلبات القرن العشرين وفي الجزء الأخير منه، هو تخير الطريق الوسط الذي يرى أن الفرد والجماعة وجهان لحقيقة الوجود الاجتماعي الواحد الذي لا يتصور الفرد كائنًا منعزلًا، ولا يتصـور الجماعة كيانًا يقـوم بذاته وإنما يقوم على أفراده.

وإذا كانت نظرية الموقف الوسط بين المذهبين الفردي والجماعي هي المعالجة السليمة لأي من النظريتين، إلا أن نظرية الموقف الوسط ذاتها هي فقط مجرد تعبير عن أحلام جميلة تظل في خيال بعض المفكرين دون أن تبرز إلى الوجود الواقعي كنظرية فكرية توضح رؤية الموقف الوسط بالنسبة لنظم الحكم المختلفة من حيث شكلها أوموضوعها وكذلك القواعد السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تقوم عليها، والأسلوب الأمثل في التطبيق بما يزيل عيوب النظريتين الفردية والاجتماعية.

إن جل ما قدمه أصحاب الموقف الوسط هي معالجات تشريعية لسد عيوب أي من النظريتين، ولكن تظل هذه المعالجات التشريعية ضمن نطاق واحدة من النظريتين الفردية والجماعية دون أن تكون هذه المعالجات تمثل بذاتها نظرية جديدة توضع موضع الدراسة والتقييم.

إن كافة الممارسات السياسية الجديدة التي رفضت الأخذ بأي من النظريتين الفردية أو الجماعية لم تحقق أهداف المعالجة السليمة لأي من النظريتين، وإنما هي حقًا برفضها الانتماء إلى أي من المذهبين قد استوعبت كافة العيوب ونقاط الضعف في النظريتين معًا. وبدلًا من أن يصبح الفرد كائنًا بذاته ضمن إطار الجماعة، وتصبح الجماعة كيانًا يستمد وجوده من أفراده. وجدنا أن هذه التجارب قد انتهت إلى ذوبان الفرد حقيقة ضمن كيان الجماعة، وانتهاء كيان الجماعة بزوال حقيقة أفراده. وأصبحت السلطة أداة قمع للشعب وباسمه، وأصبح الشعب فاقد حرية اختيار السلطة.. فابتعد الشعب عن السلطة ليأمن بطشها ورأت السلطة في هذا الابتعاد ما يؤكد شكوكها في ولاء الشعب لها فتزيد من أعمال البطش ويزيد الشعب في الابتعاد وهكذا تكون التجربة الرائدة.. وهكذا يكون موقف الوسط..

وهكذا يريدنا البعض أن نكون.. وبغير ذلك لا تكون لنا نظرية، ولا نكون قد أتينا بجديد.

إذا كان تجمع الأحرار الديموقراطيون قد تخير الديموقراطية التقليدية كنهج وكغاية، وإذا كان التجمع قد أبرز بوضوح انتمائه الأساسي للمذهب الفردي الذي يجعل من حرية الأفـراد وتقدمهم ورخائهم الصورة الصحيحة لحرية وتقدم ورخاء المجتمع في مجموعه، إلا أن التجمع - وقد وضع نفسه ضمن إطار المذهب الفردي - لم يسرف في الدفاع عن العيوب الموجهة إلى هذا المذهب .. وإنما هو سيحاول باستمرار تصحيح الأخطاء من خلال واقع تطبيق النظرية وضمن إطارها العام وبالقدر الذي لا تكون فيه عملية التصحيح تشكل تشويهًا عميقًا لسلامة المبادئ الأساسية التي تقوم عليها النظرية.

والقول بغير ذلك فيه خروجًا على حكم الدستور الكويتي الذي أخذ بالمذهب الفردي بوجه عام مع تقييد تستوجبه المصلحة العليا للبلاد. ويبرز انتماء الدستور الكويتي للمذهب الفردي، كما تبرز محاولته تقييد هذا المذهب حتى لا تسير الأمور إلى مداها في نطاقه، من أن الدستور قد حدّد موقفه من الملكية ورأس المال ليس فقط بموقف الإقرار والصيانة وإنما يعتبرها مقومات أساسية للكيان الاجتماعي وأنها حقوقًا فردية في الأساس. ثم بتحفظ الدستور - وبعد اقراره للقاعدة - من اعتبار هذه الحقوق الفردية ذات وظيفة اجتماعية. وبهذا جاء حكم المادة 16 من الدستور حيث نصت على الآتي: «الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وللثروة الوطنية، وهي جميعًا حقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية ينظمها القانون».

وإذ يرى البعض أن دستور الكويت قد أخذ بمبدأ الوسطية بين المذهبين الفردي والاجتماعي حينما اعتبر الملكية ورأس المال والعمل حقوقًا فردية ذات وظيفة اجتماعية، وكذلك اعتباره الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وأن العلاقة بين العمال وأصحاب العمل وعلاقة ملاك العقارات بمستأجريها ينظمها القانون على أسس اقتصادية مع مراعاة قواعد العدالة الاجتماعية. إلا أننا - وخلافًا لما يراه البعض - نرى أن مبدأ الفردية يظل ظاهرة في الدستور بالرغم من النصوص التي تشير إلى المفاهيم الاجتماعية والتي وردت في مواضع عديدة منه،

ذلك أن المذكرة التفسيرية للدستور أوضحت صراحة القصد من اعتبار الملكية ورأس المال والعمل حقوق ذات وظيفة اجتماعية. إذ قالت المذكرة التفسيرية "وما تجب ملاحظته كذلك بصدد هذه المادة، أن النص فيها على أن لهذه الحقوق (وظيفة اجتماعية) لم يقصد به بالذات تحديد الملكية، بل قصد به تنظيم وظيفتها بما فيه صالح الجماعة إلى جانب حق المالك، ومظاهر التنظيم الاجتماعي للملكية عديدة تهدف إلى منع الإضرار بمصلحة المجموع أو إساءة استعمال الحق، ومن أمثلة ذلك فرض تكاليف أو ارتفاقات على رأس المال لصالح الدولة أو المجموع" . وكذلك فإن المذكرة التفسيرية للدستور في شرحها للمادة العشرين منه - والتي تعتبر الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية - وكذلك المواد السابقة عليها نجد أن المذكرة التفسيرية تقول الآتي فالملكية ورأس المال والعمل مقومات يتخلف عنها نوعان من النشاط، أحدهما خاص، والآخر عام. ولذلك حرصت المادة العشرون على تأكيد التعاون بين هذين النوعين وحددت هدفه وهو «تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الإنتاج ورفع

مستوى المعيشة وتحقيق الرخاء للمواطنين» ولقد أضيف إلى المادة وصف هذا التعاون بأنه «التعادل» حتى لا يطغى أي من النشاطين المذكورين على الآخر، والعدل هنا أمر تقريبي لا يعني التعادل الحسابي أو المناصفة بينهما. فالمسألة متروكة للمشروع داخل هذا التحديد العام المرن وكذلك الحال في شأن حق التعليم وحق العمل نجد أن المذكرة التفسيرية للدستور في شرحها لهذين الحقين تؤكد أن التزام الدولة بهما منوط بالإمكانية وليس بالالتزام الكامل بهما. لأنهما كسائر الحقوق والحريات العامة محدود طبيعيًا بإمكانيات الدولة ومدى طاقتها. فهي أي الدولة لا تصادر حرية في أن يختار لنفسه نوع عمله في ميدان النشاط الحر. ولكن بذات الوقت لا يوجد إلزام على الدولة بأن توفر لكل فرد عملًا.

وهكذا يتضح مما سبق أن أشرنا إليه من أن نظرية الموقف الوسط بين النظريتين الفردية والجماعية ما هي إلا معالجات تشريعية ضمن نطاق واحدة من النظريتين الفردية والجماعية ودون أن ترقى هذه المعالجات في حد ذاتها نظرية جديدة تخضع للتقييم والدراسة.

ولعله من المفيد أن نؤكد أن التجمع وقد تخير المذهب الفردي - الذي نص عليه الدستور - فإنه قد وضع في اعتباره أيضًا كافة الانتقادات الموجهة للمذهب الفردي والتي تقول بأن حياد الدولة تجاه تسلط رأس المال من شأنه أن يخل بالمساواة الاجتماعية بين المواطنين ويؤدي إلى وجود مجتمع الطبقات، وتبقى الحريات السياسية مجرد ترف اجتماعي تمارسه فئة قليلة من الشعب توفرت لها كل مظاهر القوة الاقتصادية الفعالة التي تجعل هذه الفئة وحدها صاحبة الاحتكار للعمل السياسي إلى جانب وجودها كقوة اقتصادية فعالة في التأثير على الفهم والوعي السياسي

العام وبالقدر الذي تكون فيه الممارسة السياسية تخدم أغراض الاحتكار الاقتصادي. وكذلك الحال فإن الطبقات العاملة وذات الدخل المحدود تنحصر اهتماماتها السياسية ضمن إطار التكتلات النقابية بهدف تحسين أوضاعها الاجتماعية والمعيشية. ولذلك فهي - أي هذه الفئة من الشعب - لا تعنيها الممارسات الديموقراطية للحريات السياسية أو العامة، إلا ذلك القدر الذي يحسن من أوضاعها الاجتماعية ويزيد في دخولها الشهرية باعتبار أن قضاياها المعيشية اليومية ذات إلحاح أكبر من تطلعاتها لممارسة ديموقراطية سياسية.

إن التجمع وهو يعي كافة هذه الحقائق يضع ضمن اهتماماته الأساسية معالجة أخطاء الديموقراطية السياسية بالقدر الذي لا يخرج فيه عن المفهوم العام للديموقراطية السياسية، وهي معالجات تجد لها تبريرًا قويًا من حكم المادتين 16، 20 من الدستور. حيث نصت المادة 16 على أن "الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وللثورة الوطنية، وهي جميعا حقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية ينظمها القانون" ونصت المادة العشرين على أن "الاقتصادي الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص، وهدفه تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الإنتاج ورفع مستوى المعيشة وتحقيق الرخاء للمواطنين، وذلك كله في حدود القانون" .

وترتيبًا على ذلك، ومن خلال فهم التجمع لحكم المادتين 16،20 من الدستور فإنه يجب على الحكومة - أن تتدخل للحد من الاحتكار ومنع سيطرة رأس المال في أن يكون أداة للاستغلال البشع. ولها أيضًا أن تتدخل في مستويات الأجور بما يكفل تحقيق العدالة وإيجاد التناسب العادل

بين العمل والأجر. وللحكومة أيضًا أن تضع قواعد الضريبة العامة التصاعدية على الدخول بقصد إيجاد التوازن الاجتماعي بين المواطنين، ولها عمومًا أن تتخذ كافة الإجراءات اللازمة لتحقيق العدالة الاجتماعية بين المواطنين وأن تجعل حقًا لرأس المال وظيفة اجتماعية ينظمها القانون.

وإذ يكون التجمع قد أخذ بالنظريات الحديثة التي تحد من سيطرة رأس المال. واعتبار أن له وظيفة اجتماعية ينظمها القانون لصالح الجماعة، إلا أن التجمع وهو يسلك هذا الطريق ويفيد من تجارب الدول المتقدمة، فإنه يضع في اعتباره أيضًا الحوافز الشخصية للأفراد والتي يجب أن تكون موضع اعتبار واهتمام الدولة، بحيث يكون تدخل الدولة في تنظيم كيانها الاقتصادي والاجتماعي قد روعي فيه اهتمامات الأفراد وحوافزهم الشخصية التي من شأنها الإسهام في عملية البناء على قدر من الاتقان والجودة. والقول بغير ذلك يعتبر خروجًا على المفهوم السياسي للديموقراطية وإنكارًا لما ورد في الدستور من أن الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية للمجتمع وهي حقوق فردية.

وإذا كان تجمع الأحرار الديموقراطيون قد تخير الديموقراطي السياسي الذي تكون فيه الأمة مصدر السلطات، والذي يوفر فيه للمواطن كافة الحقوق العامة والخاصة التي يمارسها في جو من الحرية والعدل والمساواة دون تمييز فيما بين المواطنين على أساس من الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين، فإنه - أي التجمع - لا يكون قد أتى بجديد، وإنما يرى فيما احتواه دستور الكويت من المبادئ والحقوق إنما يمثل كافة التطلعات الإنسانية التي يستهدفها التجمع، ويعمل جاهدًا كيما تكون هذه المبادئ والحقوق التي وردت بالدستور، هي موضع التنفيذ نصًا وروحًا وأن نطاق عمل

التجمع هو إحكام الرقابة الشعبية كيما تكون للنصوص الدستورية معان حقيقية، وإن مبادئ العدل والمساواة التي نص عليها الدستور قد أشعرت المواطن الكويتي بروح العزة والكرامة والإنسانية، بحيث لا يكون في مجتمع الكويت إلا مواطن واحد ومن درجة واحدة وبذات القدر من الحقوق والواجبات بلا تمييز بينه وبين آخر بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين.

وإذ يكون الدستور الكويتي قد أقر مبدأ المساواة بين المواطنين جميعًا، فإن تجمع الأحرار الديموقراطيين يؤكد أن صفة المواطن تنصرف إلى المرأة كما تنصرف إلى الرجل، ومن ثم فإن كافة الحقوق والواجبات المنصوص عليها في الدستور يسري نطاقها على المرأة بذات المقدار الذي على الرجل دون أدنى تمييز. وستظل حقوق المرأة الكويتية في الترشيح والانتخاب هي مطلب أساسي لتجمع الأحرار الديموقراطيين إلى جانب كافة الحقوق الأخرى المدنية والسياسية التي يكفلها الدستور للرجل. ولعل من الظلم بمكان أن يفسح حق الانتخاب لرجل جاهل لا يعي مسؤولياته السياسية ويجعل من حقه في الجنسية وفي شرف المواطنة سلعة يعرضها في سوق الأسهم وفي تجارة الانتخاب، وتحرم من ذلك الحق امرأة نالت قسطًا وافرًا من الوعي والتعليم وأسهمت في بناء المجتمع ونموه وتقدمه، في وقت يؤكد فيه الدستور حقها في المساواة الكاملة مع الرجل في كافة الحقوق والواجبات.

إن تجمع الأحرار الديموقراطيين يلتزم أمام المواطنين جميعًا على أن يوفر لهم كافة الحقوق الواردة في الدستور والتي هي بإيجاز:

أولًا: الحقوق السياسية وهي الآتي:

أ - حق الجنسية الكويتية التي يكتسبها المواطن وفق أحكام القانون، ولا يجوز إسقاط الجنسية عنه أو سحبها منه إلا وفق أحكام القانون ولأسباب خطيرة يحددها القانون، فلا تترك لمحض تقدير السلطة التنفيذية.

ب - المساواة التامة أمام القانون في الحقوق والواجبات دون تمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين.

جـ - كفالة الحريات الشخصية ضمن اطار النظام العام والآداب العامة، وبالقدر الذي لا يكون في ممارسة هذه الحريات ما يعتبر تعديًا أو مساسًا بحريات الآخرين.

د - حرية الفكر التي تستوعب الحرية في الاعتقاد وإبداء الرأي، وحرية الصحافة والبحوث العلمية.

هـ - حق تكوين الجمعيات وحق الاجتماع.

ز - حق مخاطبة السلطات العامة بحيث يجوز لأي مواطن أن يواجه أي من رجال السلطة مباشرة بما يريد أن يقول ويعبر عما في نفسه عن كل ما يتصل بأموره الخاصة أو أمور البلاد العامة. فإن كان هذا التعبير عن طريق الكتابة استلزم الحال - كيما يكون لهذا التعبير مظهر الجدية - أن يكون باسم وتوقيع المخاطب.

حـ - حق المواطن في حماية القانون لشخصه ولمسكنه بحيث لا يجوز القبض عليه أو حبسه أو تفتيشه أو تحديد إقامته أو تحديد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون. كما لا يجب أن يعرض المواطن

للتعذيب أو للمعاملة الحاطة بالكرامة. وأن يكون لمسكنه حرمة فلا يدخل إلا بإذنه إلا في الأحوال التي يعينها القانون. وإذ توجه لمواطن تهمة معينة فالأصل أنه بريء حتى تثبت إدانته في محكمة قانونية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية لممارسة حق الدفاع. كما يحظر إيذاء المتهم جسمانيًا أو معنويًا.

ثانيًا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية المتصلة بها:

سبق أن أشرنا إلى هذه الحقوق عند الكلام عن حق الملكية ورأس المال والعمل واعتبار الدستور هذه الحقوق مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وللثروة الوطنية، وهي جميعًا حقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية ينظمها القانون.

ويضيف الدستور إلى ذلك اعتبار الملكية الخاصة مصونة، فلا يمنع أحد من التصرف في ملكه إلا في حدود القانون، ولا ينزع عن أحد ملكه إلا بسبب المنفعة العامة في الأحوال المبينة في القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه، وبشرط تعويضه عنه تعويضًا عادلًا. والميراث حق تحكمه الشريعة الإسلامية. كما حظر الدستور المصادرة العامة للأموال، وأوجب أن تكون المصادرة الخاصة بموجب حكم قضائي وفي الأحوال المبينة في الدستور.

وفي مقابل ما قدمه الدستور من ضمانات للملكية الخاصة وما أضفناه من حماية لرأس المال نجده في ذات الوقت يتدخل للحد من سيطرة رأس المال وتحكمه فيترك للقانون تنظيم العلاقة بين العمال وأصحاب العمل، وعلاقة ملاك العقارات بمستأجريها، على أسس اقتصادية مع مراعاة

قواعد العدالة الاجتماعية. وكذلك جعل من مبدأ العدالة الاجتماعية الأساس في تحديد الضرائب والتكاليف العامة.

ثالثًا: الحقوق الاجتماعية وهي كالآتي:

أ - كفالة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل. وتأمين المعونة الاجتماعية والرعاية الصحية لهم.

ب - حق التعليم مع كفالة التعليم الإلزامي ومجانيته في مراحله الأولى.

جـ - حق المواطن في العمل وفي اختيار نوع العمل الذي يريد. وإن يتحدد أجر العامل وفقًا لكمية العمل المعروضة ووفقًا لحجم الطلب مع مراعاة قواعد العدالة الاجتماعية التي تستوجب حدًا أدنى من الأجر يتلائم ومتطلبات العيش الكريم.

هذا وقد سبق أن أشرنا إلى أن حق المواطن في العمل وفي التعليم تدخل ضمن التزام الدولة بالتمكين منها وليس على أساس التزام الدولة بها.

وفي مقابل كل ما تقدم من حقوق للمواطن لا نجد أن الدستور قد ألزمه بالتزامات تثقل كاهله سوى ذلك الالتزام الرئيسي الذي تلتزم به كافة شعوب الأرض وهو التزام الدفاع عن الوطن. والتزام أداء الضريبة متى قررت وأخيرًا التزام مراعاة النظام العام والآداب العامة.

إن تجمع الأحرار الديموقراطيين له نظرة خاصة لكل حق من الحقوق السابقة، وله موقف معين منها، وهي نظرة، وهو موقف، يتحددان ضمن الظروف الموضوعية المتصلة بهذا الحق أو ذاك. وهو موقف - بلا شك - يستلزمه واجب الرقابة الشعبية في تقييم ممارسة المواطن لحقوق

المشروعة التي نص عليها الدستور، والتي يؤكد التجمع وجوب اعتبار ممارسة المواطن لكافة حقوقه ضمن إطار المساواة التامة بين المواطنين على أساس من قواعد العدالة التي يمكن تحديدها بضوابط موضوعية تكفل تكافؤ الفرص بين المواطنين. مما يجعل حقًا مبادئ العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين، وأن الدولة هي حقًا التي تصون دعامات المجتمع وتكفل الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين.

ثانيا: مواقف التجمع:

بعد إيضاح الأهداف الأساسية التي يقوم عليها التجمع - وهي أهداف لا تخرج عن قواعد الدستور - كان من الطبيعي أن تتحدد مواقف التجمع بالنسبة لكافة القضايا المحلية والعربية والأجنبية على ضوء المبادئ الأساسية التي يلتزم بها أفراد التجمع. وبحيث تكون عملية التقييم لهذه المواقف مرتبطة كلية بموقف الالتزام المطلق بالعقيدة الديموقراطية التي يؤمن بها أفراد التجمع، وعلى التفصيل المبين ضمن أهدافه.

ومع ذلك كله، وبالرغم من وضوح الأهداف الديموقراطية التي يسير على نهجها التجمع، تبقى أسئلة كثيرة في ضمير المواطن يود أن يجد لدى التجمع جوابًا عليها، كيما تتضح صورة وأهداف تجمع الأحرار الديموقراطيين في ذهنه ويتحدد موقفه من التجمع بمقدار موقف التجمع من هذه القضايا التي يعتقد أنها أساسية بالنسبة لتكوين عقيدته الفكرية.

وإيمانًا من مبدأ الوضوح الكامل لرؤية تجمع الأحرار الديموقراطيين لكافة القضايا الأساسية المطروحة محليًا وعربيًا وعالميًا يعرض التجمع موقفه من العديد من القضايا والمواقف على التفصيل الآتي:

أولا: القضايا والمواقف ذات الصفة العامة:

أ - التجمع وموقفه من الدين:

نصت المادة الثانية من الدستور على أن دين الدولة الإسلام، والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع. وقد علقت المذكرة التفسيرية للدستور على حكم الفقرة الأخيرة من المادة الثانية قائلة «وفي وضع النص بهذه الصيغة توجيه للمشرع وجهة إسلامية أساسية دون منعه من استحداث احكام من مصادر أخرى في أمور لم يضع الفقه الإسلامي حكمًا لها، أو يكون من المستحسن تطوير الأحكام في شأنها تمشيًا مع ضرورات التطور الطبيعي على مر الزمن، بل أن في النص ما يسمح مثلًا بالأخذ بالقوانين الجزئية الحديثة مع وجود الحدود في الشريعة الإسلامية، وكل ذلك ما كان ليستقيم لو قيل «والشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع» إذْ مقتضى هذا النص عدم جواز الأخذ عن مصدر آخر في أي أمر واجهته الشريعة، بحكم مما قد يوقع المشرع في حرج بالغ إذا ما حملته الضرورات العملية على التمهل في التزام رأي الفقه الإسلامي في بعض الأمور وبخاصة في مثل نظم الشركات، والتأمين، والبنوك، والقروض، والحدود، وما إليها».

وعلى ضوء ما ورد في الدستور ومذكرته التفسيرية نستطيع القول بأن الدين الإسلامي الحنيف يعالج موضوعين أساسيين، أولهما يتعلق

بالعبادات وعلاقة الخالق بالمخلوق. وفي هذا الشق من الدين يكون الجزاء والثواب من اختصاص الخالق وحده يوم القيامة حيث يعاقب من عصى ويثيب من آمن وعمل عملًا صالحًا.

وثانيهما أحكام المعاملات وهذا الشق من الدين تعالجه القوانين الوضعية المستمدة من قواعد الشريعة الغراء وضمن إطار حكم المادة الثانية من الدستور ومذكرته التفسيرية.

ولعله من المفيد القول بأن الدعوة إلى المبادئ والأخلاق القويمة التي وردت في القرآن الكريم وفي سنة رسول الله إنما تسهم بشكل فعال في بناء شخصية المواطن الصالح وهي دعوة لا شك أنها تلقى منا كل ترحيب وتأييد طالمًا اتصفت بالموضوعية وبالنظرة الإسلامية الحقيقية البعيدة عن الفهم الضيق أو الخاطئ لمدلولات الدين وأهدافه. وكذلك طالما كانت ممارسة الدعوة ضمن إطار القوانين النافذة واحترام حريات الآخرين في تكوين قناعاتهم الدينية.

إن ما يعنينا أن تسهم الجمعيات الدينية في ترسيخ مبادئ الفضيلة والحق في نفوس المواطنين دون اعنات لهم أو ممارسة أنواع من الضغط الفكري والنفسي والمادي عليهم. وإننا نريدها دعوة سمحاء خالصة لوجة الله تعالى دونما إشعار للمواطنين بأن هناك وصاية عليهم تمارس من خلالها أعمال العنف والتشهير والحط من الكرامات.

إننا نلتقي مع كل المساهمات الفعالة لتكوين المواطن الصالح ولكن بالقدر الذي لا يسلب هذا المواطن حقه المشروع في التعبير عن إرادته بحرية تامة في كل ما يتصل بأموره الخاصة منها والعامة.

ب - التجمع وموقفه من العقائد المختلفة:

كفلت المادة 35 للمواطنين حرية الاعتقاد بصفة مطلقة لأن هذه الحرية في الاعتقاد تظل في نطاق السرائر وأمرها إلى الله وحده، ولو كان الشخص لا يعتقد في دين معين، فإن جاوز الأمر نطاق السرائر وظهر في صور شعائر وجب أن تكون هذه الشعائر طبقًا للعادات المرعية وبشرط ألا تخل بالنظام العام أو تنافي الآداب.

وظاهر أن نص المادة 35 قد عني بحرية الاعتقاد الديني دون الإشارة إلى المذاهب الفكرية والسياسية والاجتماعية المختلفة التي عالج المشرع الكويتي في قانون الجزاء مدى مشروعية هذه المذاهب أو الأفكار ضمن القوانين النافذة. وبالترتيب على ذلك نستطيع القول بأن العقائد والمبادئ السياسية السائدة في العالم حديثًا لا تخرج - ومهما اختلفت اساليبها وتعددت تجاربها - عن إطار واحد من المذهبين الفردي أو الجماعي. وقد تجددت بوضوح أهداف التجمع وأخذه بالمبدأ الفردي ضمن المعالجات التصحيحية التي شأنها الملائمة بين حق الفرد في التملك وفي تكوين رأس المال واستغلال المواطنين، وتوجيه الاقتصاد الوطني توجيهًا يحقق العدالة الاجتماعية ضمن إطار النظرية الفردية.

وإذْ يأخذ التجمع بالنظرية الفردية ضمن ضوابطها السليمة، فإنه في ذات الوقت يتعايش سلميًا مع كافة الأفكار والعقائد والآراء المعارضة له.. ويجعل أسلوب الحوار العلمي العلني هو أساس عمل التجمع، ونقطة البداية في التخاطب مع الجمهور ومع كافة الهيئات التي تمثل أفكار وعقائد قد تتفق وأفكار التجمع أو تعارضها. إن هدف التجمع هو الوصول إلى الحقيقة في جو من الممارسة الحقيقية لحرية الفرد في التفكير وفي

التعبير. وبهذا يرفض التجمع - وهو الذي يؤمن بكرامة الأفراد وحريتهم - أن يكون في حواره مع الآخرين قد استهدف الإساءة إليهم أو الحط من قدرهم، وإنما الذي يعنيه فقط. ومن خلال الحوار الهادف أن تتضح صورة القضية المعروضة على المواطنين وشكلها الصحيح.

ثانيا: التجمع والقضايا الداخلية:

أ - موقف التجمع من حقوق المواطنين وواجباتهم.

سبق أن أوضح التجمع كافة حقوق وواجبات المواطنين المنصوص عليها في الدستور. وبديهي أن يكون إطار عمل التجمع في نطاق توضيح حقوق الأفراد وواجباتهم، ينصرف أساسًا لتكريس قواعد العدالة والمساواة بين المواطنين دون تمييز بينهم بسبب من انتماءاتهم الخاصة الطائفية أو القبلية أو العنصرية أو بسبب اتجاهاتهم السياسية أو الاجتماعية. إن التجمع يدعو لوحدة المواطن ووحدة الولاء للوطن، ووحدة الحقوق والواجبات. بحيث تكون المبادئ والأفكار السامية التي وردت في الدستور تجد لها أرضية سليمة عند التطبيق ويعمل التجمع جاهدًا كيما يؤمن للمواطنين سلامة التطبيق من خلال رقابة شعبية شديدة يمارسها علنًا في كافة وسائل الإعلام المشروعة ومن خلال الممارسة الحقيقية للمواطن لحرية الفكر وحرية التعبير.

هذا هو الموقف العام للتجمع بالنسبة لكافة القضايا الخاصة التي تهم المواطنين بوجه عام. أما ذلك النوع من القضايا التي تهم المواطنين والتي تطرح للحوار العام بين وقت وآخر كقضايا الجنسية والإسكان والغلاء والأجور وعلاقات العمل بأصحاب العمل، وعلاقات المستأجرين

بالمؤجرين.. وكافة القضايا الأخرى المتصلة بحياة المواطنين اليومية. فإن التجمع - وبعد أن يعلن عن أهدافه وأشخاصه - ستقوم لجان مختصة بإجراء الدراسات الموضوعية لكل من القضايا المعروضة في الساحة المحلية، وتحديد موقف التجمع بالنسبة لكل قضية منها.

ومع ذلك يود التجمع أن يوضح حقيقة أساسية، هي أن المواطن لا يتمتع بالحقوق فقط وإنما يلتزم بالواجبات .. وإن كل حق للمواطن يقابله واجب عليه، وإن حق المواطن في العمل والبناء وفي تحقيق أعلى مستوى له من الرفاهة والرخاء يجب أن يقابل ذلك عطاء وإنتاج واخلاص في العمل مؤد في النهاية إلى زيادة في الإنتاج وتحسين في نوع العمل. إن التجمع حين يتصدى للمواقف التي من شأنها زيادة الرفاه للمواطنين، فإنما يطالبهم بالمقابل مزيدًا من الاصخلاص في العمل ينعكس أثره في زيادة الانتاج وفر رخاء المجتمع جميعه.

وفي جميع الأحوال ستكون معالجات التجمع لهذه القضايا ضمن إطار الشرعية، وفي حدود القوانين النافذة، بحيث لا يكون عمل التجمع - يمثل ضغطًا غوغائيا تغيب من خلاله الحقائق وتضيع الحقوق والواجبات المفروضة على المواطنين.

ب - موقف التجمع من السلطة:

واضح أن أهداف التجمع هو تحقيق الديموقراطية السياسية، وتوفير الحرية والعدل والمساواة بين المواطنين، وهي أهداف نص عليها الدستور. وما يعنيه التجمع هو التطبيق السليم لمواد الدستور. وعليه فإن موقف التجمع من السلطة يتحدد على ضوء مواقف السلطة من أهداف التجمع.

وطالما تسير الأمور ضمن مسارها الصحيح - ضمن المفاهيم التي نريدها - فلا يوجد بعدها للتجمع موقف معارض للسلطة، لأننا لا نؤمن بالمعارضة لمجرد المعارضة ولا نعتبر السلطة طرف دخيل يقوم بأعمال تناهض الأهداف الأساسية المنصوص عليها بالدستور. وإنما نعتبرها من الشعب وتعمل من أجله. وتقييمنا للسلطة هو تقييم لأعمالها وليس لأشخاص القائمين عليها والذين يتغيرون من وقت لآخر.

كما أن تأييد التجمع للسلطة في بعض مواقفها لا يلبس التجمع ثوب التبعية للسطة. لأن السلطة لها في جميع الأحوال كافة الإمكانيات والوسائل التي تمكنها من الدفاع عن مواقفها، دون الحاجة إلى إيجاد تجمع يقف وراءها ويدعمها. وإن التجمع لو استشعر يومًا استشعر يومًا أن ديموقراطية صحيحة تمارس في الكويت موضوعًا لا شكلًا فإن التجمع في هذه الحالة يفقد مبررات وجوده.

إن وجود التجمع مرتبط بالرغبة الصادقة إلى إيجاد ممارسة صحيحة للديموقراطية.

وبهذه المناسبة نؤكد بأن تحديد موقفنا من السلطة إنما يعني موقفنا منها جميعًا بسلطاتها الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية.

ثالثا: التجمع والعلاقات العربية:

أ - موقف التجمع من الأنظمة العربية المختلفة:

إن ما يعني التجمع أن تظل علاقة الكويت مع جميع الدول العربية الشقيقة يسودها جو من التفاهم والتعاون المشترك لما فيه خير الشعب العربي وتقدمه وازدهاره، ويحرص التجمع وباستمرار على تمتين هذه

العلاقة وتوثيقها على أساس من المحبة والاحترام المتبادل، وأن التجمع في ذات الوقت - وضمن إمكانات الدولة - يشجع كافة الخطوات الاقتصادية التي تسهم بها الحكومة بهدف المشاركة في مشاريع التنمية الاقتصادية والتطوير الاجتماعي في البلاد العربية الشقيقة وبحيث تكون للدول العربية الأولوية في مجالات الاستثمار على ما عداها من الدول الأجنبية لما في ذلك من فائدة كبيرة تعود على أبناء هذه البلاد وتسهم في تقدمهم ورخائهم.

لإن تقدم ورخاء المواطن العربي في أي جزء من أجزاء الأرض العربية إنما يعبر عن رغبة التجمع الصادقة في أن تمتد صورة هذا الرخاء لتشمل مجموع أبناء الأمة العربية الواحدة.

وإذا كانت أهداف التجمع الأساسية هي الديموقراطية السياسية ضمن إطار النزعة الفردية ووفق الضوابط الدستورية التي تحد من غلواء هذه النزعة، فإنما هي أهداف يحرص التجمع على تأكيدها في دولة الكويت ولا يصدرها إلى خارج حدود دولة الكويت. ومن ثم فإن التجمع لا يتدخل في الشؤون الداخلية للبلاد العربية الشقيقة فلا يتخذ أي موقف من أنظمة الحكم المختلفة ولا أساليب الممارسة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لهذه النظم أو تلك، إلا بالقدر الذي يستلزم الأمر فيه اتخاذ موقف محدد ومشترك في قضية معينة بذاتها تهم الدول العربية جميعها أو تتعلق بالمصلحة القومية للشعب العربي.

وإذ يكون للتجمع هذا الموقف الحيادي بالنسبة لعلاقة الكويت الدولة مع شقيقاتها العربيات، إلا أن التجمع يعنيه بذات الوقت أن تفيد الدول العربية الشقيقة من ممارسة التجربة الديموقراطية في الكويت، ودور

التجربة في خلق مواطن عربي سليم تحصن بالعلم والوعي في جو تسوده الحرية السياسية وتتوفر فيه كل أسباب التقدم والرخاء.

ب - التجمع والوحدة العربية:

مما لا شك فيه أن الوحدة العربية هي حلم الجماهير العربية، وأكدت معظم الدساتير العربية - ومنها دستور دولة الكويت - الرغبة الصادقة في الوحدة حيث نصت معظم هذه الدساتير على اعتبار الشعب في كل وطن عربي هو جزء لا يتجزأ من كيان الأمة العربية الواحدة. وإن تجمع الأحرار الديموقراطيين يعنيه بالدرجة الأولى أن يتحول هذا الحلم الكبير إلى حقيقة واقعة. ولكن بذات الوقت يؤكد التجمع أن وعيه لمفهوم الوحدة ليس فقط مجرد الشكل السياسي لدولة الوحدة وإنما مضمون الوحدة ذاته، وما يمكن أن يؤديه من إيجاد دولة عربية موحدة لها كل أسباب القوة السياسية والعسكرية والاقتصادية ويكون المواطن فيها قد تحققت له الحرية والكرامة والعدل.

إن الوحدة العربية - كشكل سياسي - يضم الدول العربية المختلفة، ليست غاية مجردة بذاتها، وإنما هي غاية احتوت في مضمونها معان جديدة لشخصية الإنسان العربي في دولة الوحدة، ذلك الإنسان الذي يجب أن يتوفر له في ظل دولة الوحدة كل أسباب العيش الكريم الذي يحفظ له كرامته وأمنه واستقراره، وأن تكون له الممارسة الحقيقية لحرياته في دولة الوحدة، وبالترتيب على ذلك فإن الوحدة العربية هي من أجل الإنسان العربي وليس الإنسان العربي من أجل الوحدة ولو انتفى في ظلها وجوده، وزالت شخصيته، وفقد فيها كل مظاهر وجوده الحضاري والإنساني. ولذلك كله فإن التجمع - وهو يعمل من أجل الوحدة - يظل في حسابه

دائمًا ألا تكون الوحدة التي يعمل من أجلها تنهي الوجود الإنساني للفرد العربي. ولعله من الخير العميم أن يطول الانتظار قليلًا كيما تتوفر الظروف السياسية والاقتصادية المناسبة التي تؤمن تجربة ناجحة للوحدة العربية بدلًا من المبادرات العاطفية المتسرعة لإيجاد وحدة عربية أو اتحادات لا تقوم على أسس راسخة ووطيدة تحفظ لها الاستمرار والبقاء.

وإذ يقوم فكر التجمع على إيجاد المناخ المناسب لتحقيق دولة الوحدة ضمن الظروف الموضوعية المؤدية لتجربة وحدوية ناجحة، فإنه في ذات الوقت لا يغيب عن وعي التجمع مدى أهمية سياسية الانفتاح العربي والتعايش والاندماج الواقعي بين أبناء الأمة العربية الواحدة.

إن الوحدة العربية ليست هي وحدة شعارات أو هي وحدة شكل معين، وإنما هي - في نظر التجمع - وحدة واقع. وكذلك فإن التجمع يشجب كافة المواقف الانعزالية أو الأقليمية ويطالب المواطنين جميعًا أن يستشعروا بمسؤولياتهم القومية، وأن يسهموا بقدر فعّال لإزالة كل رواسب العزلة والانطلاق، وأن يكونوا أكثر اندماجًا وتفاعلًا مع الإخوة العرب في داخل الكويت أو في خارجها. وترتيبًا على ذلك فإن التجمع يسأل كافة المواطنين المقيمين بالكويت أن يعملوا - وبإخلاص - على التخلص من نزعاتهم الإقليمية وأن يكونوا أكثر انفتاحًا وتعاطفًا مع اخوتهم العرب بحيث تبرز صورة هذا الانفتاح والتعاطف في السلوك العام للمواطنين بما يشف عن رغبة صادقة في الاندماج والتزاوج والمشاركة في العمل وفي توثيق عرى الصداقة والمحبة فيما بين الكويتيين وأشقائهم العرب وتقديم العون والمساعدة لهم وإبراز كافة مظاهر المعزة والتكريم بما يشعر الاخوة العرب بأنهم يعيشون حقًا في بلدهم وبين أهلهم. ولعلها سعادة كبيرة تغمر قلب

كل عربي أن يجد نفسه في كل ديوانية يحظى بالترحيب والتكريم ويشارك أبناء البلاد الحديث في كل ما يخصه ويخصهم، وأن يجد مدارس الكويت فتحت أبوابها لأبنائه في كافة المراحل وأن يكون التعليم الإلزامي قد طبق على أبناء الدول العربية الشقيقة، وأن تكون نظم التوظف العامة والخاصة قد ساوت في الحقوق والواجبات فيما بين المواطنين الكويتيين والإخوة العرب، وأن نظم الدخل في المستشفيات العامة مجانية أو بذات الرسوم المقررة للمواطنين الكويتيين. وكذلك فإن مناطق السكن النموذجية يصرح فيها للأشقاء العرب بالسكنى كما يصرح لهم بحق التملك. كما هو مصرح حاليًا للكويتيين أن يتملكوا في أي أرض عربية وأن يكون لهم حق اكتساب الجنسية الكويتية وفق أحكام القانون ووفق شروط مدة الإقامة بأقل مما هو منصوص عليه في القوانين الحالية. إن كل هذه المبادرات الخيّرة تعبر عن أصالة الشعور القومي وجديته وتؤكد للعالم أجمع بأن الشعب العربي في الكويت قد بلغ مرتبة من الوعي والنضج السياسي والإحساس بالمسؤولية القومية مما جعله يرتفع بذاته ويتمرد على تطلعاته الآنية المؤقتة، ليدخل مرحلة الرؤية المستقبلية الواضحة التي تتميز بالعفة والطهارة وصدق الايمان بالشعور القومي الذي أقل مظاهره أصالة السلوك، ورحابة بالصديق، كرما في العطاء ووفاء بالوعد، وصدقًا بالتعامل، وعدالة في الحق. وإذ يكون موقف الانفتاح والتعاطف مطلوب بين الكويتيين وأشقائهم العرب من جهة، فهو مطلوب أيضًا من المواطنين العرب المقيمين بالكويت باختلاف جنسياتهم من جهة أخرى. لأن في هذا الانفتاح والتعاطف بين أبناء الشعب العربي الواحد تغرس بذرة الوحدة العربية التي تسقي بروح الرغبة الصادقة في تمتين العلاقات الإنسانية بين

أبناء الشعب العربي الواحد، والتي تنمو بوعي الجماهير وؤدراكهم بأنه في ظل دولة الوحدة تتحقق أحلامهم الكبيرة في القوة والعزة والرخاء والتقدم.

إن هذه الروحية الجديدة في السلوك الإنساني في حياة المواطن اليومية مطلوبة أيضًا من قبل الدولة، بحيث تكون تصرفاتها ومواقفها تجاه الأخوة العرب تتفق والرغبة الصادقة في التعايش العربي السليم القائم على أسس المحبة والتكريم والاحترام المتبادل.

ومتى كان للترابط الإنساني بين أبناء الأمة العربية في مجال التعايش اليومي - على مستوى الدولة والأفراد على حد سواء - له أهميته القصوى في التمهيد والاعداد لدولة الوحدة، فإن التجمع لا يغيب عن وعيه أيضًا مدى أهميته المبادرات الطيبة لتوثيق الروابط الثقافية والتعليمية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية فيما بين الدول العربية الشقيقة، وذلك حتى تكون هذه العلاقات الودية المتبادلة هي أساس سليم يمهد لقيام دولة الوحدة من خلال الدور التجريبي للارتباطات الجماعية أو الثنائية في مجالات السياسة الخارجية والتعليم والثقافة والاقتصاد والدفاع وتوحيد القوانين وتوثيق العلاقات الفردية بين أبناء الشعب العربي الواحد وضمن اعداد واع وسليم يحول دون الوقوع في الخطأ الذي قد يرتب ردود فعل عكسية تؤدي إلى شعور عام بالملل من الوحدة والحذر منها الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى تكريس حالة التجزئة والتمزق.

لذلك كله يرى التجمع وجوب التزام الجدية بكافة الارتباطات الجماعية أو الثنائية المتبادلة بين الدول العربية المختلفة بحيث تكون هذه الارتباطات مستهدفة بحد ذاتها لما تحويه من معان خيرة، وليست

ارتباطات فرضتها قواعد المجاملة والنفاق السياسي ليكون مكانها الأخير الأدراج المعتمة.

جـ - التجمع والقضية الفلسطينية:

ينظر التجمع إلى الأرض الفلسطينية نظرته إلى أي أرض عربية كما ينظر إلى الشعب العربي الفلسطيني نظرته إلى أي شعب آخر وفي أي جزء عربي آخر.

ومن حيث أن مجموع الشعب العربي في كافة الأقطار العربية يمثل مجموع الأمة العربية، وكما أن شعب الكويت هو جزء من كيان الأمة العربية. لذلك فإن أي احتلال لأي جزء من الأرض العربية يمثل في نظر التجمع عدوانًا مستمرًا على كافة أجزاء الوطن العربي، ومن ثم يكون من مسؤولية المواطن العربي أينما وجد أن يسهم في عملية تحرير الأرض العربية المحتلة بالنفس وبالمال وبكافة الوسائل التي يستلزمها موقف الدفاع عن النفس.

لذلك - ومن خلال هذا الفهم - فإن التجمع يعتبر كامل أرض فلسطين المحتلة هي أرض عربية يتوجب على كافة الحكومات العربية والشعب العربي عامة مسؤولية العمل الجاد لتحرير كامل الأرض العربية في فلسطين من الاحتلال الإسرائيلي. وتظل هذه المسئولية أمانة في عنق كل مواطن عربي حتى التحرير الكامل، لأن استمرار الاحتلال للأرض الفلسطينية يمثل في ذات الوقت احتلالًا كاملًا لأية عاصمة عربية كالقاهرة أو دمشق أو بغداد أو الكويت. وإن العبرة بمظهر الاحتلال - في ذاته - الذي يمثل عدوانًا مستمرًا على سيادة الأمة العربية وبصرف

النظر عن قدر المساحة المحتلة وكم هي تساوي من الكيلومترات المربعة. وإذا كانت مسؤولية التحرير واجبة على كل مواطن عربي فإنها مسؤولية يباشرها المواطن العربي بوجه عام والمواطن الفلسطيني بوجه خاص ضمن الإمكانية البشرية والمادية. وفي ظل ظروف تكفل استمرار معركة التحرير.

ولعله من المؤسف حقًا أن يواجه المواطن الفلسطيني - وهو يخوض معركة التحرير - بمعوقات كثيرة حالت وتحول من اندفاعه الصادق في الفداء من أجل التحرير.

وإذا كانت الحلول السلمية المطروحة على الساحة العربية رغمًا عن إرادة المواطن الفلسطيني بصفة خاصة والمواطن العربي بوجه عام قد استلزمتها ضرورات مواجهة الواقع السياسي الذي أخرج القضية الفلسطينية من نطاقها العربي المحدود ليجعل منها قضية كبرى تشغل العالم بأسره، وتوجب تدخل الدول الكبرى المتصارعة كأطراف مباشرة في النزاع العربي الاسرائيلي، وإذا تكون الحلول السلمية في الصورة التي انتهت إليها تمثل أنواعًا مختلفة من الضغوط السياسية من دول العالم بوجه عام والدولتين الكبيرتين المتصارعتين بوجه خاص، فإن التجمع يرى أن هذه الحلول يجب أن ترتبط ضمن إستراتيجية مؤقتة استوجبها واقع التدخل الخارجي من قوى لا قبل للجماهير العربية في مواجهتها في الوقت الحاضر، ولذلك فقد اقتضى الأمر أن يكون في يقين الشعب العربي وفي تصميمه استمرار الإعداد لمعركة التحرير الشاملة لأن أية حلول سلمية - ومهما أعادت من أجزاء عربية مغتصبة - لا تنفي واقع الاحتلال ذاته.

ولهذا من الضروري أن يستمر الاعداد والاستعداد لمعركة التحرير

الشاملة لكافة أجزاء الأرض العربية المحتلة وذلك ما لم يقبل إليهود وجود دولة فلسطينية علمانية يتساوى فيها العرب واليهود في كافة الحقوق والواجبات وإذ يكون ما تقدم هو موقف التجمع من تحرير الأرض العربية المغتصبة فإنه يقف ذات الموقف من الشعب العربي الفلسطيني الذي هو شعلة النضال وواجهة المعركة. ولذا فقد اقتضى الحال أن يكرم أبناء الشعب العربي الفلسطيني في أية أرض عربية يقيمون بها، وأن يلاقوا من المعاملة الحسنة والرعاية والتكريم ما يخفف عن أنفسهم وطأة واقع الاحتلال، ويغذي في نفسهم رغبة النضال والفداء. ولعلها أقوال جوفاء تلك التي تقول أن أي رعاية خاصة تقرر للفلسطينيين تجعلهم أكثر ارتباطًا بالمصلحة الجديدة فتخمد في نفوسهم شعلة النضال والرغبة في التحرير لأن الصحيح أن من سلبت أرضه وشرد من بلده يشعر - ومن خلال موقف التكريم - أنه ضيف طارئ يعود إلى داره عن قريب ويعمل بكل جد لتأمين هذه العودة ولو بفداء النفس.

وإذا كان المطلوب هو استمرار معركة التحرير والإعداد لها في الأفراد والأموال والعتاد فإنها ستكون بلا شك معركة طويلة الأمد تستوجب من أجل الإعداد لها روحًا نضالية عالية ورغبة في الفداء ونكران من الذات مما يستوجب في الأساس وحدة النضال ووحدة مؤسساته لأن الدور المطلوب في ظروف المعركة القائمة هو موقف المساهمة في عملية تحرير الأرض المحتلة، وبالتالي فإنه يمكن - ولصالح المعركة - توحيد كافة المؤسسات الفدائية ضمن قيادة واحدة وتخطيط موحد يكفل لمعركة التحرير استمرارية النضال واستمرارية الانضباط وحتى شروق فجر جديد.

رابعا: التجمع والعلاقات الأجنبية:

من البديهي أن يكون موقف التجمع من علاقات الكويت مع الدول الأجنبية أساسه المصلحة الوطنية. وتتحدد هذه العلاقة مع أي دولة أجنبية بمقدار المصلحة المتبادلة، وما يمكن أن تفيد منه الكويت من قيام هذه العلاقة.

ولكن ليست الحال في جميع الأحوال - وفي نطاق علاقات الكويت بالدول الأجنبية - هي علاقات اقتصادية متبادلة، وإنما يحكمها في كثير من الأحوال اعتبارات سياسية تستوجبها المصلحة القومية العربية. ومن ثم تتحدد هذه العلاقة على ضوء مواقف الدول الأجنبية من قضايا أمتنا العربية بوجه عام وموقفها من دولة الكويت بوجه خاص. والتجمع يؤيد استمرار وتأييد العلاقة مع كافة الدول الصديقة التي تقف في صف الأمة العربية في قضاياها المصيرية، وفي الوقت ذاته يقف موقف الحذر والشك من الدول التي تدعم أعداء الأمة العربية وتمدهم بالمال والسلاح والتأييد.

ولعله من المفيد - ونحن نحدد علاقاتنا مع الدول الأجنبية - أن ننبه إلى واقع ملموس يتمثل في وجود دول تناصبنا حكوماتها العداء بينما تتعاطف شعوبها معنا في قضايانا المصيرية، وكذلك الحال نجد حكومات أجنبية تقف حكوماتها مع الصف العربي بينما تتعاطف شعوبها مع أعدائنا.

ولعل هذه الظاهرة الملموسة توجب علينا إعادة النظر في مؤسساتنا الإعلامية والدور الإيجابي الذي يجب أن تقوم به من وجوب المبادرة السريعة لاجراء الاتصال المباشر مع شعوب تلك الدول ولدى مراكز القوة فيها بهدف عرض قضايانا العادلة عليها واسماعها وجهة نظرنا

الصحيحة. حيث إن هذه الشعوب لا تسمع إلا وجهة نظر واحدة هي وجهة نظر الأعداء ويظل في أذهانها صورة العدو وكأنه الحمل الوديع التي تحيط به الأعداء من كل جانب وهو ينتظر منها النجدة والإنقاذ.

إن الأموال العربية المستثمرة في بعض الدول الأجنبية يكفي أن يخصص واحد في المائة فقط من ريع هذه الأموال العربية كيما تكون للعرب السيطرة الكاملة على كافة أجهزة هذه الدول الإعلامية من إذاعات وصحف وتليفزيون والتي يمكن من خلالها عرض قضايا أمتنا العربية عرضًا عادلًا نستطيع معه أن نستقطب معنا جمهور الشعب في تلك الدول والتي يمكنها بالتالي أن تكون قوة ضاغطة على حكوماتها كيما تقف موقفًا عادلًا ومنتصرًا للحق العربي.

- الفصل الرابع -

أساليب التجمع

طالما كانت أهداف التجمع مشروعة ولها قاعدة من الدستور، فإن أساليب التجمع في تحقيق أهدافه تجد لها الصفة الشرعية المتوفرة للأهداف ذاتها. وقد أكد التجمع أن بواعث تكوينه هو ما لحظه من غياب الحقيقة في جو من الغوغائية والرعب الفكري الذي ابتعد كثيرًا عن الحوار العلمي الهادف وأصبحت كلمة الحق تضيق في ضجيج الباطل. وأصبح المواطن لا يسمع إلا ما يجب أن يسمعه لا ذلك الذي ينفعه، وأصبح الزعماء يقولون ما لا يفعلون غير الذي قالوه .. ولا يعنيهم شيء من مستقبل الأمة إلا ذلك الذي القدر من الوعود، الذي يلهب الحماس ويستدر عواطف الجماهير وتأييدهم.

وإزاء هذا الوضع الذي لا يخدم مصلحة ولا يحقق أمنية كان لا بد من المواجهة ومن اللقاء المباشر مع الجماهير بقصد إيضاح الحقائق لهم، وبقصد معالجة قضاياهم على مستوى العلم والموضوعية والحوار الجدي.

ومن أجل ذلك كله وجد التجمع بأهدافه، ولتكون وسائله في الوصول إلى أهدافه، لها مستوى نضوج الأهداف ذاتها.

إننا لن نبتدع لأنفسنا أساليب جديدة في العمل غير تلك الأساليب المعروفة التي من شأنها إيصال الحقائق إلى المواطنين والحوار معهم. ولهذا فإن التجمع يؤكد علنية أسلوبه في العمل بقصد تحقيق أهدافه في التوعية السياسية والرقابة الشعبية وهو أسلوب يأخذ الأشكال التالية:

أ - الاتصال المباشر بالمواطنين والحوار معهم على مستوى من الاحترام المتبادل وتقدير آرائهم المؤيدة للتجمع أو المعرضة له.

ب - الابتعاد عن أساليب السب والشتم للأشخاص والمؤسسات أو التشكيك في وطنيتهم أو عقائدهم أو آرائهم.

جـ - عدم الرد والترفع عن كافة الاتهامات التي توجه للتجمع أو أشخاصه متى كانت هذه آراء أخذت طابع التشهير أو التشكيك أو الحط من قدر المواطنين أو كرامتهم.

د - الكتابة الموضوعية في الصحافة المحلية اليومية منها والأسبوعية بهدف إبراز أفكار التجمع وغاياته.

هـ - الانتماء لكافة المؤسسات والهيئات المهنية المختلفة والعمل العلني داخلها بهدف التوعية لأهداف التجمع.

ز - إعداد المحاضرات والاشتراك في الندوات والحلقات الدراسية العلمية من أجل إبراز غايات التجمع وأهدافه.

حـ - توضيح أفكار التجمع في أجهزة الإعلام الرسمية متى صرحت السلطات للتجمع بذلك من خلال حوار أو ندوة تجمع أشخاص من أفكار مختلفة. والتجمع يؤكد أن أساليبه في العمل جميعها مشروعة وليس فيها أية مخالفة للقوانين النافذة لأن الفكر الذي يقوم عليه التجمع يجد أساسه من سيادة القانون.

ولذلك فإن التجمع يشجب أساليب الإرهاب والضغط واستعمال وسائل العنف والعمل الغوغائي لأنها أساليب أثبتت التجارب أنها تمزق أفراد الأمة وتقودهم إلى الهزيمة والدمار.. وما أسهل العمل في التدمير ولكن الصعوبة كل الصعوبة هي في البناء. ولقد قرر أفراد التجمع المبادرة في البناء وقدروا في ذات الوقت مقدار الصعوبة التي تواجههم. ولكن

إيمانهم بعدالة القضية التي يعلنون عنها مؤد في النهاية إلى إيجاد ممارسة صحيحة للتجربة الديموقراطية في الكويت وهذا ما يرغب التجمع في تحقيقه.

ومن أجل ذلك كله فقد قررت اللجنة التأسيسية نشر برنامجها السياسي هذا في كافة الصحف المحلية.. كما ستقوم بطباعته وتوزيعه مجانًا لمن يرغب في الاطلاع عليه.

وإن التجمع سيقوم بعد ذلك بإعداد لائحة بنظام العمل الداخلي تتضمن القواعد الأساسية للعضوية في التجمع وتكوين اللجان اللازمة لمباشرة التجمع لنشاطه وفق أهدافه، وتحديد صلاحيات هذه اللجان، وأسلوب مباشرتها لاختصاصها. وتكون هذه اللائحة متضمنة كافة القواعد التنظيمية المؤدية لنشر أفكار التجمع وأهدافه وتحديد مواقفه بالنسبة لكافة القضايا المعروضة عليه وسيقوم التجمع بنشر هذه اللائحة في الصحافة المحلية وطباعتها وتوزيعها.

اللجنة التأسيسية

ملاحظة: تصدر قريبًا مذكرة حول الفلسفة الاقتصادية للتجمع.

البرنامج الانتخابي للشباب الوطني الدستوري سنة 1975

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَـٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح: 10]

«صدق الله العظيم»

البرنامج الانتخابي للشباب الوطني الدستوري

مقدمة:

انطلاقا من قوله تعالى ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾
وقوله سبحانه ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ وتأسيا بسنة
رسوله الكريم في المشورة، والحرية، والعدل..

ومتابعة لركب تراثنا الإسلامي في بناء المجتمع وإرساء قواعد الحكم..

واتعاظًا بما أثبتته تجارب الشعوب - في مختلف أقطار العالم - من فساد الحكم الفردي المطلق وعجزه عن إرساء العدل وتحقيق سعادة الإنسان..

ومرورًا بالتاريخ القديم والحديث مع الرغبة الواعية في الاستجابة لسنة التطور قد وضع دستور دولة الكويت والتقت فيه إرادة الحاكم بإرادة الشعب، وعبر هذا التلاقي التاريخي عن اختيار الكويت للنظام الديموقراطي أساسًا للحكم، تكون فيه السيادة للأمة مصدر السلطات.

وإيمانًا منا بتلك الاعتبارات جميعًا وبهذا النظام - الذي ثبت أنه الأسلوب الأمثل لممارسة الحكم في الدولة الحديثة، دون سواه - فإننا نجد من واجبنا الالتفاف حوله للدفاع عنه والمحافظة عليه مع تطويره بما يتفق

وسنة التطور، رافضين لأية محاولة لتشويهه مناضلين ضد أية محاولات لاستبداله.

وإحساسًا منا بوجود مؤثرات خارجية وداخلية لتشويه هذا النظام تمثلت في بعض الممارسات الخاطئة باسم الديموقراطية فإننا آلينا على أنفسنا محاولة تصحيح المسيرة نحو ما تطلعنا إليه وأجمعت عليه إرادتنا في الدستور، وذلك من خلال الآتي كبرنامج عمل نلتزم به:

المنهاج

أولًا: نحن شعب الكويت وقد جبلنا على أن تربط بيننا روح الأسرة الواحدة حكامًا ومحكومين ونحرص على أن يبقى رئيس الدولة من آل الصباح أبا لأبناء هذا الوطن، ذاته مصونة لا تمس، كما أننا نناى به عن أية مساءلة سياسية. فالأمير ليس مسؤولًا عن أية مسببات للتبعة ذلك لأنه يمارس سلطاته الدستورية بواسطة وزرائه، فهم المسؤولون بالتالي عن تلك المسببات حيثما وجدت.

ثانيًا: الحفاظ على الدستور وتطويره وعلى الحياة الديموقراطية وذلك بمزيد من الضمانات التي تحفظها وبمزيد من الحريات العامة.

ثالثًا: إننا نؤمن بأن نظام الحكم يقوم على أساس فصل السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية - لما في ذلك حفظ التوازن في الحكم وإيجاد رقابة إيجابية متبادلة هدفها المصلحة العامة. لأن استئثار إحدى السلطات بنصيب الأسد في ممارسة الحكم من شأنه أن يركز السلطات مع مرور الزمن في يدها ومن ثم يقود البلاد

إلى حكم بوليسي بغيض، لا سيما إذا كانت هذه الجهة هي السلطة التنفيذية، وذلك بسبب ما يتوافر لديها من أجهزة قهر غير متوافرة لدى السلطات الأخرى. ولما كانت الكويت حديثة العهد نسبيًا بالنظام الديموقراطي فإنه من الطبيعي أن تقع بعض الممارسات الخاطئة في إطار هذا النظام وسبيلنا إلى تصويبها هو الحوار المنطقي الدستوري الهادف إلى المصلحة العامة بعيدًا عن كل ما من شأنه تمزيق روح الأسرة الواحدة، وفي إطار القانون.

رابعًا: العمل على الوحدة الوطنية وعلى رفع الحيف عن أية مجموعة من المواطنين حتى يستطيعوا أن يتحركوا بعد ذلك في نطاق تلك الوحدة الوطنية.

خامسًا: رأس المال والعمل مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وهما ثروة وطنية وحقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية يجب تنظيمها قانونيًا عن طريق منع الاحتكارات وتنظيم الدخل ومحاربة كل ما من شأنه إيجاد فوارق طبيعية تباعد بين المواطنين، بالإضافة إلى توجيه رأس المال الوطني نحو إقامة صناعات وطنية والعمل على دعمه وتشجيعه للحد من سياسة الاستيراد وتطوير هذه الصناعات لتصبح قادرة على منافسة الصناعات الأجنبية.

سادسًا: الحفاظ على الثروة الوطنية الرئيسية وعدم التوسع في إنتاج البترول السنوي بل والعمل على عدم الإنتاج إلا بقدر ما يغطي قيمته أبواب الميزانية العامة وخطة التنمية.

سابعا: العمل على إتاحة الفرص للكفايات الوطنية لتأخذ دورها الطليعي المؤثر القادر على دفع عجلة التقدم عن طريق الرجل المناسب في المكان المناسب دونما النظر إلى وضعه الطبقي أو العائلي أو إلى نفوذ شخصي.

ثامنًا: العمل من أجل اصلاح الجهاز الإداري، والقضاء على التضخم الوظيفي بإيجاد السبل والضمانات الكفيلة بتشغيل كافة المواطنين في أعمال من شأنها زيادة الطاقة الإنتاجية للفرد مع ضمان تناسب الدخول مع هذه الأعمال بالدرجة التي توفر للفرد معيشة مرضية.

تاسعًا: الدفاع عن حرية العقيدة وحماية القيام بشعائر الأديان في ظل الاخاء الديني والوحدة الوطنية، دون تمييز بسبب ذلك في التمتع بالحقوق والقيام بالواجبات.

عاشرًا: العمل على تطوير نظم التعليم ورفع مستوى الطالب والمعلم لبناء جيل صالح تعتمد عليه الأمة في بناء حضارتها.

حادي عشر: العمل على تطوير أجهزة الإعلام بتطعيمها بالكفايات العلمية المتخصصة مع مراعاة تناسب أهميتها مع الكفاية المطلوبة لها وفق مقاييس علمية هادفة، وذلك بالإضافة إلى تطوير جهاز الرقابة لما له من أهمية اجتماعية بالغة بحيث يولى لعلماء متخصصين في فروع علم الاجتماع يتوسم فيهم الإخلاص التربوي الوطني.

ثاني عشر: العمل على إنشاء محكمة إدارية مستقلة للطعن أمامها من قبل الأفراد في القرارات الأدارية المخالفة للقانون وتكون لها

ولاية الإلغاء والحكم بالتعويض عن الأضرار الناجمة عن تلك القرارات.

ثالث عشر: وضع قانون في شأن تكوين النقابات المهنية على أسس وطنية تكفل حماية أعضائها والدفاع عن حقوقهم المشروعة بالوسائل السلمية.

رابع عشر: العمل على تطوير القوانين وتنقيحها لتلائم العصر والمجتمع على تحسين أوضاع السلطة القضائية وحماية استقلالها.

الخاتمة

أيها الأخوة:

نحن الذين يتألف من مجموعنا ما نسميه بالوطنيين الدستوريين إنما أردنا هذا الاسم بالذات لنعبر عن رغبتنا ومنهجنا معًا.

إن الدستور لما بين دفتيه لجدير بأن يحرص عليه من أبناء هذا الوطن، يحرصون أولًا ويستمر حرصهم ثانيا على جعل مواده تحيا في الواقع لا بين صفحاته وحسب.

إننا أيها الإخوة المواطنون قد ندبنا أنفسنا لنضع على كواهلنا الأمانة، أمانة الكفاح الدستوري ليكون العدل والحرية والمساواة دعامات مجتمعنا ولتكون الصلة الوثقى بين المواطنين هي التعاون والتراحم كما أمر الله بها أن توصل.

وعلينا كذلك أن نجتهد ونتعب ونسهر لتصان هذه الدعامات وليكفل كل من الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين.

إن في دستورنا ومصادر تشريعنا الضمانات، ولكي تكون كل ضمانة حية ذات فاعلية واضحة في مواجهة كل واقع وكل حادث في المجتمع يجب على الوطنيين الدستوريين أن يضعوا نصب الأعين ويغرسوا في الضمائر فكرة تحقق الدستور في الواقع الاجتماعي وتجسيد نصوصه.

إن وحدة الأمة ووحدة الوطن لن تكون قط إلا في وحدة المشاعر وفي التكافل الاجتماعي الذي في نطاقه وبه تتم وحدة الأمة وتكمل وحدة الوطن في ظلال العدل والحرية والمساواة وتكافؤ الفرص دون تمييز في الحقوق والواجبات بأي من الأسباب إلا سبب الكفايات والاستحقاق.

إذا كان ما نقصد إليه هو جعل الدستور حيًا بكل حروفه في الواقع.. فإن ذلك لا يعني بالنتيجة إلا أن تكون تشريعات مجلس الأمة في لقاء صحيح مع حروف الدستور.. وإلا أن تصبح هذه التشريعات في رقاب من تحملوا هذه الأمانة وعاهدوكم أنتم على تحملها صادقين مخلصين عاملين ويد الله فوق الأيدي لا يرجون غير الحق والعدل ورضا الله والحقيقة.

على ما قلنا نعاهد الأخوة المواطنين ألا نحيد، ونتحمل الأمانة مبتهلين إلى الله أن لا يكون بيننا من يظلم الأمانة أو يحيد عن الصراط المستقيم.

ونحن إذ نقدم لكم هذا البيان الانتخابي حاويًا الخطوط العريضة لمنهاج عملنا في المستقبل فإننا نقدم لكم أيضا خمسة من شبابنا كمرشحين عن منطقتي الشرق والدسمة، وهم :

الأستاذ خالد خلف (المحامي) **والأستاذ علي الدشتي** (المحامي)
والأستاذ خليل إبراهيم شعبان (ليسانس آداب)

(عن الدائرة الانتخابية الأولى «الشرق»)
الأستاذ مصطفى الصراف (المحامي) **الأستاذ جواد الأربش** (المحامي)

(عن الدائرة الانتخابية السابعة)
الدسمة - الدعية - الشعب - فيلكا

وهؤلاء يحملون من الكفايات المطلوبة للعمل البرلماني ما يجعلنا واثقين أنهم قادرون على حمل الرسالة، وكسب ثقتكم لتحملوهم إلى حيث يجب أن يكونوا بخدمة المواطنين.

ونسأل الله التوفيق

ملحق رقم 8
منهاج عمل التجمع الوطني
نوفمبر 1974

مقدمة

إن تاريخ الإنسانية حافل بكفاح طويل خاضته الشعوب، على مختلف أجناسها، في سبيل القضاء على أسباب التخلف، متطلعة دومًا إلى حياة أفضل، حتى ليمكن القول أن النزوع إلى الكمال الإنساني فطرة في البشر تميزهم عن سائر المخلوقات وقد يمكن سبب التخلف في وجود استعمار أجنبي فرض سيطرته السياسية والاقتصادية والثقافية على شعب من الشعوب بقصد نهب خيرات بلاده من جهة، وجعلها سوقًا لتصريف منتجات الدولة الاستعمارية من جهة أخرى، فضلًا عن فرض الثقافة والقيم الأجنبية من أجل صهر الشعب المغلوب وتشكيل ذاتيته وفقًا لما يشاء المستعمر الغالب. وفي حالة كهذه يتجه النضال نحو طرد المستعمرين من أجل ممارسة السيادة الوطنية، والإحتفاظ بخيرات الوطن للمواطنين، وحماية القيم الوطنية والتراث القومي من الاضمحلال.

غير أن طرد الاستعمار حتى ولو كان شاملًا كل صورة وأشكاله، قد لا يضع نهاية لكل أسباب التخلف، ذلك أن سنين طويلة من حياة الشعب في ظل الاستعمار، وفي ظل توجيهه الفكري والاجتماعي الخاطئ، لا بد وأن تخلف تركه هائلة من أسباب أو تخلف يتوجب كنسها ليتحقق التحرر الكامل. ومن هنا يبدأ الكفاح السياسي الأهم من أجل أن يتمتع الشعب

بمكاسب تحرره إن الشعوب إذ تناضل من أجل طرد الاستعمار فإنها لا تفعل ذلك كرهًا لشخصه فحسب. وإنما لتبعد عن نفسها الاستغلال والتسلط، ولتبني المجتمع المتماسك السليم. ولذلك فإن الاستقلال يتجرد من قيمته إذا أدى إلى أن تتسلط فئة من الشعب على كثرته بعد الاستقلال. وإلى أن يستغل القوي في المجتمع الضعيف، وإلى أن يعيش الناس في مجتمع مترهل اختلطت فيه القيم وتباينت عند أهله المقاييس. إن ممارسة السيادة الوطنية يجب أن تكون طريقًا لمحو التخلف، ولبناء الدولة العصرية، ولرفع راية العدل وسيادة القانون، ولإعطاء كل ذي حق حقه ولتوفير الامان والرزق الكريم لكل مواطن.

وكثيرًا ما يكون الكفاح السياسي بعد الاستقلال أصعب منه في مواجهة الاستعمار فالشعوب بطبيعتها تأبى الخضوع للأجنبي، ويثير وجوده فيها غريزة الدفاع عن النفس فتنشط لمقاومته وطرده، ومن هنا فهي ليست في حاجة لإذكاء همة التحرك فيها، ولذلك يقتصر دور القيادات التنظيمية على رسم اساليب العمل ضد المستعمر وكشف خططه وأساليبه للشعب. في حين أن الجماهير كثيرًا ما تصاب بخدر الهمة بعد الاستقلال، أو يقصر باع تفكيرها عن تصور مكامن مصالحها الحقيقية، أو تلفها شباك المصالح الإقليمية الضيقة فتنسيها تطلعاتها وأهدافها القومية. ومن هنا يتضاعف الجهد على الطلائع الواعية من أبناء الشعب ليبصروا الجماهير بحقيقة واقعهم متى انحرف عن غاياته، وليقنعوهم بأن ما يتوهمونه صلاحًا إنما هو ورم سيوردهم الهلاك، فإذا تحركت الجماهير وراء طليعتها الواعية وجب بعد ذلك ضبط حركتها وتوجيهها الوجهة السليمة، فالكفاح السياسي بعد الاستقلال يتم بين فئات كلها من أبناء وطن واحد، فليس

فيه غالب ومغلوب، وإنما هو عمل من أجل صالح أوسع الجماهير. وإذا كان ذلك هو العلة، دار الكفاح معها وجودًا وعدمًا. ومن هنا تأتي دقة وصعوبة العمل السياسي في عهد السيادة الوطنية.

ولقد مرت الحركة الوطنية لشعبنا في الكويت بالمرحلتين فقد عانى شعبنا، أولًا، من السيطرة الاستعمارية، وبخاصة سيطرة الاستعمار البريطاني الذي ربط الكويت باتفاقية الحماية، وتاريخ الحركة الوطنية حافل بالانتفاضات المتعددة التي كان من بين أهدافها إنهاء بتلك السيطرة الاستعمارية بشتى الوسائل. كذلك فقد استمر مد الحركة الوطنية بعد الاستقلال مع اختلاف في الوسائل. غير أن تفاقم الانحرافات في سياستنا الداخلية من جهة، وتركيز نشاط الحركة الوطنية على العمل من داخل مجلس الأمة فحسب من جهة أخرى جعلا العمل الوطني يقصر عن أن يكون في مستوى أمال الشعب وتطلعاته، فاستوجب الأمر قيام حركة تصحيحية تتولى زمام العمل الوطني بالأسلوب الديموقراطي حتى إذا ما أدى تطور هذه الديموقراطية إلى تحميلها المسؤولية قامت عملًا برعاية مصالح الشعب، وصححت كل اعوجاج قائم في علاقات المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والعمرانية وغيرها. إن القيام بهذه المبادرة الديموقراطية التصحيحية هو سبب قيام التجمع الوطني، وإن التجمع الوطني إذ يتقدم ببرنامجه هذا، والذي يتكون من فصل أول خصص لاستعراض تاريخ الحركة الوطنية قبل الاستقلال وبعده حتى قيام التجمع، وفصل ثان يتضمن أهداف التجمع وسياسته في شتى المجالات ليدرك تمامًا أن نجاح الكفاح السياسي لا يأتي إلا بمشاركة الشعب فيه وإيمانه بأهدافه ووسائله ومن هنا تأتي دعوتنا إلى المواطنين إلى

الالتفاف حول برنامجنا هذا من أجل بناء كويت ناهض قوي يشكل ركنًا صلدًا في بناء الأمة العربية من المحيط وإلى الخليج.

الفصل الأول

استعراض تاريخي للحركة الوطنية

(قبل الاستقلال وبعده)

لا شك في أن ما توصلت إليه الكويت اليوم من بداية لحياة ديموقراطية، ومن اعلان الدستور والحكم بالقوانين والانظمة، والسعي لإقامة دولة حديثة، كل ذلك قد مر الطريق إليه عبر نضالات سياسية كثيرة خاضها الشعب بكل فئاته الاجتماعية. ولذلك يرى التجمع الوطني أن من الواجب عليه وهو يباشر كفاحه السياسي تصحيحًا لسير الحركة الوطنية في البلاد من أجل تحقيق المصالح الحقيقية للجماهير، Bن يلقي الضوء على مسيرة الحركة الوطنية، ويبين مدى تفاعلها مع الاحداث السياسية الهامة، ثم تحليل أسباب الفشل من أجل أن يكون في ذلك عبرة للعمل الحاضر إن الشعب العربي قد عانى الكثير من تجارب بعض القيادات التي، مع حسن قصدها، لم تحسن اختيار أساليب الكفاح أو العمل المناسبة، فكانت نتيجة ذلك ليس عدم تحقيق الأهداف فحسب، وإنما أحيانًا كثيرة أدت إلى انتكاسات أثرت بمدة على أوضاع الشعب العربي سياسيًا واقتصاديًا وحتى معنويًا. إننا نستعرض الكفاح السابق، مستلهمين منه العزيمة، ولكن في الوقت ذاته، متفادين ما وقع فيه أشخاصه من أخطاء.

أولًا: حركة المجلس في عام 1938

لقد حكمت الكويت، ومازالت، أسرة واحدة تفاوتت سلطتها، من فترة إلى أخرى، بين الحكم الفردي، وبين الشورى لوجهاء الناس، وبين ممارسة الديموقراطية على الصورة القائمة حاليًا.

وفي عام 1938 (قبيل الحرب العالمية الثانية) لم تكن ثمة ديموقراطية ولا مشاركة شعبية في الحكم والسلطة، فحدثت حركة عام 1938 التي قاد العمل الوطني فئة التجار الذين كانوا في ذلك الوقت أكثر المواطنين وعيًا على واقعهم وعلى متطلبات علاجه. وتعتبر حركة عام 1938 أعنف حركة سياسية في تاريخ الكويت الحديث. إذ أنها فضلًا عن شدة وحرارة اندفاعها، كانت حركة محددة الأهداف إلى حد كبير. فقد كانت مطالبها كالاتي:

1 - الديموقراطية والمشاركة الشعبية في الحكم.

2 - العمل على التخلص من النفوذ الاستعماري المتمثل بمعاهدة 1899.

3 - تعديل اتفاقية الزيت على وجه أكثر تحقيقًا للصالح الوطني

4 - المناداة بالوحدة على الصعيد العربي.

وقد فشلت تلك الحركة لأسباب كثيرة منها داخلية وأخرى خارجية.

فعلى الصعيد الداخلي لم يعمل قادة الحركة على إيجاد تنظيم شعبي يسند حركتهم، فضلًا عن أن وضع المواطنين من النواحي الفكرية والنفسية والاجتماعية، وظروف المرحلة التي كانوا يعيشونها، كانت، كلها، تفتقد

الجو المناسب الذي يمكن أن يهيئ للحركة الدعم الكافي لانجاحها.

وعلى الصعيد الخارجي، وقف الاستعمار لهذه الحركة بالمرصاد، فقد وجد فيها بداية الخطر على وجوده، ليس في الكويت فحسب، وإنما لاحتمال أن تكون تلك الحركة شرارة الانفجار في المنطقة ككل، وبخاصة أن منطقة العالم العربي كانت من مناطق نفوذه الهامة اقتصاديًا واستراتيجيًا، يضاف إلى ذلك الوضع السياسي العالمي الدقيق الذي كان قائمًا في ذلك الوقت (قبيل الحرب العالمية الثانية بأشهر قليلة) والذي كان يفرض على الاستعمار الإنجليزي بالذات الحساسية المفرطة والتهيب البالغ من أي تحرك شعبي ضده. ولذلك جوبهت الحركة بالقمع العنيف وأخمد أوارها سريعًا.

ثانيا: الانتخابات الشكلية لمجالس عام 1951

في عام 1951 سمح لعدد معين من المواطنين لانتخاب أعضاء لمجالس بعض الإدارات كالمعارف والبلدية والصحة. غير أن الطريقة التي تمت بها تلك الانتخابات كانت طريقة بدائية فاز نتيجة لها أطيب الناس لا أقدرهم على تبني مصالح المواطنين والكفاح من أجل حقوقهم والتصدي لمشاكلهم ووضع الحلول المناسبة لها. وبالرغم من ضعف تكوين تلك المجالس وضيق صلاحيتها، فإنها مع ذلك وقفت بعض المواقف في مواجهة السلطة، فطالبت بتوسيع صلاحيتها وبإشراف على شؤون الإدارات الحكومية كما اصطدمت تلك المجالس أحيانًا بالسلطة الحاكمة المتمسكة بنفوذها وصلاحياتها، إلا أنها قد فشلت في تحقيق الهدف من وجودها بسبب ضعف الوعي الفكري والسياسي عند المواطنين

عمومًا، وفي ذلك الوقت، ونتيجة لضخامة قوى التسلط المفروض على الشعب آنذاك.

ثالثا: نشاط الأندية والهيئات والصحافة

قامت الأندية والهيئات والصحافة بنضالات سياسية متواصلة، وإن كان غالب نشاطها قد انصب بشكل رئيسي على التفاعل مع الأحداث العربية مثل ثورة الجزائر وتأميم قناة السويس والعدوان الثلاثي على مصر عام 1956 وإعلان الوحدة العربية عام 1958 بين مصر وسوريا وثورة تموز سنة 1958 في العراق. وقد برزت في تلك المرحلة ومن خلال هذه الأحداث مجموعة من الشباب تولت قيادة العمل الوطني. وقد طرحت خلال تلك المرحلة شعارات جزئية كإعلان الدستور وتطبيق الديموقراطية كأسلوب حكم شعبي. إلا أن السلطة تصدت لهذه الحركة في عام 1959 وضربتها وأوقفت نشاطها عن طريق إغلاق الأندية وإيقاف الصحف وخنق النشاط الأهلي عمومًا.

ومع أن قيادات تلك الحركة كانت أكثر جرأة من سابقتها، وأكثر استعداد للبذل والتضحية في عملها، إلا أنه كان يعيبها انشغالها بقضاء الوطن العربي لم يصحبه اهتمام، ولو قليل بقضايا السياسية المحلية، فلا هي عملت من أجل تكوين كوادر شعبية تستند إليها في كفاحها، ولا هي أولت قضايا السياسة المحلية، اهتمامًا في النضال مما يمكن أن يؤدي إلى التفاف شعبي حولها يمكنها من مواصلة الكفاح، ومن استقطاب القوى الوطنية للمشاركة في العمل السياسي على وجه يعطيه الثقل اللازم لنجاحه.

رابعا: انتخابات المجالس النيابية

مع انتشار المد القومي الذي بدأ يكتسح قوى التخلف والاستعمار في المنطقة العربية، إلى جانب ما أدت إليه النشاطات النضالية للحركة الوطنية من تبلور لمفاهيم الحرية والديموقراطية وطريقة تحقيقها في الكويت لدى غالبية أفراد الشعب، زادها تركيزًا وزخمًا انتشار الوعي الفكري والسياسي والاجتماعي بعد انتشار التعليم، وبدافع من ظروف محلية معينة وبخاصة بعد استقلال البلاد، اعلنت السلطة الحاكمة عن إقامة «بداية لحياة ديموقراطية» تعتمد النظام البرلماني الحر. وقد كان موقف القوى الوطنية في البلاد مؤيدًا لهذا الاتجاه، فشاركت مختلف اتجاهاتها في المجلس النيابي مشكلة كتلة معارضة نشيطة تحمل برنامجًا محدد المعالم متفقًا عليه قبل الدخول إلى المجلس مما أعطى الحركة قوة داخل المجلس. وقد نجحت الحركة الوطنية ممثلة بالمعارضة في دفع المجلس (مجلس عام 1963) والسلطة التنفيذية إلى إصدار بعض القوانين التي تساند الحرية وتحقق بعض المكاسب الشعبية مثل قانون العمل في القطاع الأهلي الذي أجاز تشكيل النقابات. كما وقفت ضد القوانين التي تكبل الحريات العامة كقانون الصحافة والاندية والموظفين، كما أنها استطاعت، ولأول مرة في تاريخ المنطقة، أن تنجح في طرح قضايا النفط على بساط البحث شعبيًا وتوجد الوعي عمليًا لدى المواطنين. فقد تم طرح مسألة تنفيق العوائد للنقاش مدعمة بالاحصاءات مما حمل المجلس بمن فيه من الموالين إلى الوقوف بجانب نواب الحركة الوطنية التي استطاعت لفت نظر غالبية الشعب إلى أهمية النفط كمورد وحيد للبلاد. وبعد ذلك حاولت المعارضة أن تجعل من مجلس الأمة جهاز رقابة فعلي ومؤثر على السلطة التنفيذية، إلا

أنها لم تفلح في ذلك بسبب وجود الكثرة الموالية في المجلس، والتي مكنت الحكومة من سن القوانين المقيدة للحجريات مثل فصل الموظفين ومنع الحديث في السياسة في النوادي، وإغلاق الصحف اداريًا ،وقد اعتبرت المعارضة تلك الأعمال من جانب الحكومة خرقًا للدستور مما حمل بعض أعضائها على الاستقاله من المجلس.

ولكن الحركة الوطنية، بعد خروجها من المجلس، عادت إلى قواعدها الشعبية لتعرف ردة الفعل لديها نتيجة للاستقالة ولترسم الطريق الجديدة للعمل بعدها. فوجدت أن المواطنين غير راضين عن تلك الاستقاله بل إنها كانت في نظرهم غير مبررة الأسباب. فالحركة الوطنية في نظرهم استطاعت في داخل المجلس أن تحقق مكاسب وطنية متقدمة، وبناء على ذلك، وبعد تقييم من قبل قيادة الحركة الوطنية لتركيبة المجتمع، اتضحت لها الرؤية تمامًا، وتوصلت إلى قناعة تامة، بأن الأسلوب الذي يجب أن يتبع هو سلوك النهج الإصلاحي في العمل السياسي، فكان أن تبنته قيادة الحركة وبدأت بالعمل وفقًا له. ثم جاءت بعد ذلك انتخابات 25 يناير 1967 التي خاضتها الحركة الوطنية بصورة منظمة وببرنامج متفق عليه من قبل كل فئاتها. إلا أن السلطة تدخلت في تلك الانتخابات لصالح عدد معين من المرشحين ذوي الاتجاهات الولائية المعروفة مما أبعد المعارضة إلى خارج مجلس الأمة. وظل مجلس الأمة يناير 1967 يعمل في تكريس موقف السلطة بعيدًا عن أي عطف أو تأييد من جمهور المواطنين وقبيل أن يتم مجلس 25 يناير 1967 مدته لاحظت الحكومة بأنها لو أجرت الانتخابات الجديدة حسب جداول المسجلين في انتخابات عام 1967 بالإضافة إلى الزيادة الطبيعية، فإن النتيجة ستكون، بلا شك، لصالح

الحركة الوطنية، خصوصًا وأنها على غير استعداد لتكرر عملية التدخل بعد أن عانت من نتائجها ما عانت. لذلك فكرت بوسيلة أخرى تضمن لها أغلبية في داخل المجلس الجديد، فكان أن لجأت قبل انتهاء مجلس 1967 إلى إغراق للمناطق الانتخابية عن طريق حملة تجنيس واسعة ومقصودة كانت نتيجتها أن زاد عدد الناخبين من (20) ألف إلى حوالي (43) ألفًا.

فلما أعلن عن إجراء انتخابات جديدة عام 1971 كان رأي الكثيرين من أعياء قيادة العمل الوطني عدم خوض الانتخابات ما لم يتم تعديل الدوائر الانتخابية وتعديل قوائم أسماء الناخبين، لأن خوض الانتخابات دون ذلك، يجعل من المتعذر الإتيان بعناصر نشيطة وواعية وفعالة إلى داخل المجلس، بالإضافة إلى أنه يمثل اعترافًا بالاعداد التي تم تجنيسها وإدراجها في الجداول الانتخابية موزعة على الدوائر المختلفة، وسيترتب على ذلك ترتيب المناطق كما تريد الحكومة إلى عدة انتخابات مقبلة وتضع الحركة الوطنية في مأزق، ومع ذلك فإن فريقًا من الحركة الوطنية أيد، وللأسف، خوض تلك الانتخابات مفوتًا على الحركة الوطنية فرصة كشف خطط السلطة ونواياها أمام المواطنين.

وهكذا أصبحت الحركة الوطنية أمام واقع، ليس أمامها إلا أن تجابهه وأن تحاول تجاوزه لتعيد الديموقراطية إلى مسارها الصحيح السليم.

خامسا: الوضع الراهن

لقد انحدر العمل السياسي في المدة الأخيرة إلى مستوى أعجز ما يكون فيه عن تحقيق مصالح الشعب، ويستطيع ذو النظرة العميقة أن يدرك أن

انحداره مستمر ما لم تتدارك الوضع جهود المخلصين من أبناء هذا الوطن ممن يعون مسؤولياتهم ولديهم العزم الصادق في الكفاح من أجل الغد الأفضل. ويمكن تلخيص الوضع الراهن كالآتي:

أ - نتيجة لعدم وجود نشاط سياسي فكري عام بسبب فقدان وجود تنظيمات سياسية رائدة انصرفت أذهان الجماهير عن تتبع مصالحها الحقيقية بعيدة المدى، وانشغل الناس بأمورهم اليومية ومنافعهم الآنية وحتى، أحيانًا، الأنانية منها. ومما ركز القعود، والرضى بالواقع عند الناس في الكويت التجارب المرة التي مر بها إخوانهم العرب في بعض الدول العربية في العشرين سنة الأخيرة والتي أدت الأحداث الداخلية فيها إلى عدم الاستقرار في شتى النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية وحتى، في أحيان كثيرة، إلى فقدان الأمن وتشرد عدد كبير من مواطنيها واقترن مفهوم النشاط السياسي ومدلوله عند غالبية المواطنين في الكويت، بتلك الصورة القاتمة الكئيبة التي برزت في بعض البلدان العربية. بالإضافة إلى ذلك استطاعت السلطة بتكتيك سياسي بارع، أن تطوق النشاط السياسي وتحصره داخل أروقة مجلس الأمة سواء في ذلك الموالون والمعارضون.

فأما الموالون فما نشاطهم إلا انعكاس لمصالحهم الشخصية والعائلية والقبلية ويهدأون إذا اشبعت، ويجأرون بالشكوى إذا مست، ولكنهم على استعداد دائم لأن يمرروا للسلطة ما تشاء من مشاريع وقوانين.

وأما المعارضون فلأن نشاطهم انحصر في داخل المجلس، فقد تقطعت جذورهم الشعبية وترتب على ذلك أن ضاعت مهابتهم،

والسبب في ذلك بسيط. فحتى يكون العمل السياسي مؤثرًا داخل المجلس لابد أن يكون في أحد وضعين فهو إما صادر عن الغالبية القادرة على أن تحل وتعقد، وإما عن قله برلمانية ولكن لها قواعد شعبية ممتدة في المجتمع تستطيع من خلالها أن ترهب الكثرة في ساعة الجد. وحيث أن المعارضين في برلمان 1971 ليسوا من أولئك ولا من هؤلاء فلم تعد السلطة تبالي بمعارضتهم وإنما صار وضعهم نافعًا لها لأنه يعطي صورة خارفيه تطمئن الدنيا على أن الديموقراطية البرلمانية في بلادنا بخير.

ب - نتيجة لكل ما سبق، ولقناعتنا التامة - كما أسلفنا - بأن الأسلوب الواجب اتباعه في العمل السياسي هو الأسلوب الإصلاحي، والأسلوب الإصلاحي الهادف لخير هذا البلد والمحافظة على النظام الديموقراطي والسعي لتطويره، فإن الضجر والتبرم من التجربة البرلمانية، بسبب تردي وضعها، قد بدأ يطفح هنا وهناك في مجتمعنا. هذا الضجر والتبرم يمكن أن استمر ولم تعالج أخطاؤه، أن تستغله فئات لا تريد لنظامنا الديموقراطي الخير والصلاح، فتكون النتيجة تخريب التجربة الديموقراطية بأسرها في مجتمعنا.

الفصل الثاني

أهداف التجمع الوطني ووسائل تحقيقها

إن المتطلع بعمق إلى الأوضاع التي يعيشها مجتمعنا اليوم ليحس بالألم والمرارة. إذ مع كوننا دولة وفرة في المال إلا أننا ننفقه دون تخطيط مدروس، ودون أن نأخذ لمرحلة ما بعد النفط عدتها. يضاف إلى ذلك أن مستوى الخدمات الأساسية في المجتمع في هبوط مستمر وربكة يفاقمها الجهاز الإداري الضعيف العاجز عن تنفيذ أي خطة إصلاحية بعد أن تضخم وعج بالانحراف والفساد والتفكك.

كذلك فإنه لانعدام التخطيط في مجالات التنمية الاقتصادية والإسكانية والصحية والتعليمية صارت الأموال الكبيرة تنفق ومردودها ضئيل فضلًا عن عدم الترابط بين مجال وآخر فلا سياسة التنمية، ولا سياسة التصنيع ومواكبة لإمكانيات المواد الأولية المباشرة لدينا وهكذا. ولعل من أخطر ما آل إليه وضعنا أن الناس قد بدأوا يشكون حتى في جد العمل الوطني وفي سلامة الديموقراطية كأسلوب عمل ونظام حكم وذلك بسبب تردي التجربة البرلمانية في البلاد التي انقلب العمل السياسي في داخلها إلى مهاترات كلامية كسبًا للصوت الانتخابي على حساب مصلحة الوطن والمواطنين. وشعورًا بالمسؤولية، تضافرت جهود شباب "التجمع الوطني" وصدقت عزيمتهم من أجل العمل الجاد على تصحيح مسيرة الحركة الوطنية. إن النظام الديموقراطي البرلماني هو أنسب النظم لتحقيق خير شعبنا وازدهار وطننا. وإذا كانت التجربة البرلمانية قد تمت ممارستها على وجه خاطئ، فإن العمل المخلص في نظرنا يجب أن يكون تصحيحها

لا هدمها أو الكفر بها. وإذا كان قد ثبت بأن السلطة قد استطاعت، بوسيلة أو بأخرى، أن تحول دون وصول عدد مؤثر من العناصر الوطنية إلى مجلس الأمة، فينبغي على تلك العناصر الوطنية أن تعمل لتضمن فرض وجودها، وسماع صوتها، سواء من داخل المجلس أو من خارجه عن طريق تغلغلها في أوساط المواطنين وتلاحمها الفكري معهم سواء عن طريق تبني مصالح المواطنين الحقيقية أم عن طريق كشف ألاعيب السياسيين المحترفين لكي تأخذ الحركة الوطنية مسيرتها في موكب التصحيح.

أولًا: الخطوط العريضة للأهداف والوسائل:

إن «التجمع الوطني» يهدف أساسًا إلى بناء الدولة العصرية في الكويت.. دولة تؤمن بالتطور نحو الأفضل وتراجع حساباتها دومًا من أجل ذلك، فلا يمنعها أن تأخذ بالأصلح عرف فاسد أو تقليد بالٍ وإنما هم رجالها السهر من أجل الأخذ بيد المواطنين جميعًا نحو ما هو أصلح لهم ومستقبل الأجيال من بعدهم.

دولة تتحقق فيها الحريات العامة والمساواة الكاملة للمواطنين في الحقوق والواجبات، ويسودها العدل والنظام والقانون.

دولة تؤكد وترعى القيم الروحية والأخلاقية، وتؤمن بأن الشريعة الإسلامية مصدر أساسي من مصادر التشريع، ويكون عماد مجتمعنا الأسرة القوية المتماسكة، بإعتبارها الخلية الأولى في بناء المجتمع.

وهي في الوقت ذاته، دولة تعتمد العلم والتكنولوجيا لتحقيق النهضة العلمية والعمرانية والإدارية الشاملة، وتؤمن بأن العلم التجريبي

وتطبيقاته لا جنسية لهما ولذلك تغترفهما من كل معين تقدر على الاغتراف منه، شرقي كان أم غربي، حتى يصل البحث العلمي فيها إلى المستوى الذي وصل إليه في الدول المتقدمة.

دولة ترعى اقتصادها الوطني وتوجهه وتنميه، وتحفظ ثروتها الوطنية من السيطرة الأجنبية ومن الاستنزاف، وتضع نصب عينيها دائماً، وهي تفعل ذلك، إن خير الكويت ليس من حق هذا الجيل وحده يتمتع به، حتى آخر قطرة، إلى درجة البطر، تاركًا الأجيال المقبلة إلى مستقبل غير مضمون ولا مأمون، فلا بد إذن من العدالة في التوزيع، ليس فقط بين أبناء هذا الجيل، وإنما بين هذا الجيل والأجيال التي بعده فهم أبناؤها وأحفادنا، وسمة الدولة العصرية أنها تخطط للحاضر وللمستقبل القريب والبعيد.

دولة تحقق لمواطنيها الأمن والسلامة في المجال الداخلي، ويتيح لهم فرصة التدريب على حمل السلاح ليساهموا في الدفاع عن وطنهم، وتقيم الجيش العصري ليكون درع الوطن الحامي لسلامته وخيراته.

هذه الدولة العصرية التي نسعى لتحقيق وجودها في الكويت، نريدها، وهي تعمل لخير الوطن والمواطنين، مؤمنة بأن الكويت جزء لا يتجزأ من الوطن العربي الكبير، ولذلك فهي، في كل نشاطاتها السياسية والاقتصادية والثقافية وغيرها، لا تغفل هذه الحقيقة، وأن خط التطور الذي يجب سلوكه في بلادنا هو ما كان هدفه النهائي تحقيق التكامل والتلاحم مع سائر أرجاء الوطن العربي الكبير بحيث يؤدي ذلك كله إلى تحقيق الوحدة العربية الكبرى المنشودة.

دولة تقيم سياستها الخارجية على أساس التعاون الدولي إذ أن التعاون في عالم اليوم ضرورة لا بد منها، ولكنه تعاون الأحرار وتعاون الأنداد.

ولذلك فإنها بقدر ما تؤمن بالسلام والتعاون الدوليين، تحارب التبعية والاستعمار والتفرقة العنصرية.

بعد هذا البيان للخطوط العريضة لأهداف التجمع الوطني ننتقل إلى بيان الخطوط العامة لوسائل تحقيق هذه الأهداف.

إن «التجمع الوطني» يستنكر القاعدة التي يعمل بموجبها بعض محترفي السياسية والتي مؤداها : «أن الغاية تبرر الوسيلة». ولذلك فإن التجمع، على عكسهم، يؤمن بنظافة الوسيلة إيمانه بشرف الغاية، ويعتمد الوسيلة السمحاء لأن الغاية السامية لا يمكن أن تتحقق إلا بوسيلة سامية.

وإذا كان الهدف هو إقامة المجتمع الحر، وترسيخ الديموقراطية السياسية فإن الوسيلة إلى تحقيق ذلك إنما تكون، باعتماد حرية الرأي وبالدعوة الدائبة إلى الحوار الفكري في المجتمع لتحقيق مناخ ديموقراطي بين المواطنين يتلمسون فيه معالجات مشاكلهم بروح عملية سليمة.

وإذا كان الهدف هو بناء الدولة العصرية والمجتمع المنظم المتطور، فإن الوسيلة إلى ذلك تكون بتبني أسلوب العمل الوطني الصريح الذي ينطلق على أساس من التخطيط العلمي والتفكير المنهجي من أجل تحقيق مصلحة المواطنين مع المحافظة على الدستور واحترام القوانين والسعي لتعديل كل ما يتعارض مع مصلحة المواطنين أو يناقض حرياتهم عن طريق الكفاح السياسي الديموقراطي المنظم البعيد عن صرعات وتشنجات العنف والاستهتار بكرامة الناس وأمنه.

وما دام هدفنا هو تحقيق صالح المجتمع بكل فئاته وطبقاته، فإننا نرى أن من واجبنا أن نكتل قوى الشعب العاملة كلها من أجل العمل الوطني الموحد. وأننا، إذ نعترف بوجود بعض التناقضات الاجتماعية بين تلك

الفئات والطبقات، لأن تلك هي طبيعة الحياة، فإننا ننهج إلى حل تلك التناقضات بالأسلوب العلمي وبالوسائل السلمية، ونعمل على تقليص الفوارق بين طبقات المجتمع وفئاته دون أن ندع الحوار بينها ينقلب إلى تناحر وصراع.

وإذا كان «التجمع الوطني» يؤمن بمحاربة التبعية والاستعمار في سياسة الدولة الخارجية، فهو في عمله الوطني يستمد القوة والعون من جماهير الشعب، ومن جماهير الشعب وحدها، ويؤمن إلى درجة اليقين بأن صلابة كفاحه وقدرته على تحقيق أهدافه إنما تنبع من قوة تلاحم أبناء الوطن معه، فالعمل السياسي الداخلي يجب أن يبقى حوارًا بين أبناء الوطن الواحد.

والتجمع الوطني في كفاحه السياسي لا يضلل الجماهير ويستثير عواطفها تلمسًا لفورات الحماس الوقتية، ولذلك فهو لا يرفع إلا الشعارات التي يمكن تحقيقها، لكي لا يصبح، في حركته، أسير شعارات يتخبط من أجل بلوغها دون جدوى.

ثانيا: بعض التحديدات الهامة في برنامج التجمع الوطني

أ- في مجال السياسة الداخلية:

ان بناء الدولة في الداخل بناءً سليمًا ومتينًا، ورعاية مصالح الناس الحقيقية وتنظيم علاقاتهم، لا يؤديان إلى قوة وصلابة الوضع الداخلي للوطن فحسب، وإنما يؤديان، تلقائيًا إلى قوة وصلابة وضع البلاد في علاقاتها الخارجية بالدول الأخرى. أن أساس قوة الدولة في سياستها الخارجية، وسر نجاحها في تلك السياسة، يعتمد أولًا، وقبل كل شيء

على سلامة بنيانها الداخلي ،ومن هنا بدأنا الكلام في السياسة الداخلية قبل الكلام عن السياسة الخارجية .

1 - في مجال الحكم

إن التجمع الوطني يؤكد على أن الديموقراطية هي أصلح نظام حكم يكفل حرية الشعب بجميع فئاته وطبقاته الاجتماعية ،ويتيح للجميع فرصة ممارسة حقوقهم وتحمل واجباتهم .

ولذلك فانه يؤكد بـإصرار على ضرورة المحافظة على النظام الديموقراطي كأسلوب حكم، مع وجوب تطويره وتعميق الوعي الشعبي له وإزالة كل ماشابه، أو قد يشوبه، من شوائب ومعوقات .كما يسعى إلى تعديل مايتعارض مع مبادىء الحريات العامة للمواطنين على وجه يكفل لهم حرية ممارسة نشاطاتهم السياسية والثقافية عبر تنظيماتهم المعلنة وبالأساليب الديموقراطية الصحيحة وفي سبيل ذلك فإن التجمع الوطني يدعو إلى :

(أ) احترام الدستور، والقوانين المنفذة له، والسعي لتعديل كل مايتعارض مع مصلحة المواطنين وحرياتهم. وفي هذا الخصوص يؤمن التجمع الوطني بأن الحاكم مهما كان عادلًا وحكيمًا. فإن الحاجة تبقى قائمة بإزائه إلى القانون. القانون العادل كذلك. وعلى ذلك فإننا نرى بأن الحاكم العادل يجب أن يلتزم حدود القانون وذلك جوهر عدله، فإن تخلف القانون عن معالجه الواقع وجب تعديل القانون لا خرقه وهو نافذ وهذا هو مفهومنا لمبدأ سيادة القانون .

(ب) التأكيد على حرية العمل السياسي والنقابي بما يحقق حرية المواطنين عبر تنظيماتهم، ومعارضة كل مظهر من المظاهر المتخلفة للديموقراطية.

(ج) تعديل قانون الانتخاب الحالي، وإعادة تسجيل أسماء الناخبين بحيث ينتخب كل مواطن في دائرة سكنه الفعلي، وتخفيض سن الناخب إلى ثمانية عشر عاما، وإقرار حق المرأه في الانتخاب والترشيح مع ضرورة ضمان نزاهه الانتخابات .

2 - في مجال السياسة الاقتصادية :

نتيجة لتردي الوضع السياسي في البلاد فقد تردى الوضع الاقتصادي بالرغم من الدخول الكبيرة من عائدات النفط والتي قفزت في عامي 1973 و1974 إلى أرقام ضخمة، فالملاحظ أن سياستنا الاقتصادية الحالية تفتقد إلى التخطيط والتنظيم. فالمال العام لايوجه إلى الإنتاجية المجدية احتياطًا للمستقبل حين نضوب النفط، وإنما يستنفذ إشباعا للمصالح وفي إنفاق إرتجالي مهلك. كذلك فإن المال الخاص يتحرك ،في غيبة التوجية والترشيد، سعي وراء الصالح الأناني دون المساهمه الفعاله في بناء الوطن ككل على دعائم اقتصادة ثابتة وطيدة. ومن أجل تلافي ذلك كله فإن التجمع الوطني يطرح ضبط السياسة الاقتصادية على أربعة أسس:

اقتصاد موجه، إنتاجية محلية، تكامل عربي، اتفاقات دولية سليمة

أ - الاقتصاد الموجه:

إن التجمع الوطني يؤمن بالملكية الخاصة وبجوب بقائها وحمايتها غير أنه يؤمن بأن الملكية الخاصة إن لم تنقلب إلى مراكز قوى سياسية تحرك دفة

السياسة في البلاد نحو منافعها الأنانية. كذلك فإن ملكية الدولة العامة يجب أن تضبط على أسس علمية هادفة بعيدًا عن الارتجال والعفوية، ومن ابرز مظاهر ((توجيه الاقتصاد)) التي نراها هو وجوب وضع خطه اقتصادية (قصيره وطويله) وتحديد دور المال العام والمال الخاص فيها والزام كل فئة بأداء دورها في تنفيذ الخطة كاملا / والأخذ بعين الاعتبار دائمًا تغليب صالح الوطن ككل على الصالح الفردي متى اختلفا، واعتبار الثروة الوطنية للشعب عامة يجب المحافظة عليها والعمل على تنميتها لصالح جميع المواطنين.

في مجال النفط: ولابد لنا ،ونحن نتكلم في مجال الاقتصاد الموجه، في الحديث عن النفط بشيء من التفصيل، لقد أصبحت معيشتنا تعتمد اعتمادًا أساسيًا على صنعة النفط، وأكثر من ذلك فإن الكثير من قضايا أمتنا صار حلها يرتبط، بشكل أو بآخر، بالسياسة الحكيمة التي يمكن أن ننتجها في إداره سفينة الاقتصاد في بلادنا ومنه السياسة النفطية، ومن هنا وجب أن نتجه بكل حواسنا نحو رسم أسلم الخطط لسياستنا النفطية، ومن ذلك ما يلي :

1 - التعاون مع المخلصين من أبناء وطننا لاتمام تملك الدولة للأربعين بالمائة الباقية من أسهم الشركات الأجنبية العاملة في قطاع إنتاج النفط وتصديره في الكويت ليكون الشعب مالكًا لصناعته النفطية مائة في المائة.

2 - العمل على توسيع صناعة التكرير النفطية في بلادنا بحيث تصل طاقتها إلى تكرير كامل إنتاجا، وبذلك نضمن أن تصبح صادراتنا النفطية على شكل منتجات نفطية، لما يحققة ذلك من عائد عال من

جهة ،ولما في ذلك من تشغيل آلاف المواطنين في أعمال هذه الصناعة وخلق جو من الازدهار والاستقرار في وطننا من جهه أخرى.

3 - دعم وتشجيع صناعات الأسمدة الكيماوية، وتمكينها من التوسع لتستوعب كل المنتجات الثانوية التي تخرج من معامل التكرير، ومساعدتها في الحصول على كل كميات الغاز الطبيعي الذي تحتاجه والأموال اللازمه لتوسيع مصانعها. إن صناعة الأسمدة الكيماوية تمنع الإسراف وهدر الثروات الطبيعية كما هو حاصل الآن بحرق الغاز الطبيعي. كما إنها في الوقت نفسه ذات ناتج ذي سعر مرتفع في الأسواق العالمية .

4 - الاهتمام بالصناعات البتروكيماوية التي تعتمد على فضلات معامل التكرير والغاز الطبيعي، بغية جعل الكويت من أوائل الدول المصدرة للمواد البتروكيماوية، سواء أكانت كاملة التصنيع أم نصف مصنعة لما في ذلك من دخل مالي كبير للبلاد، ومن خلق الكثير من مجالات العمل لأبناء الكويت ولأبناء الدول العربية الشقيقة .

5 - تدعيم شركة نأقلات النفط الكويتية، والشركة العربية لنقل البترول لكي تكون طاقة نأقلاتنا الكويتية والعربية قادرة على نقل كل إنتاجنا من النفط الخام ومشتقاته.

6 - أما فيما يتصل بالاستثمار المالي لفوائض عائدات النفط، التي لدينا منها في عام 1974 ستة آلاف مليون دولار، فإننا نرى بأن مكان استثمارها الطبيعي هو أولًا في تنمية وطننا ثم في الساحة العربية ثم في البلدان النامية الصديقة، على أن يستعان من أجل رسم سياسة

التخطيط الاستثماري - القصير الأجل والطويل الأجل - ، بأعظم الكفاءات العالمية، وأن لا تنفصل سياستنا في الإقراض عن أهدافنا القومية العليا التي يجب أن نتعامل مع الدول على أساسها.

7 - ومن أهم ما يجب أن ترعاه الدولة باعتبار أن اقتصادنا يقوم على النفط وهو سلعة نابضة، وجوب الحفاظ على الاحتياطي العام للدولة وتنمية بحيث يمكن الاعتماد على إنتاجية كمصدر من مصادر الدخل القومي في المستقبل.

كذلك يرى التجمع الوطني، فيما يتصل بتحسين مستوى معيشة المواطنين، وجوب الأخذ بسياسة تحديد أسعار السلع والمواد الضرورية للشعب، ووضع الضوابط الكفيلة بقمع الجشع والاستغلال ووجوب دفع الحركة التعاونية في البلاد ومساعدتها في عمليات استيراد المواد الضرورية والأساسية ومطالبتها ببيع تلك المواد للمواطنين بأسعار مناسبة بعيدًا عن الروح التجارية الساعية وراء الربح. كذلك نرى، حفاظًا على بقاء ميزان المدفوعات في صالح الوطن، وجوب الحد من استيراد الكماليات ولوازم الترف، ونشر الوعي في صفوف المواطنين للإقلال من الإقبال عليها. والتزامًا بمبدأ التوجيه الاقتصادي نرى وجوب اتباع سياسة ضريبية سليمة سعيًا وراء تقليل الفوارق بين فئات الشعب المختلفة.

ب - إنتاجية محلية:

يرى التجمع وضع حد لسياسة الاستيراد الشامل والعمل على إيجاد إنتاجية محلية تسد جانبًا كبيرًا من حاجة الاستهلاك الشعبي. ومن أجل ذلك نرى ضرورة توجيه رؤوس الأموال المحلية لإقامة صناعة وطنية متطورة قادرة على منافسة البضائع الأجنبية المستوردة، كما يجب فرض

رسوم جمركية كبيرة على البضاعة الأجنبية المستوردة الشبيهة بالمحلية حماية للبضاعة الوطنية، وتطبيق مبدأ الإعفاءات الجمركية والضرائبية للصناعات الوطنية.

جـ - تكامل اقتصادي عربي:

إن زمننا الحاضر يشهد تكتلات اقتصادية كبرى على مستوى الدول وعلى مستوى (الكارتلات) و (الترستات) من مؤسسات القطاع الخاص، ومن غير المعقول أن تتمكن الوحدات الاقتصادية الصغيرة من الوقوف في وجه هذه التجمعات الاقتصادية والمالية الكبرى. ومن هنا نرى وجوب قيام تنسيق عربي شامل في مجال التنمية الاقتصادية والاستثمارية المالية وأن تسير الخطوات حثيثة إلى تحقيق ما يأتي:

1 - قيام سوق اقتصادية عربية ومتكاملة لا تعترضها الحواجز ولا العقبات.

2 - القيام بمشاريع عربية مشتركة في مجال النفط وبصورة خاصة خلق تعاون وثيق في مجال صناعة التكرير وصناعة البتروكيماويات في منطقة الخليج العربي حتى يمكن بناء مصانع تكرير ومصانع بتروكيماويات وأسمدة كيماوية مشتركة تملكها الدول العربية المجاورة تستفيد من اقتصاديات كبر الوحدة، إذ كلما كبرت طاقة المصنع كلما قلت تكلفة إنتاجه.

3 - العمل على تلاحم المؤسسات الاقتصادية العربية في المجالات المصرفية والتأمين بجميع اشكاله والنقل البري والبحري والجوي.

4 - تشجيع رأس المال الكويتي على العمل في الساحة العربية الكبرى.

د - اتفاقيات اقتصادية دولية سليمة:

يري التجمع الوطني وجوب أن يكون تعاملنا الاقتصادي مع الدول الأجنبية قائماً على أسس متكافئة ومن أجل تحقيق المصالح المشتركة، وأن هذه القواعد يجب أن تنعكس على الاتفاقات التي نبرمها مع تلك الدول. اننا ندرك بأننا لا نستطيع أن نعيش في معزل عن دول العالم الأخرى، فالتعاون، وتبادل المنافع أمران مستقران في العلاقات الاقتصادية الدولية في عالمنا الحاضر.

3 - في مجال التعليم والثقافة:

إن التجمع الوطني يوليهما أهمية كبيرة لأنهما أساس بناء الإنسان، وبناء الإنسان الواعي ضروري لنجاح بناء الحضارة والمدنية. إن تحقيق النهضة في مجتمعنا لا يمكن أن يتم دون أن يتحقق رقي المواطنين فكريًا ونفسيًا. لقد هدمت دول على رؤوس أبنائها في الحرب العالمية الثانية (1939 - 1945) ومع ذلك فإن بعضها نهضت بعد حين من سلطتها، وعادت من جديد. في سنين قليلة، دولًا كبرى، اقتصاديًا وفكريًا واجتماعيًا وسياسيًا.. وفي كل مجال.. وقد تم ذلك بفضل الإنسان الواعي في تلك الدول.

إن التجمع الوطني يدرك أن سنين طويلة من التخلف، ومن التوجيه الفكري والتعليمي الخاطئ، قد سممت عقول الكثير من أبناء وطننا وامتنا، وفي ظل وضع كهذا فإن الكفاح السياسي أصبح بالغ الصعوبة لأنه في الوقت الذي يوجه فيه الكفاح نحو تصحيح الأوضاع السياسية، فإن كفاحًا ثقافيًا وتعليميًا آخر يجب أن يوجه لاكتساح المفاهيم البالية والثقافات الخاطئة عند المواطنين الذين هم عدة الكفاح وذخيرته. وعلى ذلك، وانطلاقًا من أهمية دور الثقافة والتعليم في بناء المواطن الصالح، وفي

خلق الجو المناسب وتعبيد الطريق نحو التقدم وبناء الدولة العصرية، فإن التجمع الوطني يرى ما يأتي:

أ - يجب أن يكون الهدف الأكبر في السياسة التعليمية إيجاد «القدرة على التفكير» عند المواطنين وإسدال الستار على السياسة التعليمية الاستعمارية والقدرة على التعبير عن أفكار الغير.

إن الكثيرين منا لا زالوا يعيشون في حالة انبهار بمنجزات الحضارة الغربية أو الشرقية، وقد أفقدتهم حالة الانبهار هذه كل قدرة على محاكمة تلك الحضارتين والتمييز بين غثها وسمينها، حتى صار مقياس «المثقف» في نظرهم من بات قادرًا على التعبير عن أراء وأفكار فلاسفة الشرق أو الغرب. إن التجمع الوطني يريد أن يضع حدًا لهذه الألفة الموروثة بين مثقفينا وبين الفكر الجاهز، وسيعمل بكل قوة على هز الرؤوس المستريحة في أحضان ذلك (الفكر الجاهز لتنشط في الحركة الفكرية الذاتية.. فتجتهد، وتبتكر،وتنفذ... وتطلق الفكر الصحيح، ولا بأس أن تأخذ من الغير الفكر الصحيح كذلك.. ولكن بعد أن يقوم الدليل على صحته دون أية أهمية لكونه صادرًا عن هذا المصدر أو ذاك.

ب - يجب أن تدخل النهضة الثقافية كل بيت، وأن تعم كل مواطن ومواطنة، ذلك أن تقدمنا المادي السريع الذي شمل غالبية المواطنين في الكويت إن لم يدعم ويقترن بتقدم مماثل، أو يزيد، في مجال الفكر والثقافة فإن المادة ستكون نقمة، وإن زيادتها ستكون بذرة فنائها وبعثرتها.

جـ - النظر إلى التعليم على أنه حق لكل مواطن يتمتع به برعاية الدولة، وهو كذلك واجب عليه ما دامت نهضة البلاد لا تتحقق إلا بتعلم أبنائها.

د - تطوير التعليم ليتمشى مع حركة التطور في العالم - حاضر ومستقبلًا - في مجال العلم والتكنولوجيا، والاهتمام بالتعليم الصناعي والفني، وعلى العموم يجب أن يهدف التعليم إلى دعم الخطى نحو إقامة الدولة العصرية التي نسعى إليها. وفي سبيل تطوير التعليم يركز البرنامج على ما يأتي:

(1) اعداد المدرس الكفء للقيام بهذه المهمة.

(2) تطوير المناهج في جميع المراحل الدراسية على ضوء أحدث التطورات العلمية العالمية.

(3) إعادة النظر بالسلم الدراسي ليتفق مع أحدث النظم التربوية.

(4) تحقيق استقلال الجامعة عن السلطة التنفيذية ضمانًا لإطلاق حرية البحث العلمي والاجتماعي وتوفير المناخ الواجب لهما، مع عمل كل ما يمكن من أجل تطوير الجامعة لتؤدي دورها كمنار للكويت وللوطن العربي.

هـ - تأييد وتدعيم الحركة الأدبية والفنية لكي تنطلق في مجالي الإبداع والتجديد من جهة، وفي حفظ تراث الأمة العربية ومقوماتها من جهة أخرى.

و - الاهتمام بتطوير وسائل الإعلام لتساير حركة التطور في العالم، ولتكون وسيلة تقارب بين أبناء الشعب العربي، ووجوب وضعها في خدمة الأهداف القومية للأمة العربية وفي بث الوعي الفكري والتعليمي بين أبناء الوطن.

4 - الأمن القومي:

فإنه اعتبارًا لأهمية هذه المسألة، وضمانًا لقيام الشعب بواجبه لخدمة وطنه، فإن البرنامج يؤكد على ما يلي:

أ - تعزيز الجيش والقوات المسلحة، وإنشاء الجيش الحديث المتطور.

ب - وضع نظام التجنيد الإجباري لكي تتحقق للمواطن فرصة الدفاع عن وطنه.

جـ - وضع نظام الفتوة في مدارس الكويت موضع التنفيذ.

5 - السياسة التشريعية

إن التشريعات والقوانين هي التي تنظم علاقات الناس ببعضهم في أي مجتمع انساني، ولذلك فإن الخلل الذي يصيب المجال التشريعي والقانوني في مجتمع يعكس أثارًا وخيمة على علاقات الناس في ذلك المجتمع، ويؤدي إلى فوضى مدمرة. الملاحظ إننا في الكويت نتخبط في سياستنا التشريعية والقانونية على وجه بالغ الخطورة على مستقبلنا وعلى استقرار النظام في مجتمعنا. فبعض القوانين تعدل أكثر من مرة بعد صدورها بمدة وجيزة مما يبرهن أنها صدرت دون دراسة متعمقة ومستنيرة. وبعض القوانين تنقل حرفيًا عن قوانين أجنبية شرعت لمجتمعات مختلفة زمانًا ومكانًا عن مجتمعنا. وفي المقابل توجد قوانين متأخرة في إدراج لجان مجلس الأمة ردحًا من الزمن في حين أن الحاجة إلى إصدارها ملحة إلى حد بعيد. والتجمع الوطني يدعو إلى إصلاح الحال إصلاحًا جذريًا، ونبين هنا بعض الخطوط العريضة لإصلاح هذه المسألة بالذات، ليكون المواطنون على بينة منها:

أ - إن السياسة التشريعية السليمة هي استصدار القوانين التي تعالج مشاكل الناس وتنظم شؤون حاجياتهم على وجه صحيح وناجح. والمهم في التشريع أن يستجيب لواقع المجتمع الذي صدر فيه. ولذلك كان من الخطأ الكبير أن تنقل القوانين الأجنبية نقلًا حرفيًا دون أن تؤخذ بالاعتبار طبيعة المجتمع الذي صدرت تلك القوانين لمعالجة شؤونه ومقارنة تلك الطبيعة بطبيعة مجتمعنا أو نوعية علاقات الناس فيه. فما صلح لقوم قد لا يصلح لغيرهم، وما صلح في زمان قد لا يصلح في غيره.

ب - بالنسبة للقوانين التي تتصل بقطاعات معينة من الشعب، فإن التجمع يرى أن تلك القطاعات يجب أن تساهم مساهمة فعالة وإيجابية في إعداد مشروعات تلك القوانين، ولا يجوز أن يقتصر إعدادها على فئة من الخبراء أو من موظفي الحكومة. إن هذا الأسلوب هو الذي يؤدي ليس فقط إلى صدور تشريعات سليمة وإنما أيضًا إلى أن يحمل لها الناس الولاء والدعم، إذ يشعرون أنها منهم وإليهم وليست مفروضة عليهم من علٍ فرضًا.

جـ - يرى التجمع الوطني وجوب تدعيم الخبرة القانونية في مجلس الأمة إلى أقصى حد. فما دام الوعي القانوني غير مضمون في المجلس حيث يتم انتخاب اعضائه على أساس سياسي وليس على أساس علمي وفقهي، فإن ذلك النقص يجب أن يتلافى بتوفير الخبرة القانونية، كما وكيفًا، إلى أقصى حد في جميع لجان المجلس.

د - إن التجمع الوطني لا يؤمن أبدًا بجدوى الترقيع للقوانين المهترئة ولذلك فإنه يدعو إلى الجرأة في وجوب التخلص الجذري والفوري

من تلك القوانين جملة وتفصيلًا وبعث الشباب والحيوية في سياستنا التشريعية التي أصابها الترهل، أحيانًا على أيدي الجاهلين منا وأحيانًا على أيدي بعض الخبراء المترهلين الذين استقدمناهم.

هـ - يرى التجمع أن الشريعة الإسلامية مصدر أساسي من مصادر التشريع وقد سبق أن ذكرنا ذلك في أول هذا البيان. إلا أن ما نريد التأكيد عليه هنا هو أن استنباط الأحكام الشرعية من مصادر شريعتنا الغراء (القرآن والسنة) قد تجمد، ولهذا فإن تلمس الحلول التشريعية من مصادر الفقة الإسلامي من جديد يستوجب فتح باب الاجتهاد. وبما أن الاجتهاد له مستلزمات خاصة فيمن يمارسه فإن التجمع الوطني يرى أن تبذل الدولة جهودًا مركزة ومكثفة لتلمس الحلول التشريعية من مصادر الفقة الإسلامي.

و - يرى التجمع الوطني وجوب تدعيم هيبة القانون وتنمية الشعور باحترامه لدى جميع المواطنين. ولذلك فإننا ضد خرق أي قانون ما دام نافذًا مهما كانت التبريرات لذلك، فإذا بأن تخلف القانون عن الواقع وجب تعديل القانون لا خرقه وهو نافذ، وأولى مستلزمات تدعيم هيبة القانون أن يحترمه الحاكم قبل المحكوم.

6 - إصلاح الجهاز الإداري:

إن الدولة في الكويت قد قامت على أساس إداري غير مدروس تترتب عليه وجود جهاز إداري تنقصه الكفاءة على نحو فاحش، وبالتالي فهو جهاز عاجز عن مواكبة حركة التطور في العالم ليتمكن بذلك من المساهمة الفعالة في بناء الدولة الحديثة التي نسعى إلى تحقيقها. ومن المؤسف أن

الدولة، رغم تغير الظروف، ما زالت جهودها قاصرة عن تنظيم هذا الجهاز على أسس تنظيمية عصرية. إن التجمع الوطني، وهو يدرك أن إصلاح الجهاز الإداري يحتاج إلى جهود مخلصة وشاقة، ليؤكد أن المحاولات الترقيعية لا تجدي في علاجه، وأن الأمر يقتضي مواجهة علمية تتضمن إعادة النظر جذريًا في تركيب الجهاز الإداري ودوره. وهو يركز، بوجه خاص على ما يأتي:

أ - إعادة النظر في التقسيم الإداري للدولة سواء من حيث إدارته ومستوياتها أو من حيث وسائل إدارتها بما يكفل أداء الخدمة للمواطنين على أحسن وجه وبأقل تكلفة.

ب - إعادة النظر في قوانين وتشريعات العمل الحالية سواء ما تعلق منها بالقطاع الحكومي أم بالقطاع الأهلي والمشترك، وإيجاد التنسيق والتكامل الضروريين بينها.

جـ - رسم سياسة شاملة لتنمية القوى العاملة وتوجيهها.

د - رسم سياسة وظيفية سلمية قادرة على استيعاب القوى العاملة محليًا والاستفادة منها، وعلى الأخص الخريجين الكويتيين الذين يتكاثر عددهم سنويًا مما يستوجب رسم الخطط الكفيلة بتحقيق الاستفادة من طاقاتهم الإنتاجية إلى أقصى حد.

هـ - التوسع في سياسة التدريب والتوجيه الوطني والمهني لرفع الكفاية الإنتاجية للعاملين من ناحية ولسد حاجة البلاد إلى مثل هذه الأيدي العاملة من ناحية أخرى.

و - الحد من التبذير في النفقات الإدارية.

7 - قضية المرأة:

إن التجمع الوطني يرى أن قضية المرأة لم تطرح في مجتمعنا حتى الآن طرحًا موفقًا، فهناك من طرح القضية على أساس المطالبة بحرية المرأة مع تصوير تلك الحرية بأنها اعطاؤها فرصة الاهتمام بما تهتم به المرأة الغربية، ومنحها حرية ممارسة ما تمارسه المرأة الغربية، دون الأخذ بعين الاعتبار النوعية الحضارية والمستوى الحضاري الذي يحياه مجتمعنا وذلك الذي يحياه المجتمع الغربي، وهذه دعوة خاطئة في نظرنا وخطيرة، ليس فقط لأنها ستجعل رهطًا من أبناء وبنات هذه الأمة يعيشون في وطن وكأنهم غرباء عنه، لا يفهمهم ولا يفهمونه، وإنما تأتي خطورتها البالغة من كونها تهدر أولوية الاهتمامات الاستراتيجية في كفاحنا من أجل رقينا الحضاري، فتشغلنا،ونحن في طور البناء الجاد، بجدل عقيم وفرقة قاتلة حول تقليد المرأة الغربية في زخرف التصرفات وهناك من طرح القضية على أساس المطالبة للمرأة بسلسلة من الحقوق، ومن الحقوق فقط، ونسيت هذه الفئة أن المرأة في مجتمعنا المكافح من أجل الغد الأفضل مطالبة أيضًا بواجبات كثيرة يفرضها عليها وضعها من كونها نصف هذا المجتمع. والواجبات المطلوبة من المواطنين في هذه المرحلة قد تكون أكبر من الحقوق التي يمكن أن ينالونها. وهناك فئة تطرح للنقاش حقوق المرأة وواجباتها على صعيد واحد، ولكنها تقفز من طرحها هذا من فوق الممكن الحضاري، ولهذا فإنها، حتى ولو نجحت في أن تمنح المرأة شيئًا، فإن الحقوق التي ستعطى والواجبات التي ستقرر، ستكون صورية تمامًا، بعضها لا تستطيع المرأة ممارسته عملًا، وبعضها قد يستحيل عليها أن تمارسه. وهناك فئة تنظر إلى المرأة من خلال ركام من التقاليد الزائفة تنسبها إلى الدين والدين منها براء،

ما ورد اسم المرأة في مناسبة إلا وقارنوها بالشهوة والمعصية والشيطان.. تقاليد زائفة ترعرعت كالعفن في الماء الراكد في فترة الانحطاط الفكري من القرن الثاني عشر الميلادي وحتى يومنا هذا غذتها فترات الاستعمار من أجل زيادة الأثقال الحديدية في أقدام هذه الأمة التي تتململ من أجل النهضة منذ أمد طويل. إن التجمع الوطني ليؤكد إيمانه:

أ - بأن المرأة والرجل متساويان تمامًا في حقوق وواجبات الملكية، وتلقي العلم، والكرامة الإنسانية وللمرأة كما للرجل حق التعبير عن رأيها.

ب - وإن الرجل والمرأة متساويان تمامًا في وجوب إتاحة الفرص أمامهما في كل الأعمال المتعلقة بالإدارة والثقافة وحرية البحث العلمي والبحث الاجتماعي.

جـ - وإن للمرأة كما للرجل الحق في أن تنتخب وتنتخب بجميع المجالس والهيئات الديموقراطية سواء كانت مجالس سياسية أم إدارية أم مهنية. غير إننا نرى، مع ذلك، إن المساواة بين الرجل والمرأة تبقى نسبية، وليست مطلقة، وذلك بسبب من قيود ثلاثة:

1 - فأما القيد الأول فهو أن المساواة بين الرجل والمرأة يجب أن يبقى في حدود عدم التعارض مع واجبات الأمومة. فواجب الأمومة في نظرنا واجب مقدس، وما دامت المرأة هي المؤهلة، كما خلقها الله، إلى احتضان الجنين وإلى تربية النسل، وإلى متابعة الإشراف على الأطفال حتى يكبروا ويكونوا قادرين على مواجهة الحياة بدون توجيه من أحد، فإن المساواة التامة بين الرجل والمرأة غير معقولة وغير ممكنة، كذلك، عملًا وعلى ذلك فنحن نرى وجوب تعزيز دور المرأة كأم أولًا، وهو الدور الأول في بناء المجتمع السليم بغير منازع، وبعد

ذلك يأتي تعزيز دورها في إدارة المجتمع وقيادته على وجه لا يتعارض مع دورها الأساسي ولا يضر به.

2 - وأما القيد الثاني، فإننا نلتزم بكل ما جاء صريحًا في ديننا الإسلامي الحنيف من أمور يظهر فيها فارق بين المرأة والرجل، مؤمنين بأن الأمر في لك، ولو خفيت علينا حكمته، فإن الله لا بد قد ابتغى به للناس خيرًا ونضرب لذلك مثلًا بالميراث فإذا كان الشرع قد قرر بأن للذكر مثل حظ الانثيين، عند قسمة ميراث الأب المتوفي بين أبنائه، فإن هذه قاعدة شرعية لا يجوز مسها تحت أي شعار مساواة مهما زاد بريقه.

3 - وأما القيد الثالث فهو المستمد من طبيعة المرأة وطبيعة الرجل، فنحن لا نؤمن بأن المرأة والرجل متساويان تمامًا في تأدية واجب الخدمة العسكرية أو في العمل في السفن البحرية، أو في حفر أساسات المباني.. وما شاكل ذلك من أعمال لا نظن أحدًا، في العالم المتقدم، يكابر في وجوب التمييز فيها بين الرجل والمرأة وإلا كانت المساواة إهــدارًا لأنوثة المرأة وظلمًا لها.

ب - في مجال السياسة العربية والدولية:

أولًا في السياسة العربية:

انطلاقًا من حقيقة انتماء الكويت للوطن العربي، ومن كون شعبها جزءًا من الأمة العربية، وإيمانًا بالدور الذي تستطيع أن تلعبه الكويت في المجال العربي والذي ترشحها للقيام به إمكانياتها الاقتصادية وتصميم شعبها على التعاون العربي البناء، فإن البرنامج يؤكد على ما يلي:

وجوب انتهاج سياسة قومية تهدف في النهاية إلى تحقيق أمل الأمة العربية في الوحدة في ظل نظام ديموقراطي يحقق لها مجتمع الكرامة والعدل والرفاهية، وإن ينعكس التخطيط من أجل هذا الهدف على جميع خططنا في مجالات التعليم والاقتصاد والاستثمار والتجارة والسياحة وقوانين العمل وغير ذلك.

والبرنامج يؤكد على المسائل التالية:

أ - رسم سياستنا الدولية على أساس من التعاون البناء الذي يحقق مصالحنا الوطنية مع جميع دول العالم بغض النظر عن مناهجها الاجتماعية.

ب - يجب ملاحظة أهدافنا القومية العليا عندّ التعامل مع الدول الأجنبية، واعتبار موقف تلك الدول من أهدافنا العليا وقضايانا الكبرى مؤثرًا على علاقاتنا المختلفة معها.

جـ - التأكيد على أهمية دور الأمم المتحدة ومؤسساتها في رسم السياسة العالمية،وفي تحقيق التعاون الإنساني ،وجعل التعاون الدولي، ما أمكن دائرًا ضمن فلكها.

د - دعم وتأييد حركات التحرير في العالم، واستنكار ومحاربة سياسة التفرقة العنصرية .

هـ - وجوب دعم التعاون العربي في شتى المجالات،ولا سيما في المجال الاقتصادي لتحقيق المزيد من المشاريع الاقتصادية المشتركة وفي تقديم المزيد من المساعدات والقروض التي من شأنها العمل على بناء الاقتصاد العربي المتين، وكذلك السير قدمًا في تحقيق السوق العربية المشتركة.

و - دعم وتأييد حركات التحرير القومية العربية.

ز - وجوب رسم الخطط لتحقيق التعاون والتنسيق في شتى أبعادهما على مستوى الدول الخليجية مما يقربها من هدف الوحدة ويدعم صمودها من أجل المحافظة على عروبة الخليج مع ملاحظة أن الثروة الخليجية ثروة قومية يجب أن تستثمر وتنمى على وجه قومي عربي مثمر فعال.

حـ - وجوب تبني سياسة حازمة فيما يتصل بضرورة العمل على تحرير كامل أرض فلسطين المغتصبة وإعادة الحقوق المشروعة لأهلها العرب، وأننا، إذ لا نرى ما يمنع من وجوب التكيف المرن حسب مقتضيات مراحل الكفاح وفقًا للظروف الدولية والقومية، وأخذًا بعين الاعتبار للإمكانات المتاحة، لنشدد على أن كل تكتيك مرحلي في هذا الخصوص لا يجوز بأي شكل من الأشكال، وأن يكون من نتائجه الخروج على الهدف المصيري في قضية فلسطين إلا وهو تحرير كل ترابها من الاحتلال الصهيوني الغاصب، وإعادة الحقوق المشروعة للشعب العربي الفلسطيني.

ثانيا: في السياسة الدولية:

لا شك أننا نعيش في عالم متشابك العلاقات، وأن الانغلاق على النفس قد أصبح مستحيلًا على أي دولة من الدول فطبيعة العصر وظروفه قد باتت تحتم التعاون وتبادل المنافع بين جميع دول العالم حتى بين تلك الدول التي تختلف عقائدها ومناهجها الاجتماعية اختلافًا جذريًا غير أنه، وفي الجانب المقابل، نجد أن صراع المصالح بين الدول وبعضها، وبين التكتلات الدولية المختلفة قد أخذ يتسم بالحدة والدقة، مما يترتب عليه وجوب رسم السياسة الخارجية بمنتهى الوعي والحذر.

إننا إذ نتقدم بهذا البرنامج إلى المواطنين، لندرك أن قوة وصلابة العمل الوطني إنما تنبع من التفاف المواطنين حوله ودعمهم لقيادته من أجل العمل على إخراج الأهداف الوطنية إلى حيز التطبيق، وأننا لنعاهد المواطنين بأننا لن ندخر جهدًا من أجل تحقيق كل ما فيه خير وطننا وازدهاره.

والله الموفق

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة صاحب السمو الشيخ صباح السالم الصباح أمير البلاد المعظم

سمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء الموقر

تحية طيبة وبعد،

بادئ ذي بدء وقبل خط أي سطر من هذه المذكرة يجدر بنا أن نؤكد أن للأمير المعظم والد الجميع المنزلة الرفيعة في نفوسنا جميعًا

هكذا جرت وتجري مسيرة مجتمعنا القائم أساسًا على دعائم من الحب والتعاطف متينة يعززها ويشد من أزرها وشائج من العلائق يحف بها ويواكبها دائمًا أبدًا النصح بالقول والإخلاص في المشورة للحاكم بلا خوف أو وجل وعلى هدى مما سلف فإن من نافلة القول التأكيد بكل صراحة ووضوح أننا لا نبتغي من وراء هذه المذكرة الافتئات على سلطات الأمير المعظم أو التحيف عليها واضعين بالاعتبار نص المادة 52 من الدستور حيث تقول «السلطة التنفيذية يتولاها الأمير ومجلس الوزراء على النحو المبين بالدستور» وكذلك المادة 54 التي تقضي بأن «الأمير رئيس الدولة وذاته مصونة لا تمس» وأخيرًا المادة 55 «يتولى الأمير سلطاته بواسطة وزرائه».

ففي الرابع من رمضان سنة 1396 هجرية الموافق 1976/8/29 جرى حل مجلس الأمة وأوقف العمل بأحكام المواد 56 فقرة 3، 107، 174، 181 من الدستور ويمكن إجمال الأسباب والمبررات التي قيلت تبريرًا لتلك الخطوة بالآتي:

أولًا: إن الآمال المعقودة على الدستور الذي مضى عليه قرابة 14 عامًا لم تتحقق.

ثانيًا : إن الديموقراطية قد استغلت، وجمدت أغلب التشريعات واتخذ من الدستور سبيلًا لتحقيق المكاسب الشخصية وإن الجهود بذلت في الهدم والتعويق وإثارة الأحقاد وتضليل الناس.

ثالثًا: إن الحرية قد استغلت من الذين لا وازع لهم من إيمان بالصالح الوطني فشوهوها وقلبوها إلى فوضى تستهدف هدم القيم والمعتقدات.

رابعًا: إن اطلاق الحرية للصحافة بلا ضوابط جعل بعض الصحف أدوات طيّعة لخدمة أغراض غربية عن وطننا تعمل لإفساد المجتمع وترويج الشائعات ونشر التفاهات وإثارة الفتن ونشر جو من الإرهاب الفكري لإسكات كل صوت بنطق بالحق.

وفي الحقيقة نحن أعضاء مجلس الأمة المنحل الموقعين أدناه، متأكدون وواثقون تمامًا من أن الدستور لا زال يشكل شرعة ومنهاجًا لنا جميعًا وأننا نهتدي بهديه متحصنين بالمبادئ والضمانات التي وردت فيه، فإن العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع وأن حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة وأن لكل إنسان حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غيرهما كما نصت المادة 36 من الدستور، وإن لكل فرد أن يخاطب السلطات العامة كتابة وبتوقيعه بموجب نص المادة 45 من الدستور.

وبناء على ما تقدم واستلهامًا للمعاني الخيرة المتقدم ذكرها فإننا حري بنا أن نشير إلى الملاحظات التالية:

أولًا: المادة 107 من الدستور تقرر أنها إذا حل مجلس الأمة وجب إجراء

الانتخابات للمجلس الجديد في ميعاد لايتجاوز شهرين من تاريخ الحل فإذا لم تجر الانتخابات خلال تلك المدة يسترد المجلس المنحل كامل سلطته الدستوريه ويجتمع فورًا كأن الحل لم يكن ويستمر في أعماله إلى أن ينتخب المجلس الجديد .

ثانيًا: تنص المادة 181 من الدستور بأنه لايجوز تعطيل أي حكم من أحكام هذا الدستور إلا أثناء قيام الأحكام العرفية في الحدود التي يبينها القانون ولايجوز بأي حال تعطيل انعقاد مجلس الأمة في تلك الأثناء أو المساس بحصانة أعضائه.

ثالثًا: كذلك تنص المادة 51 من الدستور على أن (السلطة التشريعية يتولاها الأمير ومجلس الأمة وفقًا للدستور).

رابعًا: قيل بصدد الإجراءات التي تمت إنها مؤقتة وأن الهدف منها تنقية الحياة الديموقراطية مما ران عليها من مثالب وما اعتراها من مساوىء تكشفت بعد حين، بيد أننا لاحظنا أنه صدرت في أعطاف وقف العمل ببعض احكام الدستور صدور بعض القوانين لا زالت سارية المفعول مثال ذلك جواز تعطيل الجريدة بقرار من مجلس الوزراء أو بقرار من وزير الإعلام للأسباب التي عددها التعديل للمادة رقم 35 مكرر من قانون المطبوعات والنشر ومن تعارض الجريدة مع المصلحة الوطنية وهو تعبير واسع فضفاض يصعب ضبطه والاتفاق على تفسير له .

بل إن المرسوم بقانون المرقم 69 لسنة 1976 ألقى ظلًا قاتمًا من البلبلة عندما استبدل بنص المادة8 من القانون رقم3 لسنة 1961 بإصدار قانون

المطبوعات والنشر فأتم كل مايتعارض مع المصلحة الوطنية أو مايمس النظام الاجتماعي أوالسياسي في الكويت ولعمرنا أن من شأن ذلك مؤاخذة كل كلمة تقال في أي مطبوع يصدر في الكويت وهو غلو بالتأثيم غيرما مسوغ يتصادم بالحتم واليقين مع روح الدستور القائم .

خامسًا: تقرر 76 من الدستور وقد جاءت في الباب الأول منه أن (نظام الحكم في الكويت ديموقراطي السيادة فيه للأمة مصدر السلطات جميعًا ويكون ممارسة السيادة على الوجه المبين لهذا الدستور).

سادسًا: أننا وإن كنا لسنا في معرض الدفاع عن مجلس الأمة الأخير أو المجالس السابقة ولسنا ننفي وجود بعض السلبيات والشوائب في الممارسة الديموقراطية والبطء في إنجاز دراسة ما يدرج على جدول الأعمال بل أن الكثير من الأعضاء قد أشاروا بالنقد إلى هذه المثالب والسلبيات سواء في ممارسة الأعضاء لواجباتهم أو حتى لعملية الانتخابات وما كان يعتورها من مخالفات لنص القانون وروح الديموقراطية.

بيد أنه من الإنصاف وإحقاق للحق الإشارة إلى أن مجلس الامة المنحل الذي تخطى للتو دور الانعقاد الثاني قد انجز العديد من التشريعات ذات الأثر البعيد في حياه ناهيك بعد ذلك من دوره في المواقف الداخلية والعربية والدولية يشد من ازر الحكومة ويدعم موقفها دون تردد أو تخاذل نصرة للحق وتعبيرا صادقا عن وحدة الكلمه بين الشعب ممثلا بمجلسه والحكومة، بل أن الكثيرين ومن بينهم بعض النواب، يأخذون على مجلسنا السرعة والعجلة في العملية التشريعية أحيانا لدرجة أن ميزانية الدولة لم تأخذ من وقت المجلس غير ثلاث جلسات. بل أن الكثير من مشاريع

القوانين لم يستغرق نظرها أكثر من جلسة واحدة، وفي بعض الجلسات كان يقر أكثر من مشروع قانوني وهي سرعة قياسية في عملية إنجاز مشاريع القوانين التي تهدف إلى خدمة الشعب ورعاية مصالحه الحيوية .

ولا بأس هنا أن نعدد ما أنجزه مجلسنا في فترة عمله القصيرة، فقد جاء في تقرير رئيس المجلس الختامي بتاريخ1976/ 7/ 18 (لقد عقد مجلسكم الموقر في دورته التشريعية الحالية 66 جلسة،كما عقدت لجانه الدائمة والمشتركة والمؤقتة 250 جلسة توافرت فيها على دراسة 362موضوعًا أعدت فيها 202 تقريرًا وراعت فيها أهمية الموضوع ودواعي الاستعجال، واعتبارات العدالة الاجتماعية ومتقتضيات المصلحة العامة .

كما وافق المجلس على 52 توصية ملحقة بتقارير اللجان و23 اقتراحًا برغبة واقتراحين للحكومة للدراسة، كذلك طرحت للمناقشة العامة في المجلس ستة موضوعات وبلغ عدد مشروعات القوانين التي أقرها مجلسكم الموقر 60 مشروعًا .

أن مثل هذا المجهود كان متواضعًا إلا أنه من الصعب معه أن يوصف المجلس بأنه قد عطل النظر في مشروعات القوانين التي تراكمت مدة طويلة لدية ولم يتيسر لأغلبها أن يرى النور وإن الكثير من جلساته التي يعقدها تضيع بدون فائدة بل أن هذا الجهد من المجلس قد استحق الثناء من الحكومة كما جاء في خطاب نائب رئيس الوزراء في جلسة المجلس الختامية عندما قال ((يسعدني في مناسبة اختتام دور الانعقاد العادي لمجلسكم الموقر أن أتوجه إليكم بالشكر لما بذلتم من جهد وواصلتم من عمل في هذه الدورة، مما أسفر عن إنجاز الكثير من المشروعات التي أشاد بها خطاب سعادة رئيس المجلس. ويطيب لي أن أنوه بصفة خاصة بالتعاون

المثمر بين المجلس والحكومة على إرساء أصول الديموقراطية المسؤولة في بلادنا انطلاقًا من اليقين الجازم لدى الجميع بأنها السبيل الأقوم إلى إقرار العدل والطمأنينة وتحقيق المزيد من النمو والرخاء لشعبنا العزيز.

سابعًا: تتميز بلدنا الكويت عن سائر الدول بالمحبة والتعاطف والتراحم الذي يربط بين الحاكم والمحكومين فهم دائمًا وأبدًا يدًا واحدة وقلبًا واحدًا في السراء والضراء وهي نعمة من الله جلت قدرته ترسخت جذورها وتوثقت عراها بإطالة صدور الدستور وانبثاق الحياة النيابية فأصبحت بلدنا الطيبة على صغر حجمها وقلة سكانها شعارًا رائعًا وتجسيدًا موفقًا لحكم الشورى امتثالًا لقول الحق «وأمرهم شورى بينهم» «وشاورهم بالأمر» فأضحت ديموقراطيتنا شعلة متوهجة أكسبت الكويت سمعة دولية عطرة يشهد بذلك كل من له اتصال بالمؤسسات الدولية والعربية.

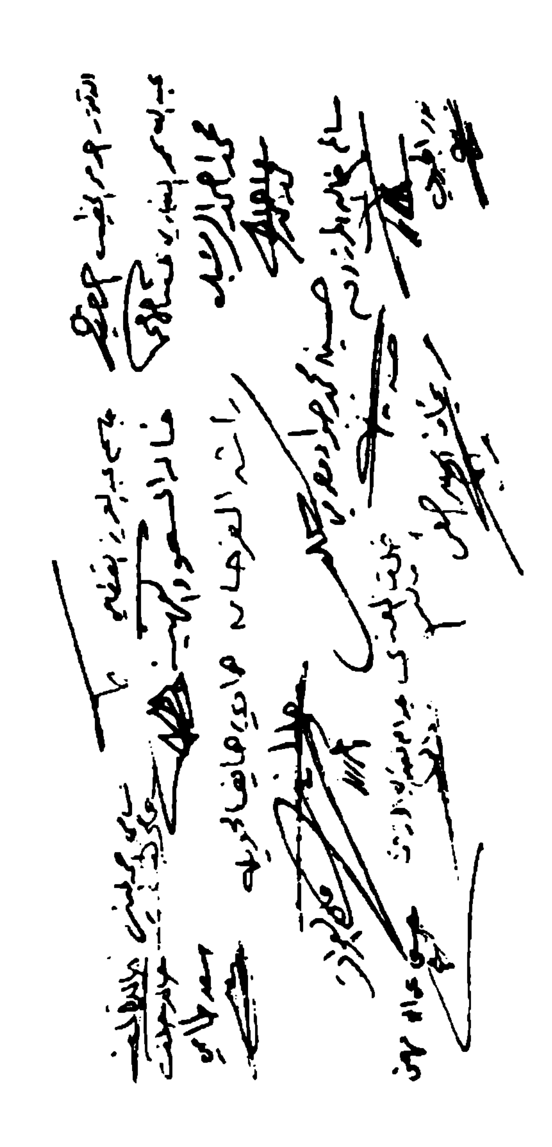
ثامنًا: فقد كان يسيرًا وهينًا وهذا دستوري لا جدال فيه حل مجلس الأمة وإصدار ما يلزم من التشريعات وصولًا إلى علاج بعض المشاكل التي ترى السلطة التنفيذية أنه قد آن أوان حلها والانتهاء منها على أن تجري الانتخابات لمجلس الأمة الجديد وخلال شهرين عملًا بنص المادة 107 من الدستور، ولقد كان حريًا استنفار حكم المادة الأخيرة لا لجمها وايقاف مفعولها.

تاسعًا: وأخيرًا لا بأس من التذكير والألم يعتصر القلب إن مجلس الأمة لم يقف حجر عثرة في سبيل وحدة الكلمة ونشر المحبة بين المواطنين ولم يعترض على حفظ الأمن والسهر على راحة المواطنين وحمايتهم من الجريمة التي انتشرت وتطهير المجتمع من المنحرفين بل كان

يطالب دائمًا بالقضاء على الجريمة واعتبارها مرضًا يلزم تحصين الشعب ضده بكل الوسائل المتوفرة بل إن مضابط جلسات مجلس الأمة تزخر بالكلام عن الرشوة والمرتشين محذرة من تفشي جريمة الرشوة مطالبة بالقضاء عليها وتطهير الجهاز الحكومي من المرتشين المتاجرين بوظائفهم ولطالما نادى مجلس الأمة بالعدالة الاجتماعية وإعطاء كل ذي حق حقه والقضاء على ظاهرة الواسطة ووضع الشخص المناسب في المكان المناسب دونما النظر إلى أي اعتبار آخر تكريسًا لمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين جميعًا، وأخيرًا فإن المجلس كان رائدًا في عملية الحفاظ على وحدة المجتمع وتماسكه منددًا بالقبلية والطائفية والمظاهر العائلية وهو لم يتوان عن تقديم مشروعات القوانين التي من شأنها لو كانت الموافقة عليها قد تمت وطبقت تطبيقًا سليمًا لقضت بسرعة على ظاهرة القبلية والطائفية.

وختامًا نسأل الله العلي القدير أن يأخذ بيدنا جميعًا إلى ما يحبه ويرضاه مرددين قول سمو ولي العهد «حفظ الله الكويت وشعبها من كل مكروه».

وتفضلوا يا صاحب السمو بقبول أسمى التحيات



بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾

بيان صادر عن الهيئات الشعبية الكويتية

حول حل مجلس الأمة وتعليق الدستور

وحول المادة 35 مكرر من قانون المطبوعات

إلى الأخوة أبناء الشعب الكويتي الكريم،

لقد فوجئ وطننا الحبيب في الآونة الأخيرة بسلسلة من الإجراءات التي تتعلق بمسيرة شعبنا الديموقراطية، تمس حياته الحاضرة المستقبلية في معقلها، وتتطلب من كل هيئة وطنية وكل مواطن أن يتفحصها ويتعمق في مغازيها ويقف منها ضميريًا مسؤولًا - أمام الله والوطن والتاريخ.

ففي اليوم الرابع من رمضان قدم سمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء استقالة حكومته وصدر قرار بحل مجلس الأمة، ثم علقت الفقرة الثالثة من المادة (56) من الدستور والتي تشترط تمثيل المجلس في الوزارة وتحدد عدد أعضاء مجلس الوزراء. وعلقت المادة (107) من الدستور والتي تقضي بوجوب إجراء انتخابات في غضون شهرين في حالة حل مجلس الأمة وإلا استرد المجلس كامل سلطته الدستورية، وعلقت المادة (174) من الدستور والتي تنص على عدم جواز تعطيل أحكام الدستور إلا أثناء قيام الأحكام العرفية وفي الحدود التي يبينها الدستور.

ولقد تبع ذلك صدور قرار بتعديل قانون المطبوعات بحيث يستطيع مجلس الوزراء أن يعطل أية جريدة لمدة سنتين أو يلغي ترخيصها إداريًا إذا ثبت أنها تخدم مصالح دولة أو هيئة أجنبية، أو أن سياستها تتعارض مع

المصلحة الوطنية مما أدى إلى تعطيل بعض الصحف بدون سبب مستهدفة بذلك حرية الرأي.

ولقد قيل في تعليل القرارات الخاصة بتعليق المواد المذكورة من الدستور أن - الديموقراطية استغلت من أجل تحقيق المكاسب الشخصية والهدم وإثارة الأحقاد وتضليل الناس. كما أوضح سمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء مسببًا استقالته بأنه أصبح من المتعذر استمرار الحكومة في مواصلة مسيرتها لأن القوانين قد تراكمت لدى مجلس الأمة دون أن ترى النور وأصبح الكثير من الجلسات التي يعقدها المجلس تضيع دون فائدة - كما أصبح التهجم والتجني على الوزراء والمسؤولين دون وجه حق هم الكثيرين من الاعضاء بحيث أصبح التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية يكاد يكون مفقودًا.

أيها الأخوة الكرام:

لقد كانت الهيئات الشعبية الكويتية أول من انتقد الممارسات الخاطئة التي كان يقوم بها بعض الأعضاء من المجلس المنحل وغيره من المجالس السابقة، وكنا دائماً نطالب بإصلاح الأوضاع والكف عن التجريح والمهاترات وهدر الوقت.

كما أننا لسنا الآن في موضع الدفاع عن المجلس أو إيجاد الأعذار للممارسات الخاطئة التي كان يقوم بها البعض. كما أننا ورغم قناعتنا بأن تلك الممارسات كانت نتيجة لممارسات خاطئة أخرى قامت بها السلطة التنفيذية كإغراق المناطق الانتخابية بالأصوات المنقولة وغض النظر عن

الرشاوي التي أصبحت تمارس علنًا من أجل إفساد الضمائر وشراء الذمم إلى استغلال التجنيس لأغراض انتخابية ورغم قناعتنا بأن الكثير من هدر الوقت والملاسنات والتجريح كان موحى به ويعكس الصراعات الأخرى التي لا تهم مصلحة الوطن في شيء فإننا لا نناقش المسؤولين في حقهم في حل مجلس الأمة طالما نصت عليه أحكام الدستور وبينت شروطه ووسائله، إنما الذي يعنينا اليوم وفي هذه اللحظات العصيبة هو شرعية ما تم من إجراءات وحرصنا على حقوقنا الدستورية والحياة الديموقراطية التي حققها شعبنا، والتي تأتي الإجراءات الأخيرة للقضاء عليها.

لقد عاشت الكويت في ظل الحكم الدستوري وفي اطار المكاسب الديموقراطية أربعة عشر عامًا طوالًا من الزمن، بلغ الكثيرون من أبناء شعبنا مرحلة نضجهم في مناخها ،وشكلت للكثير منها الهواء الذي لا يمكن التنفس بانعدامه، كما وفرت الحياة الديموقراطية لنا ما لا يمكن أن ننساه أو نتجاهله لمجرد تلبية بعض الرغبات.

أيها الأخوة الكرام:

إننا لا ننسى أن المكانة المميزة التي حظيت بها بلدنا الكويت على المستويين العربي والدولي، رغم صغر مساحتها وقلة عدد أفراد شعبها لم تكن لتتحقق بغير وجود الديموقراطية وحكم الدستور، مما جلب لوطننا احترام الجميع ودعم أمنه واستقلاله.

ولقد شكلت الديموقراطية الإطار الذي يلتحم فيه الشعب في وحدة متينة تجاه الأزمات التي يمر فيها الوطن. ذلك أن استقلال الكويت

وسيادته وأمنه ارتبط دائمًا ومنذ البداية بحرية هؤلاء المواطنين وحقهم في المساهمة في إدارة شؤون مجتمعهم. وذلك أمر طبيعي، فليس هناك وطن حر من دون أن يكون مواطنوه أحرارًا، كما أنه لا يمكن أن يصان أمن بلد ما عن طريق سلب حريات مواطنيه.

إننا أيضًا يجب أن لا ننسى أن المكاسب الديموقراطية للشعب الكويتي وممارسته لها رغم كل ما قيل عن تلك الممارسة من أخطاء شكلت واحدًا من أهم العوامل التي كانت وراء واحد من أعظم إنجازات الأمة العربية والذي تمثل في تلخيص الثروات النفطية للوطن والأمة من الشركات الاحتكارية وفي تحرير الجزء الأعظم من اقتصادنا من هيمنة الدول الاستعمارية.

وكانت الديموقراطية وراء هذا الخير العميم الذي تنعم به الكويت والدول العربية المصدرة للنفط الآن، يشهد بذلك العدو قبل الصديق.

كما أننا لم ننس أبدًا أنه بفضل المكاسب الديموقراطية التي حققها شعبنا رفع الإنسان الكويتي العادي، ولأول مرة رأسه عالية كندّ كريم لأي مواطن كويتي آخر، مساو له في الحقوق والواجبات، يمارس حياته الخاصة بحريته بأمن وبلا خوف، مطمئنًا إلى أن حقوقه المكتسبة يحميها القانون، وأن ما يعتقد أنه حق له يمكنه المطالبة به بحرية وعبر الوسائل الديموقراطية المشروعة.

أيها الأخوة الكرام:

لقد كنا نتمنى لو توفرت الرغبة في إصلاح حقيقي للدستور وتوفير الأمن والرخاء وسبل العيش الكريم للمواطنين بأسرع السبل أن يتم الإصلاح عبر الوسائل الديموقراطية والقضاء على - أسباب نقائص حياتنا الديموقراطية المتمثلة في إغراق الدوائر الانتخابية بالأصوات المنقولة وإثارة النعرات الطائفية والقبلية والعنصرية وغض النظر عن ممارسة الرشوة العلنية لإفساد الضمائر وشراء الذمم والتضييق على الحريات العامة.. إلى غيرذلك من النقائص التي عانت منها - حياتنا. وكان ممكن أن يتم معظم ذلك لو أن السلطة التنفيذية طبقت القوانين القائمة بحرص وتجرد، وكان ممكنًا أيضًا أن نتلافى نقص القوانين لو كان لدى السلطة التنفيذية الاهتمام الجدي بالتعاون مع كل الحريصين على مصلحة الوطن في مجلس الأمة.

نقول كنا نتمنى لو حدث ذلك، ولكن حيث أن الذي حدث فعلًا هو غيره، فإننا نناشد كل واحد فيكم أن يعي مسؤولياته، وأن يطالب بها يتيسر له من الوسائل المشروعة بعودة الشرعية والحكم الدستوري، واسترداد المكاسب الديموقراطية بأسرع وقت.

فمن أجل تكريس الحكم الدستوري وتعميق المكاسب الديموقراطية عملنا، ومن أجل استردادهما بأسرع وقت سنعمل، يفرض ذلك علينا واجبنا الوطني ومسؤولياتنا التاريخية ويهدينا إلى ذلك قبل ما تقدم وبعده تمسكنا الذي لا يمكن أن نتخاذل عنه بقول الباري عز وجل وعلا ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ صدق الله العظيم

1 - الاتحاد العام لعمال الكويت

2 - رابطة الأدباء.

3 - جمعية المحامين

4 - جمعية الصحفيين

5 - نادي الاستقلال

6 - جمعية المعلمين الكويتية

7 - الاتحاد الوطني لطلبة الكويت

ملحق رقم (11)

مذكرة مرفوعة للخوة

رئيس وأعضاء مجلس جامعة الكويت المحترمين

السيد رئيس مجلس جامعة الكويت،

الأخوة الأعضاء،

نرفع نحن الموقعين أدناه من هيئة التدريس بجامعة الكويت هذه المذكرة لتوضيح وجهة نظرنا فيما دار في جامعتنا، مما له التأثير العميق والسيئ على مسيرة أبنائنا الطلبة، ولمعرفتنا الأكيدة أنكم خير من يتفهم ضرورة ابقاء الجامعة وأبناءها بعيدًا عن الصراعات والتيارات والتدخلات التي تضر الجامعة كمؤسسة علمية نسعى جميعًا لتطويرها من أجل خدمة أهداف المجتمع الذي نسعى جميعًا إلى خيره ورفاهيته.

لقد تكرر في الأسابيع الأخيرة تعكير صفو الحياة الدراسية في الجامعة، وانتهاكِ حرمتها المصونة لها قانونيًا عن طريقِ تعرض بعض رجال الأمن لها، بالاعتداء على الطلبة ومداهمة غرفهم ليلًا، والاعتداء بالضرب على الطلبة الكويتيين والعرب والوافدين، كما استمرت ملاحقة بعض الطلبة في كلياتهم نهارًا واستفزازهم خلال فترة من أصعب الفترات التي تمر على الطالب وهي فترة الامتحان.

إننا نؤكد أن هذه المذكرة لا تدين أحد أطراف الطلبة الذين نشب بينهم الخلاف ولا هي إحدى مهماتها. ولكننا نسجل احتجاجنا المطلق على الوسيلة التي عولج بها الموضوع وهو دخول رجال الأمن إلى الحرم الجامعي بدون علم ومعرفة الإدارة.

إن هذه البادرة الخطيرة تفتح الحرم الجامعي لرجال الأمن والشرطة وتتنافى مع الأعرف والتقاليد الجامعية التي تحرم هذه الظاهرة وتؤكد على صيانة الحرم الجامعي.

وإذا مرت هذه السابقة على مجلسكم ولم تستنكر ويحتج عليها فمعنى ذلك إقرارها كسابقة خطيرة تتنافى مع ما استقرت عليه التقاليد والأعراف الجامعية.

ولفهمنا لدور الجامعة كمؤسسة علمية متكاملة الأجزاء وأن ما يمس الطالب في حياته الدراسية يمس كذلك رسالة الأستاذ، ولأن الموضوع قد قصد به خلق البلبلة وإعاقة العمل الطلابي المكمل للحياة الجامعية، فإننا نهيب بكم رئيسًا وأعضاء بالاحتجاج على هذه السابقة الخطيرة، وتشكيل لجنة معلنة من بين أساتذة الجامعة للاستئناس بتقريرها الذي تتخذه بعد إجراء تحقيق شامل وعادل وموضوعي يعيد للحرم الجامعي كرامته، وللطالب طمأنينته، وللأستإذ راحته النفسية. ولنا كبير الأمل في أن تجد مذكرتنا هذه القبول.

ولكم منا كل تحية.

تقدم بهذه المذكرة عدد كبير من الدكاترة الكويتيين في الجامعة وحيث أن القضية ما زالت جراحها لم تلتئم فضلنا عدم رص التواقيع في عجزها مخافة إساءة التفسير من نشرها. ورغم لهجتها الموغلة في الاعتدال، إلا أنه يشرفني أن أكون من ضمن من وقعوا عليها.

المحتويات



هذا الكتاب




د. عبد الله النفيسي

يؤكد هذا الكتاب على أن الكويت يُعاني من ثالوث خطير سياسي واقتصادي واجتماعي. أمّا السياسي فهو عدم قناعة السلطة بالمؤسسة الدستورية. تارةً تحلّ مجلس الأمة حلاً غير دستورياً كما حصل عامي 1976 و 1986، وتارةً لا تتورع عن تزوير الانتخابات تزويراً مفضوحاً وأمام العيون والشهود كما حصل عام 1967، وتارةً بالتدخل المباشر في بعض الدوائر الإنتخابية لفرز مجلس أمة موالي للحكومة. وأما الاقتصادي فهو اعتماد الكويت كلياً على سلعة النفط الناضبة وغيابِ القاعدة الانتاجية وتنويع مصادر الدخل القومي مما يعرض الأمن الوطني في المستقبل لمخاطر جمّة لو تعرض النفط لأي تقلّب سلبي في أسعاره. ولا يُستشف من متابعة الحالة الكويتية أن النظام الكويتي جاد في قيام قاعدة انتاجية أو تنويع مصادر الدخل القوي، مما يؤكد المخاوف حول مستقبل الكويت. وأمّا الاجتماعي فهو يتعلق بالوعاء الديمغرافي (السكاني) إذ يشكل الكويتيون نسبة 28% من إجمالي السكان أي أقلية كبيرة (Big Minority) ومعظم الخدمات الضرورية والعامة التي يشرف عليها ويديرها الوافدون (كهرباء - ماء - طُرق - صيانة) مما يعطي الوافدون هامش قوي للسيطرة على البلاد لو شاؤوا.

هذا الثالوث الخطير: السياسي والإقتصادي والإجتماعي يشكل تحدياً كبيراً للكويتيين خاصة وأن نسبتهم من إجمالي السكاني تتناقص سنة بعد سنة.


ISBN 978-99966-51-33-5



Tel.:+965 - 22256141 Fax: +965 - 22256142
P.O.Box: 20585 Safat Postal Code: 13066 Kuwait
Info@aafaq.com.kw www.aafaq.com.kw